

## هِمَمْ | كتاب سنن أبي داود | المجلس الخامس

ابراهيم رفيق الطويل

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله الذي جعل للعز نهارا واحلاما. ووقد به فئاما واقواما. وانار به سبيل السارهين وهدى به ضاللا  
وحايرين رحمته سبحانه حمد الذاكرين الشاكرين ونصلی ونسلم على نبينا وحبيبنا - 00:00:00

وقرة اعيننا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسلیما كثیرا. مباركا الى يوم الدين. حياكم الله ايها الاحبة. في المجلس  
الخامس الذي تعقد في سماع والتعليق على كتاب سنن الامام أبي داود رحمة الله تعالى عليه - 00:00:20  
فمحمد الله سبحانه وتعالى ان يعانا على عقد هذه المجالس والتعامل مع هذه الكتب فان من فوائد مجالس السماع ايضا ان الطالب  
ينكسر الحارس بيته وبين التعاون مع مثل هذه المصنفات الكبيرة. فكثير من طلبة العلم يعيش حياته العلمية. وهو متخوف من  
اقتحام - 00:00:38

المكونات الكبرى لكتب السنة ك الصحيح البخاري ومسلم وكتب السنن والمسانيد. فمثل هذه الدورات تجعلك تقتصر على هذا الحاجز  
وتزدري الشيء الصعب وانما تحتاج الى همة ومواصلة ودرية. ثم بعد ذلك باذن الله سبحانه وتعالى يعينك على فهم هذه - 00:00:58

مصنفات وحسن التعامل معها. فهذه القراءة الاولية لكتاب السنن تجعلك ان شاء الله بعد ذلك عندك خبرة ودرية بما تتضمنه هذا  
الكتاب وما فيه من الاحاديث والاسانيد فتشعر ان الامور اسهل بكثير من ذاك الجبل الذي كان على كاهله قبل ان تتعامل مع هذه  
الكتب الكبرى نسأل الله سبحانه - 00:01:18

وتعالى ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح وان يرزقنا الاخلاص في القول والعمل انه ولي ذلك والقادر عليه وبسم الله  
والصلة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا ولشبيخنا وللسائر. قال الامام رحمة الله تعالى بباب صفة  
حج النبي صلى الله عليه - 00:01:38

قال حدثنا عبد الله ابن محمد ابن القيم قال وعثمان ابن ابي شيبة وهشام ابن عمار وسليمان ابن عبد الرحمن قال وربما زاد بعضهم  
على بعض في الجريمة والشيء قالوا حديثنا حاله ابن اسماعيل قال حدثنا جعفر بن محمد وصدقنا عن ابيه قال دخلنا على جابر بن  
عبد الله وهذا الحديث عند علماء الفقه حديث - 00:01:58

جابر الطويل بصفة حج النبي صلى الله عليه وسلم. فهو اطول حديث وصف حج النبي صلى الله عليه وسلم من اوله الى اخره. يعني  
الحديث ما شاء الله صفحات وهذا هو المشهور عند اهل الفقه في حديث جابر ابن الطويل. اذا سمعتم هذه العبارة فهو هذا الرجل.  
نعم. قال فلما انتهينا اليه سأله عن - 00:02:18

فهو سل عما شئت فسألته وهو اعمي. وجاء وقت الصلاة فقام في نساده متلحفا بها يعني ثوبا ملفقا وكلما وضعه وضعها على  
منكبه رجع طرافها اليه من صغراها فصلى بنا ورداوه الى جنبه على فعل هذا بمحمد بن علي لانه من اهل بيت النبي - 00:02:38  
صلى الله عليه وسلم تكريمة واحتراما له. نعم. قال فقلت اخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بيده فعقد تسعة. ثم  
قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:08

تسعة سنين لم يحج ثم اذن في الناس في العاشرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير. كلهم يلتمس ان  
يهم برسوله الله صلى الله عليه وسلم وهو يعمل بمثل عمله فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وخرجنا معه حتى اتينا ذا  
الحليفة قال فولدت اسماء بنت عميس محمد بن ابي بكر فارسل - 00:03:18

قلت فارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف اصنع؟ قال اغتسلي واستثري بثوب واحرمي فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصوae حتى اذا استوى - 00:03:38

في ابیار عدو. نعم. قال حتى اذا استوت به ناقته على البيداء قال جابر نظرت الى مد نظرت الى مد بصري من بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره - 00:03:48

مثل ذلك ومن خلفيه مثل ذلك. ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا وعليه ينزل القرآن. وهو يعلم تأويله فما عمل به من شيء عملنا به فانا رسول الله - 00:03:58

صلى الله عليه وسلم بالتوحيد لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك وهل الناس بهذا الذي يهلوون به فلم يرد عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلبيته. قال اجاز لكل انسان ان يلبي بما شاء. فجاز لكل انسان ان يلبي بما شاء - 00:04:08

نعم. قال جابر لسنا ننوي الى الحج لسنا نعرف العمارة. حتى اذا اتينا البيت معه استلمنا الركن فرمى كانت لا تعتمر في الاشهر الحرم. وهذه فائدة العرب كانت لا تعتمر - 00:04:28

الاشهر الحرم فلذلك الصحابة قالوا لا نعرف العمارة لكن الاسلام جاء فاباح العمارة في الاشهر الحرم. نعم قال فرمل ثلاثاً ومشى اربعة ثم تقدم مقام ابراهيم فقرأ واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى. قال فجعل في فجعل المقام بينه وبين البيت. قال فكان ابي يقول كان ابن نفيل وعثمان ولا اعلم - 00:04:40

الا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سليمان ولا اعلم الا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الركعتين بقل هو الله احد وبقل يا ايها الكافرون ثم رجع الى البيت فاستلم ركتا ثم - 00:05:00

فخرج من الباب الى الصفا فلما دنا من الصفا قرأ ان الصفا والمروة من شعائر الله نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا بدأ بالآية بالصفا طبعاً هنبدأ ما بدأ الله به الله بدأ في الآية بالصفا. وبالتالي السعي يبدأ من الصفا. نعم. قال نبدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت فكبر - 00:05:10

ورى الله ووحده وقال لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو على كل شيء قادر. لا الله الا الله وحده انجز وحده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده - 00:05:30

ثم دعا بين ذلك وقال مثل هذا ثلاث مرات. ثلاث مرات ثم نزل الى المروة حتى اذا انصبت قدماه رملة في بطن الوادي حتى اذا قدماه اصبح بين العلمين بين الاخبارين. نعم. قال حتى اذا صعد مشى حتى اتى المروة فصنع على المروة مثلاً صنع على الصفا. قال حتى اذا كان اخر الطواف عن المروة قال اني لو استقبلت من امري - 00:05:40

ادبرته لم اسوق الهدي ولا جعلتها عمرة. فمن كان منكم مع ليس معه هدي فليحل فليحل ول يجعلها عمرة. مرة معنا البارحة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة ان يفسخوا الحج - 00:06:00

الى عمرة لكن لم يسوق الهدي اما من ساق الهدي فبقي قارنا حتى الحج. نعم. قال فليحل ول يجعلها عمرة فحل الناس كلهم وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي - 00:06:10

سراقة بن جشم ف قال يا رسول الله العا من هذا ام للابد فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم اصابعه في الاخرى ثم قال دخلت العمارة في الحج المتنعة هل - 00:06:24

حج المتنعة خاص بنا نحن ام خلاص هذا تشريع لlama الى قيام الساعة؟ فاخبره انه تشريع لlama الى قيام الساعة قال لا بل للابد ابد. قال لا بل للابد ابد. قال وقدم علي رضي الله عنه من اليمين بيدن النبي صلى الله عليه وسلم فوجد فاطمة رضي الله عنها ممن حل - 00:06:34

ولبس ثياباً صبيغاً واقتتحلت فانكر علي ذلك عليها. وظن انها ستبقى محمرة الى الحج. لكن هو ما كان يعرف علي ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الصحابة ان الحج الى العمارة ويحل. فهاطمة كانت ممن لم يسوق الهدي. ففسخت الحج الى عمرة وحلت. فانكر عليها

لانه ظن انها ينبغي - 00:06:53

في ان تبقى محرمة حتى يوم التروي ولم يعرف علي ما الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم من امره اصحابه بالفسخ. نعم قال له من امرك بهذا؟ فقالت ابى فكان علي يقول بالعراق ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم محراً على فاطمة في الامر يعني بديش فاطمة احنت نعم - 00:07:13

في الامر الذي صنعته مستفتيها لرسول الله صلى الله عليه وسلم في الذي ذكر ذكرته ذكرت عنه. قال فاخبرته اني انكرت ذلك عليها فقالت ابى امرني بهذا فقال صدق صدق - 00:07:30

ماذا قلت حين ماذا قلت حين فرضت الحج؟ قال بماذا احرمت يا علي؟ بماذا احرمت يا علي؟ نعم. قال قلت اللهم اني اهل بما اهل به رسول الله صلى الله عليه - 00:07:40

وسلم قال فان معى الهدى فلا تحلل. قال عليك ان تفعل مثلى تبقى محرماً. نعم. قال فكان جماعة الهدى الذي فكان جماعة الهدى الذي به علي من اليمين والذى اتى به النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة مئة. فحل الناس كلهم وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه هدي. قال فلما كان يوم التروية وجهه - 00:07:50

توجهوا الى منى يوم الثامن كما تعلمون من ذي الحجة نعم. قال ووجهوا الى منى اهلو بالحج فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بنا الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح ثم مكث قليلاً حتى طلعت الشمس وامر بقبة له من شعر فضرت بنمر فصار رسول الله صلى الله عليه وسلم خيمة خيمة القبة هي الخيمة - 00:08:10

قال ولا تشك قريش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم واقف عند المشعر الحرام بالمذلفة كما كانت قريش في الجاهلية كانت لا لا تسير الى عرفة لا تخرج لعرفة كانت تقف عند - 00:08:30

المذلفة فقط. فالنبي صلى الله عليه وسلم خالفهم وخرج الى عرفة هذا هو مشعر ذلك اليوم. ان قريش كانوا يقولون عرفة خارج حدود حرم مكة ونحن الحمس القرشيون لا نخرج - 00:08:43

خارج حدود مكة لكن ليس هذا ملة ابراهيم. نعم قال فاجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى عرفة فوجد القبة قد ضربت له بنمرة. فنزل بها حتى اذا زاغت الشمس امر بالقصواء فرحت له. فركب حتى اتى - 00:08:55

الواي فخطب الناس فقال ان دمائكم واموالكم عليكم حرام كحربة يومكم هذا. في شهركم هذا في بلدكم هذا الا ان كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي موضوع دماء الجاهلية موضوعة واول دم اضعه دمائنا. قال عثمان دمه ابن ربيع دم ابن ربيعة. وقال سليمان دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب. قال - 00:09:08

قال بعض هؤلاء كان مسترضاً فيبني سعد فقتلته هديل وربا الجاهلية موضوع واول ربا اضع ربا ولا الغي النبي صلى الله عليه وسلم التأر الغي التأر خلاص هناك قصاص وهناك دولة مسلمة هي التي تأخذ لك الحق. نعم. قال واول ربا اضع ريانا ربا عباس بن عبد المطلب انه موضوع كله اتقوا الله في - 00:09:28

في الجاهلية النبي صلى الله عليه وسلم وضع الربا واول ربا عمي ربا العباس بن عبد المطلب اسقطه ومنعه. نعم. قال اتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله - 00:09:48

فروجهن بكلمة الله وانا لكم عليهن الا يطعن في فروشكما احدا تكرهونه. فان فعلن فاضربوهن ضربا غير مبرح ولهم عليكم رزق تدخل بيت زوجها انسانا لا يرغبه لا يجوز لها ان تفعل ذلك - 00:09:58

قال وكسوتهم بالمعروف واني قد تركت فيكم مالا تضلوا به ان اعتصمت به كتاب الله وانتم مسؤولون عنى فما انتم قاتلوا قالوا نشهد انك قد بلغت ونصحتك ثم قال باصبعه السبابة يرفعه الى السماء وينكبها الى الناس اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد ثم هم يشهدون اللهم اشهد يعني يشير الى السماء - 00:10:13

الى الناس اللهم اشهد اني قد بلغت. نعم. قال ثم نمر بالتحديد التي خطب فيها من ذهب الى الحج يعرف هي خارج حدود عرفة وبعد الظهر دخل النبي صلى الله عليه وسلم ووقف في الموقف في عرفة. نعم. قال فجعل بطن ناقته القصواء الى الصخرات وجعل حبل

الى اىه فاستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس. وذهب السفرة قليلا حين غابت حين غاب القرص وارتفع اسامة خلفه. فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ركب خلف النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة - 00:11:03

الى مزدلفة. فنقل لنا تفاصيل الحج في هذه المرحلة. نعم قال فدفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شنق للقصواء الزمامه حتى ان رأسها ليصيي امور كرحله. وهو يقول بيده السكينة ايها الناس السكينة ايها الناس. كلما اتي - 00:11:16

حجا من من الحجال ارخى لها قليلا حتى تصعد هنا الحجل معنى الجبل حجل بمعنى الجبل نعم. قال حتى اتي حتى المزدلفة فجمع بين المغرب والعشاء باذان واحد واقامتين معروفة في مزدلفة الحجاج يجتمعون جمع تأخير نعم. قال - 00:11:30

يسبح بينهما شيئا ثم اتفقوا ولم يسبح يعني لم يصلى السنة لم يصلى السنة بينهما. ثم اضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى طلع الفجر فصلى الفجر حين تبين له الصبح. قال سليمان بن داء واقامته ثم اتفقوا ثم ركب القصوة - 00:11:45

حتى اتي المشعر الحرام فرقى عليه وقال عثمان وسليمان فاستقبل القبلة فحمد الله وكبره وهله ولهه وزاد عثمان ووحده فلم يزل واقفا حتى اسفل جدا. ثم دفع يعني كادت الشمس ان تشرق لكن لم تشرق بعد - 00:11:59

فكان ذهب الى مني قبل ان تشرق الشمس بقليل. نعم. قال ثم دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان تطلع الشمس ارض فالفضل ابن عباس وكان رجلا حسن الشعر ابيضا - 00:12:13

الفضل ابن العباس هو الذي ركب خلف النبي صلى الله عليه وسلم من مني عفوا من مزدلفة حتى جبرت العقبة من مزدلفة حتى رمى جمرة العقبة الذي كان خلفه على الراحلة الفضل ابن العباس وليس اسامة - 00:12:23

صام من عرفة الى مني كان خلفه فقط نعم مزدلفة. نعم قال فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعن يجرين فطفق الفضل ينظر اليهن فوضع رسول الله - 00:12:38

فتره هادي اكثر من واقعه كان ينظر رحمة الله عليه. نعم قال فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على وجهه على وجه الفضل وزرف الفضل وجهه الى الشق الاخر. وحول رسول الله صلى الله عليه وسلم يده الى الشق الاخر وصرف الفضل وجهه الى شق الاخر ينظر - 00:12:50

حتى اتي محسرا فحرك قليلا ثم هي المنطقة التي حبس فيها الفيل. فييل ابرهه هي المنطقة التي حبس فيها فييل ابرهه. وهي منطقة عذاب فيها ارسل الله الطير البابايل. لذلك يسن الاسراع - 00:13:03

فيها لانها منطقة عذاب لا تجلس فيها كثيرا. نعم قال ثم سلك الطريق الوسطى الذي يخرجك الى الجمرة الكبرى حتى اتي الجمرة التي عند الشجرة فرمها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة منها بمثيل حصى الخبث - 00:13:17

كانت جمرة العقبة الكبرى وجنبيها شجرة يعني معروفة عندهم اما في الاشجار هناك نعم قال فرمى من بطنه الوادي ثم صرف رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المنحر فنحر بيده ثلاثة وستين وامر علي - 00:13:31

تركه في هديه ثم امر من كل بدنـة من كل بدنـة ببضعة فجعلت في قطعة لحم يعني اكل منها النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. فاكلا من لحمها وشربها من ورقها - 00:13:52

قالت سليمان ثم افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البيت فصلى بمكة الظهر ثم اتي بنـي عبد المطلب وهم يسقون على زمم فقال انزعوا بنـي عبد المطلب فلولا ان يغلبكم - 00:14:02

الناس على سقايتكم لنزعت معكم فناولوه دلوا فشرب منه. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا سليمان يعني ابن بلاـل الحالـ قال وحدثنا احمد بن حنبل. قال حدثنا عبد الوهـاب الثـقـفي قال - 00:14:12

معنا واحد عن جعفر ابن محمد عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الظهر والعصر باذان واحد بعرفة ولم يسبح بينهما واقامتين وصلـى لم يصلـى بين الصـلاتـيـن سـنة نـعـمـ. قال وصلـى المـغـربـ والعـشـاءـ بـجـمـعـ باـذـانـ واحدـ وـاقـامـتـيـنـ جـمـعـ اـسـمـ لمـزـدـلـفـةـ. نـعـمـ.

قال ابو داود هذا الحديث اسنـدـهـ حـاتـمـ اـبـنـ - 00:14:22

اسماعيل في الحديث الطويل وافق حاتم ابن اسماعيل على اسناده محمد ابن علي الجعفي عن جعفر عن ابيه عن جابر الا انه قال  
فصل المغارب والعتمة باذان واقامة قال - 00:14:42

حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا الجعفر قال حدثنا ابي. قال عن جابر قال ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم قد نحرتها هنا ومن - 00:14:52

كلها منحر ووقف بعرفة فقال قد وقفت هنا وعرفة كلها موقف وانما قال ومن كلها منحر وعرف كلها موقف حتى يوسع على الناس. ولا يظن ان منطقة هذه فقط ما ذبح فيه النبي صلى الله عليه وسلم. يعني اذبحوا في اي مكان في منى. وقفوا في اي مكان في عرفة كلها موقف. نعم. قال ووقف في المزدلة فقال قد وقفت - 00:15:02

ها هنا ومزدلة كلها تناول وفي اي مكان في مزدلة. نعم قال حدثنا مسعود قال حدثنا حفص بن غيث قال عن جعفر باسناده زاد فانحرروا في رحالكم قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثنا يحيى ابن سعيد ابن القطان عن جعفر قال حدثني ابي عن جابر - 00:15:22

فذكر هذا الحديث وادرج في الحديث عند قوله واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى قال فقرأ فيهما بالتوحيد وقل يا ايها الكافرون وقال قال فيه قال علي ما سورة التوحيد قل هو الله احده. نعم. وقال فيه قال علي رضي الله عنه الكوفة قال ابي هذا الحرف قال ابي؟ لا. قال ابي - 00:15:36

قال ابي. نعم. قال ابي هذا الحرف لم يذكره جابر فذهبت محرشا وذكر هذه الكلمة فذهبت محرشا لم يذكرها في حديثه وانما مرت معنا قبل شوي في حديث علي بن ابي طالب نعم. قال وذكر قصة فاطمة رضوان الله رضوان الله عليها نعم. قال باب الوقوف بعرفة قال حدثنا هناد قال عن ابي معاوية عن هشام ابن عروة عن ابيه - 00:15:55

يعني عشت تقالت كانت قريش ومن دان دينها يقفون بالمزدلة وكانوا يسمون الحمص القرشيين القرشيون يسمون ماذا؟ الحمس وكان وكما قلنا لا يقفون في عرفة بحجة انها خارج حدود الحرم وقالوا نحن لا نخرج خارج حدود الحرم. نعم. قال وكان سائر العرب يقفون بعرفة قالت فلما جاء الاسلام وامر الله تعالى - 00:16:13

صلى الله عليه وسلم ان يأتي عرفات فيقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس. قال باب الخروج الناس كانوا يقفون في عرفة نعم. قال باب الخروج الى منى قال حدثنا زهير ابن حرم قال حدثنا الاحرص ابن جواد الضبي قال حدثنا عمارة ابن رزيق قال عن سليمان الاعمش عن الحكم عن المقسم عن ابن عباس - 00:16:33

قال صلى الله صلى الله عليه وسلم الظهر يوم التروية والفجر يوم عرفة بمنى. قال حدثنا احمد بن ابراهيم قال حدثنا اسحاق الازرق قال عن سفيان عن عبد العزيز ابن الرفيع. قال سألت انس بن - 00:16:53

لكن قلت اخبرني بشيء عقلته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الله صلى الله عليه وسلم الظهر يوم تروية قال بم ان قلت اين صلى العصر يوم النفر؟ قال - 00:17:03

يعني هو الوداع. يوم لا خرج فيه. نعم. قال بالابطح ثم قال افعل كما يفعل امراء. ابطح منطقة في مكة في اسفل مكة نعم. قال باب الخروج امراوئ يعني اذا امراوئ خالفوا النبي صلى الله عليه وسلم افعل كما يفعل امراوئ من باب - 00:17:13

وحدة الصف شوف الفقه قل افعل يعني السنة كذا امراوئ يخالفون السنة ما دام الامر ضمن السنة افعل كما يفعل امراوئ من باب وحدة الصف والا يحدث الشقاق بين المسلمين. نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا يعقوب قال حدثنا ابي عن ابي اسحاق عن ابن اسحاق قال حدثني نافع عن ابن عمر - 00:17:28

قال غدا رسول الله صلى الله عليه وسلم يومنا حين صلى الصبح صبيحة يوم عرفة حتى اتى عرفة فنزل بنمرة وهي منزل الامام الذي ينزل به بعرفة. يعني امام المسلمين اول ما ينزل ينزل - 00:17:48  
بنمرة قبل ان يدخل الى جبل عرفة. نعم. قال حتى اذا كان عند صلاة الظهر راح رسول الله صلى الله عليه وسلم مهجرًا فجمع بين الظهر وقت الهجير. في بداية وقت الظهر. نعم. قال ثم - 00:17:58

ثم خطب الناس ثم راح فوقف على الموقف من عرفة قال باب الرواح الى عرفة قال احدثنا احمد ابن حنبل قال حدتنا وكيع قال حدثنا نافع بن عمر قال عن سعيد بن حسنة قال عن ابن عمر قال لما قتل الحجاج - [00:18:08](#)  
ننزل الرواح الى عرفة اي متى يدخل الامام عرفة. يؤكّد ان دخول الامام لعرفة يوم عرفة يكون بعد الظهر. قبل ذلك يكون بنمرة. نعم.  
قال لما قال قتل الحجاج ابن الزبير ارسل الى ابن عمر اي ساعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يروح في هذا اليوم قال اذا كان ذاك رحنا قال فلما اراد ابن عمر ان يروح قال قالوا لم تزغ - [00:18:18](#)  
قال ازاقت؟ قالوا لم تزغ. قال فلما قالوا قد زافت وارتحل. هل ابن عمر بقي يسأل ازافت الشمس؟ قالوا لا. فبقي في نمرة. ازافت الشمس قالوا لك بقي في نمرة لما قالوا له زافت اشب زافت يعني جاء وقت الظهر - [00:18:38](#)  
ارتحل بعد ذلك الى عرفة. نعم. قال باب الخطبة على المنبر بعرفة قال حدثنا هناد فقال عن ابن ابي زائدة فقال اخبرنا سفيان ابن عبيدة عن زيد ابن اسلم عن رجل منبني ضمرة عن ابيه او عن - [00:18:52](#)  
امه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر بعرفة قال حدثنا عرفة لم يكن فيها منبر. وانما خطب على ناقته المنبر هنا هي الناقه والا لم يكن هناك منبر في عرفة - [00:19:02](#)  
هنا يجب ان يتبه على هذا ان المنبر كان هو ناقته فقط كما وله حدثنا مشدد قال حدثنا عبد الله بن داود قال عن سلمة بن نبيط قال عن رجل من الحي عن ابيه نبيط انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم واقفا بعرفة على بعير احمر يخطب نعم هذا هو الحديث. نعم - [00:19:13](#)  
قال حدثنا عناد ابن سري عثمان ابن ابي شيبة قال حدثنا وكيل عن عبد المجيد قال حدثني العداء العداء ابن خالد ابن هودة قال عناد عبد المجيد ابن ابي عمرو عبد المجيد ابي - [00:19:27](#)  
عمرو قال حدثني خالد بن العداء بن هودت قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائما في في الركابين قال ابو داود رواه ابن علاء المكان الذي يضع فيه الفارس قدمه وهو راكب. نعم - [00:19:37](#)  
قال ابو داود رواه ابن العلاء عن وكيع كما قال هناد قال احدثنا عباس بن عبد العظيم قال حدثنا عثمان بن عمر قال حدثنا عبد المجيد ابو عمرو قال عن العداء ابن خالد بمعناها قال باب موضع الوقوف في عرفة قال احدثني - [00:19:51](#)  
ابن التفهيل قال حدثنا سفيان عن عمرو عن ابن دينار عن عبد الله بن صفوان عن يزيد بن شيبان قال اتنا ابن مريع الانصاري ونحن بعرفة في مكان يباعده عمرو عن - [00:20:01](#)  
الامام فقال اني رسول الله صلى الله عليه وسلم اليكم يقول لكم قفوا على مشاعركم فانكم على ارث من ارث ابراهيم. قال باب الدفعه من عرفة قال - [00:20:11](#)  
سيدنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان قال عن الاعمشحاوي حدثنا وهب بن قال حدثنا عبيدة عبيدة قال حدثنا سليمان من اعمش انكم على ارث من ارث ابراهيم المشكلة اللي ذكرناها قبل قليل كانوا يتحرجون القرشيين من الوقوف - [00:20:21](#)  
عرفة فيبين لهم ان الصحيح الوقوف بعرفة وليس بمزدلفة نعم. قال عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة وعليه سكينة ورديفه اسامه. وقال يا و قال ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر فان البر - [00:20:35](#)  
ليس بجاف الخير باسراع الخير لانه الناس تعرفه لما تنزل من عرفة لمزدلفة تعانة بيصير فوضى وبيصير هذا من جرب الحج يعرف هذه اللحظات نعم قال فما رأيتها رافعة يدها عادية حتى اتي جمع زاد وهم جمعان مزدلفة مرة معنى كلمة جمع هي مزدلفة. نعم. قال زاد وهب ثم اردف الفضل من العباس وقال يا - [00:20:49](#)  
ايه الناس ان البر ليس باجلاف الخير والابل لain من مزدلفة الى منى. نعم. قال فعليكم بالسكينة قال فما رأيتها رافعة يدها حتى اتي منها. قال حديث احمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا زهير - [00:21:08](#)  
محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان وهذا لفظ حديث زهير قال احدثنا ابراهيم ابن عقبة قال اخبرني قريب انه سأله اسامه بن زيد قال قلت اخبرني كيف فعلتم او صنعتم عشية - [00:21:24](#)

ارادفت عشيّة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال متى كان اسامة النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة هذه المعلومات مهمة جداً  
نعم قال جئنا الشعب الذي الناس فيه للمعرض. نعم. فانقى رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته ثم قال زهير اهراق الماء ثم  
دعا بالوضوء فتوضأ وضوءاً ليس بالبالغ جداً. قلت يا رسول الله الصلاة - 00:21:34

قال الصلاة امامك قال يريد ان يقول ودخل وقت المغرب فاخبره ان الصلاة ستكون جمع تأخير في مزدلفة. نعم. قال فركب حتى  
قدمنا لمزدلفة اقام المغرب ثم انما الناس في منازلهم ولم يحلوا حتى اقام العشاء وصلى ثم رحل الناس زاد محمد في حديثه قال  
قلت كيف فعلتم حين اصيحتم؟ قال رددنا الفضل وانطلقنا انا - 00:21:54

في سباق قريش على رجليه. طبعا خلص اسامة بن زيد رحلتك مع النبي صلى الله عليه وسلم انتهت الى مزدلفة لميناء صار يمشي عرجلية اسامة. مع سباق قريش. نعم. قال احدثنا احمد بن محمد قال احدثنا يحيى ابن ادم. قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عياش عن زيد بن علي عن ابيه عن عبيد الله - 00:22:14

قال عن علي قال ثم اردف اسامة فجعل ينبع على ناقته والناس يضربون يعنق يعني يسير سيرا بطيئا في البداية. هنا زحمة يسير قال فجعل ينبع على ناقته والناس يضربون الابل يمينا وشمالا لا يلتفت اليهم ويقول السكينة ايها الناس النزول من عرفة الى مزدلفة الناس بتكون فيه فوضى شوية. نعم - 00:22:30

هو دفع حين غابت الشمس قال حدثنا وقعنا به عن مالك عن تحرك من من عرفة متى لما غابت الشمس تحرك من عرفة باتجاه مزدلفة. نعم. دفع يعني تحرك دايماً كلمة دفع بمعنى تحرك نعم - 00:22:51

قال عن ابيه انه قال سئل اسامة بن زيد وهو انا جالس وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع قال كان يسير العنق فاذا كان بطيءاً نعم قال فاذا وجد - 00:23:04

فجوة النص فإذا وجد مساحة واسعة اسرع. ثم يبطل ثم اذا وجد مساحة اسرع وهكذا كان سيره من عرفة الى مزدلفة قال هشام النص فوق العنق. قال حدثنا فوق العنق يعني اسرع من العنق. اسرع من العلق. نعم - 00:23:14

الله ابن عباس عن اسامة قال كنت ردد النبي صلى الله عليه وسلم فلما وقعت 00:23:27 قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثني ابي عن ابن اسحاق قال حدثني ابراهيم ابن عقبة عن قريب مولى ابن عبد

عقبة عن قریب مولی عبد الله بن عباس - 00:23:37

عن اسامة بن زيد بن ابي زيد انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عرفة حتى اذا كان بشعب نزل فبال فتوضاً منطقة بين عرفة ومزدلفة منطقة بين عرفة ومزدلفة - 00:23:47

فيها النبي صلى الله عليه وسلم. نعم قلت له الصدقة فقال الصلاة امامك فركب فلما جاء المذلفة نزل فتوضاً فاسبغ الوضوء ثم اقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم انماخ كل انسان بعيته في منزله ثم اقيمت العشاء - 00:23:57

فصالها ولم يصلى بينهما انه في جمع التأخير يجوز التفريق بين الصالاتين. انه صلى المغرب ثم الناس كل واحد وضع راحلته في مكانها ثم عادوا فصلى العشاء فهذا يدل ان جمع التأخير - 00:24:09

يجوز فيه عدم الموالاة بين الصالاتين. نعم قال رحمة الله تعالى بباب الصلاة بجمعه قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن سالم ابن عبد الله جامع هي مزدلفة نعم - 00:24:22

عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم صلی المغرب والعشاء بالمزدلفة جميما. قال حدثنا احمد بن محمد قال حدثنا حماد بن خالد عن ابن ابی ذئب عن الزہری باسناده و معناه وقال باقامة - 00:24:32

اسناد ابن حنبل عن حماد و معناه - 00:24:42

باقامة واحدة لكل صلاة ولم ينادي في الاولى ولم يسبح على اثر واحدة منها. قال مخرجا ولم ينادي في الاولى هذا مخالف للمشهور.

المشهور انه اذن في الاولى اذنا ثم اقام فصلى المغرب ثم اقام - 00:25:00

صلى العشاء فقوله ولم ينادي في الاولى ليس هو المشهور لا. نعم. قال لم ينادي في واحدة منها قال حدثنا محمد ابن كثيرين قال

حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن عبد الله ابن مالك - 00:25:12

قال صليت مع ابن عمر المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين فقال له مالك بن الحارث ما هذه الصلاة؟ قال صليتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان باقامة واحدة لكل - 00:25:22

في صلاة اقامة واحدة لكل صلاة. نعم. قال حدثنا محمد بن سليمان الامراني قال حدثنا اسحاق يعني ابن يوسف عن شريك عن ابي اسحاق قال عن سعيد ابن جبير ابن عبد الله ابن مالك - 00:25:32

تماما عن اسماعيل عن ابي اسحاق عن سعيد ابن جبير قال اخذنا مع ابن عمر فلما بلغنا جمعا صلى بنا المغرب والعشاء باقامة واحدة ثلاثا واثنتين فلما انفرد ثلاثا المغرب - 00:25:51

واثنتين العشاء جمع يعني لو لا انه العشاء ستقتصر قال فلما انصرف قال لنا ابن عمر هكذا صلى بنا رسول الله عليه وسلم في هذا المكان. قال حدثنا مسدون قال حدثنا يحيى عن شعبة قال حدثنا سلامة ابن كهيل قال رأيت سعيد ابن جبير اقام بجمع فصلى

- 00:26:02

المغرب ثلاثا ثم صلى العشاء ركعتين ثم قال شهدت ابن عمر صنع في هذا المكان مثل هذا وقال شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع مثل هذا في هذا المكان قال احدثنا مسدد قال حدثنا - 00:26:15

ابو الاحوص قال حدثنا اشعق بن سليم قال اقبلت مع ابني عمر من عرفات الى المزدلفة فلم يكن يفطر من من التكبير والتهليل حتى اتينا المزدلفة فاذن واقام - 00:26:25

او امر انسان فاذن او امر انسانا فاذن واقام. قال فصلى فصلى بنا المغرب ثلاث ركعات ثم التفت اليها فقال الصلاة فصلى بنا العشاء ركعتين ثم شهيق قال واخبرني علاج ابن عمرو بمثل حديث ابي عمرو بمثل حديث ابي عن ابن عمر قال فقيل لابن عمر في ذلك فقال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا - 00:26:35

قال حدثنا مسدد ان عبد الواحد بن زياد وابا عوانة وابا معاوية تحدثوهم عن عماره عن عماره عن عبد الرحمن ابن يزيد عن ابن مسعود قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:55

صلى صلاة الا لوقتها الا بجمع فانه جمع بين المغرب والعشاء حدثنا احمد قبل وقتها المعتمد ليس اراد قبل وقتها يعني قبل دخول وقتها. يعني قبل ما الوقت المعتمد الذي كان يصلى في ولا يجوز ان يصلى الفجر قبل دخول وقتها؟ لا طبعا - 00:27:05

قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا يحيى عن قال حدثنا يحيى ابن ادم قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن ابن عياش عن زيد ابن علي عن ابيه عن عبيد الله ابن ابي رافع قال عن علي قال فلما اصبح يعني - 00:27:20

النبي صلى الله عليه وسلم ووقف على وقف على قزح فقال هذا قزح وهو الموقف وجمع كلها موقف هذا جبل في مزدلفة مزاح جبل في مزدلفة قالوا ونحرتها هنا ومنى كلها منحر فانحرروا في رحالكم قال حدثنا مسدد قال حدثنا حفص بن غياث قال عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وقفت ها هنا - 00:27:30

عرفة كلها موقف ووقفتها هنا بجمع وجمع كلها موقف ونحرتها هنا ومنى كلها منحر فانحرروا في رحالكم قال حدثنا الحسن ابن علي قال حدثنا ابو اسامة قال عن اسامة بن زيد - 00:27:51

عن عطاء قال حدثني جابر ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل عرفة موقف وكل من المنحر وكل للمزدلفة موقف وكل فجاج مكة طريق ومنحر. قال حدثنا ابن - 00:28:01

وكتيرين قال اخبرنا سفيان عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال قال عمر ابن الخطاب كان اهل الجاهلية لا يفيفون حتى يروا الشمس على سبيل فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فدفع قبل طلوع الشمس - 00:28:11

كانوا لا لا يذهبون الى منى حتى تطلع الشمس فخالفهم النبي صلى الله عليه وسلم فدفع الى منى لرمي جمرة العقبة قبل ان تطلع الشمس. نعم. قال باب التأجيل من جمع. قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا سفيان قال اخبرني عبيد الله - 00:28:21 ابن ابي يزيد انه سمع ابن عباس يقول انا من قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة في ضعفة اهله. من باب التأجيل عليه هل يجوز ان الناس تذهب من مزدلفة الى - 00:28:39

قبل الفجر يجوز هذا وان كان الاولى ان يكون بعد الفجر لكن يجوز التأجيل من مزدلفة قبل طلوع الفجر وهذا يفعله كثير الحجاج اليوم الساعة اطنعم بالليل به يجي يتحرك من مزدلفة واتجه الى منى لرمي جمرة العقبة. نعم. قال حدثنا محمد بن كثيرين قال اخبرنا سفيان قال حدثنا سلمة ابن كهيل عن الحسن العروني قال عن ابن عباس - 00:28:49

قال قدمنا قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة او غيلمة بينه عبدالمطلب على حمرات فجعل يلطم اخاذنا ويقول حمير نعم ويقول ابيلي لا ترموا الجمرة حتى تطلع الشمس. يعني صحيح انا عجلتكم في المسير لكن اذا وصلتم جمرة العقبة لا ترموها حتى - 00:29:10

طلع الشمس. وهذا رسمي الاستحباب والا فيجوز رمي قبل شروق الشمس كما سيأتي معنا قال ابو داود النطح الضرب اللين. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا الوليد بن عقبة قال حدثنا حمزة الزيات. قال عن حبيبنا ابي ثابت عن عطاء عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:29

لم يقدموا ضعفاء اهله بغرس ويأمرهم يعني والدنيا عقمة قبل ان يطلع الفجر الافضل ان يتقدموا ان يتقادوا باتجاه منى قبل الفجر حتى ما يدركهم الزحام. نعم قال ويأمرهم يعني لا يرمون الجمرة حتى تطلع الشمس قال احدثنا هارون ابن عبد الله قال احدثنا ابن فديك عن الضحاك عن ابن عثمان عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة انها قالت ارسل النبي صلى الله عليه وسلم بام - 00:29:45

سيئما ليلة النحر فرمي الجمرة قبل الفجر ثم مضى رمت الجمرة قبل الفجر. المهم بعد منتصف الليل واما امره لهم ان لا يرموا حتى تطلع الشمس هذا من باب الكمال. نعم. قال ثم مضت فافاض وكان ذلك اليوم اليوم الذي فاضت اي طاقت بالبيت طواف الافاضة - 00:30:09

هل يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم تعني عندها النبي صلى الله عليه وسلم كان يتناوب عند نسائه كل واحدة في يومها. نعم. قال حدثنا محمد بن خلاد الالباني قال حدثنا يحيى عن ابن جرير قال - 00:30:29

قال اخبروني عطاء قال اخبرني مخبر عن اسماء انها رمت الجمرة حتى قلت انا رمي الجمرة بالدين قالت انا كنا نصنع هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على - 00:30:39

جواز رمي جبنة العقبة قبل طلوع الفجر. نعم. قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان قال حدثني ابو الزبير عن جابر قال افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه السكينة وامرهم ان يرموا بمثل - 00:30:49

حصل خلف واوضع في وادي يعني الحصى الصغير ماذا يعني بحجر كبير حصى الخلف هو الحصى الصغير. نعم. قال واوضع في الوادي محسرا اسرع في وادي محسرا لانه منطقة العذاب كما قلنا لابراهيم وجندى. نعم - 00:30:59

قال محسن هذا اين؟ هذا بين مزدلفة ومنى كان اذا وصل اليه اسرع حتى لا يطيل المقام في مناطق العذاب انا بابوي يوم الحج الاكبر قال حدثنا مؤمل ابن الفضل قال حدثنا الوليد قال حدثنا الشامي عن ابن الغاز قال حدثنا نافع عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج - 00:31:14

فقال اي يوم هذا؟ قالوا يوم النحر؟ قال هذا يوم الحج الاكبر. في يوم الحج الاكبر هو يوم النحر. نعم. يوم العيد يعني. نعم. قال حدثنا محمد ابن يحيى نحن فارسین ان الحكم المنافع حدثهما قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني حميد بن عبد الرحمن عن ابا هريرة قال بعثني ابو بكر في من يؤذن يوم النحر بمنى ان لا يحج بعد - 00:31:32

مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر ويوم النحر والحج الاكبر الحرم. قال باب الاشهر الحرم. قال حدثنا مسدد قال حدثنا

اسماويل قال حدثنا ايوب عن محمد عن ابي بكرة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب في حجته فقال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والارض ان السنة اثنا عشر شهرا منها - [00:31:52](#)

اربعة حرم ثلاث متواлиات ثم قال ذلك صلى الله عليه وسلم ان كفار قريش كانوا يلعبون بالشهر فيقدمون ويؤخرون على اهواهم اخبرهم ان اليوم انتهى هذا اللاعب وعدنا على ما شرعه الله سبحانه وتعالى الاشهر الحرم في موطنها وكل شيء في موطنه - [00:32:12](#)

انما قالوا ذلك انهم كانوا يتلاعبون بها في الجاهلية وقال تعالى ان من نسيه زيادة اف نعم. قال ذو القعدة ذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جباد وشعبان. نعم. قال حدثنا محمد شهر رجب يسمى رجب مضر. نعم - [00:32:30](#)

قال حدثنا محمد ابن يحيى الفياض قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب السختياري عن محمد ابن سيرين عن ابي بكرة عن ابي عن ابن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال ابو داود رواه - [00:32:43](#)

ابن عون عبدالرحمن ابن ابي بكرة في هذا الحديث قال باب من لم يدرك عرفة قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان قال حدثني بكير بن عطايا عن عبد الرحمن بن ابي يعمر بن ابي يعمر رد اليه - [00:32:53](#)

قال الدينى قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة فجاء ناس او نفروا من اهل نجد فامروا رجلا فنادى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف الحج فامر رجلا فنادى الحج - [00:33:03](#)

يوم عرفة من جاء قبل صلاة الصبح من ليلة جمع ركن في الحج عرفة لماذا ركعة عرفة راحت ما حجت. نعم. قال ايام من ثلاثة فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه. قال ثم اردف رجلا خلفه فجعل ينادي بذلك - [00:33:13](#)

نعم. قال ابو داود وكذلك رواه مهران عن سفيان قال الحج الحج مرتين رواه يحيى ابن سعيد القطان عن سفيان قال الحج مرتة. قال حدثنا مسند قال حدثنا الحج الحج ولا قال الحج مرتة واحدة في اختلاف الروايات - [00:33:28](#)

قال عن اسماعيل قال حدثنا عامل قال اخبرني عروة ابن مضرس الطائي قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال موقف يعني بجمع قلت جئت يا رسول الله من جبل طي اكللت مططي واتعبت نفسي - [00:33:44](#)

والله ما تركت حبلا من حبل الا ووقفت عليه من جبل. قلنا كلمة الحبل بمعنى الجبل نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك معنا هذه الصلاة - [00:33:54](#)

عرفات قبل ذلك ليل او نهارا فقد تم الصلاة يعني صلاة الصبح يوم النحر فقال من ادرك هذه الصلاة وكان قد وقف بعرفة ولو ساعة بالليل او نهار هذا قد ادرك الحج - [00:34:04](#)

قال فقد تم حجه وقضى تفته. قال باب النزول بمنى. قال حدثنا احمد بن حمر. قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ما عمرنا عن حميد الاعرج عن محمد بابراهيم التيمى؟ قال عن عبدالرحمن بن معدن عن رجل - [00:34:22](#)

كل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم الناس في منى ونذلهم منازلهم فقال لينزل المهاجرون ها هنا واشار الى ميمونة القبلة والانصار ها هنا واشار الى ميسرة - [00:34:32](#)

القبلة ثم لينزل الناس حولهم قال المهاجرون والانصار هم اصحاب السبق والناس وتبع لهم رضي الله عنهم. نعم. قال باب اي يوم يخطب منها قال حدثنا محمد ابن علاء قال اخبرنا ابن المبارك عن ابراهيم ابن نافع عن ابن ابي ناجح عن ابيه قال عن رجلين من بني بكر قالا رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب بين اوساط - [00:34:42](#)

بين اوسط ايام التشريق يوم عرفة وخطب ايضا في اوسط ايام التشريق اعطى خطبة. نعم. قال ونحن عند راحلته وهي خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي خطب بمنى. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا - [00:35:02](#)

قال حدثنا ربيعة بن عبد الرحمن بن حصين قال حدثني جدي سراء بنت نبهان وكانت ربة بيت في الجاهلية قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم الرؤوس فقال اي - [00:35:16](#)

ومن هذا قلنا الله ورسوله اعلم قال اليك اوسط ايام التشريق؟ قال ابو داود وكذلك قال عم ابي حرة الرقاش انه خطب اوسط ايام

التشريق. نعم. قال باب من قال خطب يوم النحر - 00:35:26

فلحدثنا هارون ابن عبد الله قال حدثنا هشام بن عبد الملك قال حدثنا عكرمة قال حدثني الهرماس ابن زياد الباهلي قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على ناقته العضباء - 00:35:36

يوم الأضحى بمنى. تاري كم خطبة للنبي صلى الله عليه وسلم كانت في حجته؟ ثلاثة. خطب يوم عرفة وخطب يوم النحر وخطب اووسط ايام التشريق اللي هو يوم وثلاث خطب خطب في حجته صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حدثنا معمل بن الفضل الحرامي قال حدثنا الوليد قال حدثنا ابن جابر قال حدثنا سليم ابن عامدا للكلاعي. قال سمعت ابا امامه - 00:35:46

يقول سمعت خطبة رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى يوم النحر. قال اي وقت يخطب؟ قال حدثنا عبد الوهاب بن عبد الرحيم الدمشقي قال حدثنا مروان قال عن هلال بن عامر المزني قال حدثني - 00:36:06  
رافع بن عمرو للمزني قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بمنى حين ارتفع الضحى على بغلة شهباء. وعلى رضي الله عنه يعبر عنه والناس بين قائم وقاعد - 00:36:16

تعبر عنها ان يوصلوا كلامه للناس. قالوا مجمع ضخم كان. نعم. قال باب ما يذكر الامام في خطبته بمنى قال حدثنا عبد الوارث عن حميد بن عرج عن محمد بن ابراهيم - 00:36:26

قال عن عبد الرحمن ابن معاذ ابن تيمية قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى ففتحت اسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا فطفق يعلمهم مناسكهم حتى - 00:36:36

الله ايده بمن يسمعه ان الله ايد نبيه بمن يوصل صوته لانهم كانوا يسمعون وهم في منازلهم وما فيش مایكارات مناطق واسعة جدا. نعم. قال فوضع اصبعي السبابتين ثم قال بحصى الخطف ثم امر المهاجرين فنزلوا في مقدمتين - 00:36:46

هكذا يخبرهم بطبيعة الحجارة التي يرموا بها. نعم. قال ثم امر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد وامر الانصار فنزلوا من وراء المسجد. ثم نزل الناس بعد ذلك. قال باب بيبيت بمكة ليالي - 00:37:03

قال حدثنا ابو بكر محمد بن خلاد ان بيبيت بمكة ليالي من اصل الناس تبیت ليالي بنا في منی. الذي بيبيت في مكة هم الرعاة والسوقاء. واصحاب الفنادق الذين عندهم اشغال واعمال. نعم. قال حدثنا يحيى عن ابن جريجة. قال حدثني حريص - 00:37:14

او ابو حريز قال اشك من يحيى انه سمع عبد الرحمن ابن فاروق يسأل ابن عمر انه يسأل ابن عمر قال انا نتبع باموال الناس فيأتينا فيأتي احنا مكة فيبيت على المال فقال اما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمات فبات بمنى وظل. لكن التجار اللي عندهم اموال يتبايعون بها ويخشون ان تصرخ بمنى يجوز لهم ان بيبيتوا - 00:37:31

مكة والا بيبيتوا بمنى. هذا حالة استثنائية. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا ابن النمير ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال استأذنا العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم ان - 00:37:51

بيبيت بمكة ليالي منها من اجل سقايتها فاذن له. لو كان المسئول عن السقاية. كان هو المسئول عن سقاية الحجاج. فكان مضطرا ان يبيبيت بمكة ولا يستطيع الذهاب الى منی. نعم - 00:38:02

قال باب الصلاة بمنى قال حدثنا مسدد ان ابا معاوية وحفصة ابن غيات حدثاه وحديث ابي معاوية اتم عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال صلي عثمان بمنى اربعة فقال - 00:38:12

عبد الله بن مسعود. نعم. فقال عبد الله صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين ومع ابي بكر ركعتين ومع عمر ركعتين زاد عن حفص ومع عثمان صدرا من اماراته ثم اتمها. زاد منها هنا صدرا من اماراته صلى ركعتين. ثم بعد ذلك صلى بمنى اربعة. واللي الاصل ان يصلى ركعتين. طبعا قيل انه صلى اربعا - 00:38:22

لانه تزوج الحج مباشرة ومن تزوج يعتبر بأنه مقيم في البلدة يعني انسان تزوج في محافظة اخرى وله زوجا مقينا فيها حتى لو ذهب الى تلك المحافظة تعتبر وطن الـك ولو كانت بعيدة عن محافظتك الاولى مسافة قصر - 00:38:42  
تزوج في بلد اصبح مستوطنا فيه باختصار قال ثم تفرقت بكم الطرق فقال وددت ان لي من اربع ركعات ركعتين متقبلتين قال

الاعمش فحدثني معاوية ابن قرة عن اشياخه ان عبدالله صلى الله عليه وسلم قال فقيل - 00:38:58

له عبث على عثمان ثم صليت اربعة؟ قال الخلاف شرع. هذا من فقه ابن مسعود. يقول لك صحيح السنة ان ابن مسعود ما كان عارف لماذا عثمان صلى الله عليه وسلم ركتي في مني - 00:39:10

قد ان تعبت على عثمان انه صلى الله عليه وسلم ركتي في مني - 00:39:22

الاتفاق وجمع الكلمة افضل من بعض الامور الجزئية التي يمكن ان تعالج. نعم. قال حدثنا محمد بن ابي مبارك عن معاذ عن الزهري ابن عثمان انما صلى الله عليه وسلم ركتي في مني اربعة - 00:39:35

لأنه اجمع على الاقامة بعد الحج نوى ان يبقى مقاما في مكة وقيل انه تزوج يعني اختلفوا لماذا؟ هو صلى الله عليه وسلم ركتي في مني اربعة قال عن ابي ابراهيم قال ان عثمان صلى الله عليه وسلم ركتي في مني اربعة لانه اخذها وطننا. اخذها وطننا بالزواج - 00:39:45

نعم قال حدثنا محمد بن علاء قال اخبرنا ابن المبارك عن يونس عن الزور قال لما اخذ عثمان الاموال بالطائف واراد ان يقيم بها صلاته اربعة قال ثم اخذ به الائمة بعد. يعني وقيل انه كان هو - 00:40:00

خمس اراضي ان يتخذها وطن لاموال وحائق وبساتين اشتراها. المهم انه اخذها وطن لذلك اتم واما المسافرون يكونوا يصلون ركعتين ركعتين. نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماويل قال حدثنا حماد عن ايوب عن الزهري ان عثمان بن عفان اتم الصلاة في مني من اجل الاعراب لانهم كثروا عام اذ فصلى - 00:40:11

الناس الاربعة ليعلمهم ان الصلاة اربع وهذا من فقه اذا ثبت هذا انه الاعراب كثروا الذين اتوا الحج فخشى ان يظن الاعراب ان الصلاة ركعتين هي اصلا ان هذا ليس قصر. اراد ان يعلمهم ان الصلاة اربعا - 00:40:28

ركعتين فمنهم من قال تزوج منهم من قال اراد ان يعلم الاعراب انه من قال اشتري اموال وهكذا قال رحمة الله تعالى بباب القصر لاهل مكة قال حدثنا زهير وقال حدثنا ابو اسحاق قال حدثني حارثة ابن وهب الخزاعي وكانت امه تحت عمر فولدت عبيد الله بن عمر قال - 00:40:52

ايش؟ متزوجة من عمر. نعم. قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمني والناس اكثر ما كانوا فصلوا بنا ركعتين في حجة الوداع. فالظاهر ان اهل مكة صلوا معه - 00:41:09

ركعتين فهذا يدل على ان الجمع والقصر في مني ليس خاصا بالمسافرين بل حتى باهل مكة وهذه مسألة شهيرة. هل الجمع والقصر في المشاعر من اجل المشاعر ام من اجل السفر - 00:41:19

هذا وقع فيه خلاف بين الحنفية والجمهور. نعم. قال باب في رمي الجمار قال حدثنا ابراهيم بن مهدي قال حدثني علي بن مسر قال عن يزيد ابن ابي زياد قال اخبرني اخبارنا - 00:41:31

سليمان ابن عمر ابن الاحمص عن امه قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة من بطن الوادي وهو راكب يكبر مع كل حصاة ورجل من خلفه فسأله عن الرجل فقالوا - 00:41:41

فضلوا ابن عباس واذ حم الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس لا يقتل بعضكم بعضا اذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصى الخف. قال حدثنا ابو ثور قال حدثنا ابو ثور ابراهيم - 00:41:51

ابن خالد و وهب ابن بيان قال احدثنا عبيدة عن يزيد ابن ابي زياد عن سليمان ابن عمرو ابن الاحمص عن امه قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند جمرة العقبة راكبا ورأيت بين اصابعه - 00:42:01

اي حجرا فرمى ورمى الناس فرمى ورمى الناس قال هذه هي جمرة العقبة الكبرى يوم النحر. نعم. قال حدثنا محمد بن ابي معاذ قال حدثنا ابن ادريس قال حدثنا يزيد ابن ابي زياد بساند - 00:42:11

في هذا الحديث وزاد ولم يقم عندها قال انه سيأتي معنا في ايام التشريق يسن الوقوف ان جمرة العقبة الصغرى والوسطى الوقوف

طويل والدعاء. لكن جمرة العقبة الكبرى يوم النحر لما ترمى لا تقف عندها. ترمي وتمشي لا تقف. نعم - 00:42:21  
وحدثنا القعنبي قال حدثنا عبد الله عن ابن عمر قال عن نافع عن ابن عمر انه كان يأتي يأتي الجمار في الايام الثلاث بعد يوم النحر  
ماشيا ذاهبا ورائجا ويخبر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان - 00:42:37

فعلوا ذلك قال حدثنا احمد بن حمر قال حدثنا العقبة الكبرى رمها النبي صلى الله عليه وسلم راكباً وأما الجمار الثلاث في أيام التشريق فرمها ماشياً ذاهباً وعائداً نعم قال رحمة الله تعالى حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال أخبرنا - 00:42:47

باقي ايام التشريق متى ترمي الجمار بعد الظهر ولا يجوز رميها قبلها قال بعد الزوال. نعم. قال حدثنا عبد الله بن محمد الزهري قال حدثنا سفيان عن مزعل عن وبرته. قال سأله ابن عمر قال متى ارمي الجمار؟ قال اذا رمى امامك فارمي. قال فاعدته عليه - 00:43:22

شوف الفقه دائمًا الصحابة حريصون على جمع الكلمة. خلص اتبع امامك حتى ولو اخطأ. اتبع امامك حرصا على جمع الكلمة المسلمين. نعم. فقال كنا نتحين زوال الشمس فإذا زالت رمينا. نعم. الاصل رمي الجمار ايام - 00:43:38 التشريق بعد الزوال. نعم. قال حدثنا علي بن بحر بن عبد الله بن سعيد المعنى قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن اسحاق عن عبدالرحمن بن الصحيح انه صلى الظهر بهمنى وليس في مكة. نعم. كل جمرة بسبع حصيات يكبر مع كل حصة ويقف عند الاولى 00:43:55 والثانية فيطبل القيام ويتصدر. ويرمي الثالثة -

ولا يقف عند هذا وقع خلاف اين صلى النبي صلى الله عليه وسلم الظهر يوم العيد فاين صلى النبي الظهر يوم العيد؟ هل صلاه بمكة بعد طواف الافاضة ثم ذهب الى منى؟ او انتهى من طواف الافاضة وذهب الى منى فصلى الظهر بمنى الصحيح - 00:44:21

انه صلى الظهر بمنى وليس في نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا حفص ابن عمر ومسلم وابن ابراهيم المعنى قال حدثنا شعبة عن الحكم يعني ابراهيم عن عبد الرحمن ابن يزيد عن ابن مسعود قال لما انتهى الى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومنى عن - 00:44:37

يميني وراء ما الجمرة بسبع حصيات وقال هكذا رمى الذي انزلت عليه وقال هكذا رمى الذي انزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم. نعم قال حديسنا عبدالله بن مسلمة القعنبي عن مالك وحدثنا ابن قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني مالكا عن عبد الله ابن عن عبد الله ابن ابي بكر ابن محمد ابن عمرو ابن حزم عن ابيه عن ابي البداح ابن 00:44:49 عاصم عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لرعاة الابل في البيوتة يرمون يوم النحر ثم يرمون الغد او من بعد الغد 00:45:08 بيومين ويرمون يوم النفر. نعم. يجوز للانسان ان يجمع -

الجمار فيرميها في يوم واحد يعني لو ان الانسان لم يرمي الجمار يوم النحر فلم يرمي الجمار اول يوم. هل يجوز ان يؤخر؟ نعم  
يجوز ان يؤخر الجمار فيرميها او حتى في اليوم الثاني - 00:45:18

يقضي ما فاته في الايام السابقة. هذا جائز. وهذا الاولى ان يكون لما عنده حاجة زي رعاة الابل وما شابه ذلك. اما الذي ليس عنده حاجة لولا ان يحافظ على سنة النبي صلى الله عليه وسلم في الرمي. نعم - 00:45:30

هل حديثنا مسدد؟ قال حديثنا سفيان عن عبدالله ومحمد ابن ابي بكر عن ابيهما عن ابي البداح ابن عدي عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص للرعاة ان يرموا يوماً ويدعوا يوماً 00:45:42

انه الرعاء كانوا مشغولين فصعب يرحو كل يوم على ميناء يرموا فكانوا يقولوا لهم خلص ارموا يوم النحر يوم الثاني لا ترموا اللي هو اول ايام التشريق. ترمون اليوم الثاني او الثالث على حسب الفضاوة كما يقولون. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا عبد الرحمن بن المبارك قال حدثنا خالد ابن الحارث قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا ميجلز يقول سأله ابن عباس عن 00:45:52 شيء من امر الجمار. قال ما ادري ارمهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بست او بسبع. لكن معروف انه كان يرمي الجبال بسبع حصيات. مش بست حصيات كان يرميها بسبع حصيات هذا هو الصحيح. هل احدثنا مسددا؟ قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال

حدثنا الحجاج عن الزهري عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رمى احدكم جمرة -

00:46:11

عقبة فقد حل له كل شيء الا النساء. قال ابو داود وهذا يسمى التحلل الاول يبقى عليه التحلل الثاني هذا يكون بعد طواف الافاضة فيحل له حتى النساء. نعم. قال ابو داود هذا حديث ضعيف لم يرى الحجاج لم ير بالزهرية ولم يسمع منه. نعم. قال باب العمل على يعني حتى لو كان ضعيف العمل - 00:46:29

على هذا الحديث. نعم. قال باب الحلق والتقصير. قال حديثنا وقع النبي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم ارحم المخلقين. قالوا يا رسول الله والمقصرين؟ قال اللهم ارحم المخلقين؟ قالوا يا رسول - 00:46:47

والقصرين قال والمقصرين. قال حديثنا قتيبة قال احدثنا يعقوب يعني الاسكندراني عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في حجة الوداع. قال احدثنا محمد بن علاء قال - 00:46:57

عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة جمرة العقبة يوم النحر ثم رجع الى منزله بهنى فدعا بذبح ثم دعا - 00:47:07

بالحلاق فاخذ بشق رأسه الايمن فحلقه فجعل يقسم يقسم بين من يليه وذلك تبركا بشعره صلى الله عليه وسلم كان يوزع شعره على الصحابة يتبركون باثاره. والنبي صلى الله عليه وسلم يتبرك باثاره عليه الصلاة والسلام. نعم. قال فدعا بذبح فذبح ثم دعا بالحلاق -

00:47:17

فاخذ بشق رأسه الايمن فحلقه فجعل يقسم بين من يليه الشعرة والشعرتين ثم اخذ بشقه الايسر فحلقه ثم قال ها هنا ابو طلحة فدفعه الى ابي طلحة اعطى ابو طلحة - 00:47:37

شعار القسم الآخر. نعم. قال حديثنا عبيد بن هشام ابو نعيم الحلبي وعمرو بن عثمان المعنى قال حديثنا سفيان عن هشام بن حسان بساندته بهذا. بساندته بهذا قال فيه حلق يبدأ بالشق الايمن فاحلقه. النبي صلى الله عليه وسلم كان شعره مفروقا - 00:47:47

فقالوا ابدأ بالشق الايمن وكان يعجبه التيمن صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حديثنا نصر بن علي قال اخبرنا يزيد بن زريع قال اخبرنا خالد قال عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسأل يوم منى - 00:48:02

فيقول لا حرج فسألة رجل قبل ان يحلق واحد حلق قبل ان ينحر. واحد طاف طواف الافاضة قبل ان يرمي كله قال لا حرج. هذا الترتيب لا اشكال فيه. نعم. قال اذبح ولا حرج قال اني امسيته ولم ارمي - 00:48:14

قال ارم ولا حرج قال حديثنا محمد بن الحسن العتكي قال اخبرنا محمد بن بكر قال اخبرنا ابن جريج قال بلغني عن صفية بنت شيبة بنت ابن عثمان قالت اخبرتني ام عثمان ان ابن - 00:48:30

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء حلق انما على النساء التقصير. وهذا معروف ان المرأة تقصر ولا تحلق. نعم قال حديثنا ابو يعقوب البغدادي ثقة قال احدثنا هشام ابن يوسف عن ابن عبد الحميد ابن جبير بشيبة عن صفية بنت شيبة قالت اخبرتني ام عثمان بنت ابي بنت ابي سفيان ان ابن عباس - 00:48:40

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على نساء الحلق انما انما على النساء التقصير. قال باب العمر قال حديثنا عثمان ابن ابي شيبة قال حديثنا مخلد ابن يزيد. ويحيى ابن زكريا عن ابن جريجة - 00:48:56

عن عكرمة ابن خالد عن ابن عمر قال ائتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يحج قال احدثنا هناد ابن سريع عن عن ابن ابي زائدة عن ابن في حجة الوداع في حجة الوداع تمر - 00:49:06

ثم حج عليه الصلاة والسلام وان كان قارنا لكنه فعل افعال العمارة ثم فعل افعال الحج. نعم. قال حديثنا ابن جريج ومحمد بن اسحاق عن عبدالله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال والله ما - 00:49:17

امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذي الحجة الا ليقطع بذلك امر اهل الشرك. اهل الشرك ابن عباس يعني لماذا جعل النبي صلى الله عليه وسلم عائشة - 00:49:28

تعتمر بعد فراغ الحج مع أخيها عبد الرحمن بن أبي بكر طبعاً نحن نقول أولاً جبراً لخاطرها هذا واحد. ثانياً نعم لهذا المقصود ان كفار قريش كانوا لا يعتمرون في الأشهر الحرم. فاراد ان يقطع النبي - [00:49:36](#)

هذه بدعة وانه يجوز العمرة في الأشهر الحرم. نعم. قال فان هذا الحي من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون اذا عفا الوبر وبرأ الدبر ودخل صفر فقد حلت العمرة لمن اعتمد اذا انتهت الأشهر الحرم - [00:49:49](#)

تجوز العمرة لكن هذا لا يصح. النبي صلى الله عليه وسلم الغي هذا وبين انه تجوز العمرة حتى في الأشهر الحرم وعم عفواً وبرادة كله بذلك تقرأوا معانيه حتى تصلوا اليه. نعم. قال فكانوا يحرمون العمرة حتى ينسلخ ذو الحجة والمحرم. قال او حدثنا ابو كامل؟ قال حدثنا ابو عوانة عن ابراهيم بن مهاجر عن ابي بكر - [00:50:04](#)

ابني عبد الرحمن قال اخبرني الرسول مروان الذي ارسل الى ام معقل مروان ابن الحكم نعم. الى ام معقل قالت كان ابو معقل حاجاً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدمت فلما - [00:50:21](#)

قدم قالت ام معقل قد علمت ان علي حجة ان علي حجة فانطلقاً يمشيان حتى دخلاً علي. فقالت يا رسول الله ان علي حجة وان لا بني معقل بكراً يعني ناقة البكر ناقة الفتية. نعم. قال ابو معقل صدقت جعلته في سبيل الله. فقال رسول الله قال هذا يا رسول الله وقف في سبيل الله بقدرش احتجها عليه. نعم - [00:50:31](#)

قال اعطها فلتحجج عليه فانه في سبيل الحج يعتبر من سبيل الله خليها تحج على هالناقة. نعم فاعطاها البكر فقالت يا رسول الله اني امرأة قد كبرت وسقمت فهل من عمل يجزي عني من حجتي؟ قالت عمرة في رمضان تجزي حجة. تمام. طلع في النهاية كبيرة مش قادرة تحج - [00:50:51](#)

طيب بعد ما عملت مشكلة مع زوجها. اه. قال حدثنا محمد بن عوف نطائي قال حدثنا احمد بن خالد الوهبي. قال حدثنا محمد بن سعاد قال عن عيسى ابن معقل ابن ام معقل الاسدي اسدي - [00:51:07](#)

لخزيمة قال حدثنا يوسف بن عبدالله بن سلام قال عن جدته ام معقل قال لما حج رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع وكان لنا جمل فجعلها ابو معقل في سبيل الله واصابنا مرض و Hulk ابو معقل - [00:51:17](#)

وخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلما فرغ من حجته جنته فقل فقال يا امة معقلي ما منعك ان تخرجني معنا؟ قالت لقد هيأنا لك لقد تهيأنا فهلك ابو معقل وكان - [00:51:29](#)

لنا جمل وهو الذي نحج عليه فاوصي به ابو معقل في سبيل الله. قال فهلا خرجت عليه فان الحج في سبيل الله. لاحظ سياق هذا الحديث يخالف سياق الرواية السابقة. في سياق الرواية السابقة - [00:51:39](#)

معقل فيما يظهر كان حياً في هذا السياق سياق مختلف ابو معقل ميت. فلذلك العلماء اختلفوا في توجيه الاحاديث هذه. قال فاما اذا فاتتك هذه الحجة معنا فاعتمري في رمضان فانها كحج. قال فكانت - [00:51:49](#)

قولوا الحج حجة الحج حجة والعمرة عمرة. وقد قال لي وقد قال هذا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ادرى اليه خاصة. يعني هي ماذا تقول؟ تقول الحج هو معروف الحج - [00:52:01](#)

العمرة معروف ولا عمرة لكن لما قال للنبي صلى الله عليه وسلم عمراً تعدل حجة ما ادرى هل هذا خاص لي ام هذا تشرع لامة الاسلام انه الحج غير العمرة هي هذا رأيها. نعم - [00:52:11](#)

قال رحمة الله تعالى حدثنا مسدد قال حديثنا بفضل الله عليها نعم قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن عامر بن الاحول عن بكر بن عبد الله عن ابن عباس - [00:52:21](#)

وقف وقف في سبيل الله. نعم. قال فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي تقرأ عليك السلام ورحمة الله وانها تسألي الحج معك. قالت احتجني مع - [00:52:49](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما عندي ما احتجك عليه فقالت احتجني على جملك فلان فقلت ذاك حبيس في سبيل الله. قال اما انك لو احتجتها عليه كان في سبيل الله وانها امرتني ان - [00:52:59](#)

اسألك ما يعدل حجة معك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرنها السلام ورحمة الله وبركاته. واحبها انها تعدل حجة معى  
عمره في رمضان. عمرة في رمضان ان تعدل حج مع النبي - [00:53:09](#)

صلى الله عليه وسلم هذا المراد. وهل هذه ام معقل ام قصة اخرى يمكن تكون قصة اخرى؟ نعم قال حدثنا عبد الاعلى بن حمادة قال  
حدثنا داود ابن عبد الرحمن عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر عمرتين عمرة في ذي  
القعدة وعمره في شوال. صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:53:21](#)

اربى عمر وليس عمرتين من الصحابة وامهات المؤمنين لانها كانت سرية يعني كما يقولون. نعم. قال حدثنا النفيري قال حدثنا  
زهيرون قال حدثنا ابو اسحاق عن مجاهد قال سئل ابن عمركم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:53:37](#)

وقال مرتين فقالت عائشة لقد علم ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعتمر ثلاثة سوی التي قررها بحجة الوداع. وهذا  
يخالف الرواية السابقة عنها. الا ان نقول انها في الرواية السابقة لما قال - [00:54:00](#)

العمريين كانوا من باب الاخبار وليس من باب الحصر ممكناً. نعم. قال حدثنا النفيري وقتيبة قالا حدثنا داود ابن عبد الرحمن العطار  
عن عمرو ابن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال اعتمر - [00:54:10](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم اب اربعة عمر هذا اثبت حدثه هذا اثبت حدث في عدد عمارات النبي صلى الله عليه وسلم. حديث  
ابن عباس نعم. قال عمرة عمرة عمرة - [00:54:20](#)

نعم. والثاني حين طبعا هي حسبت عمرة مع انهم منعوا من الدخول حسبت عمرة مع انهم منعوا من الدخول ثم جاءت عمرة القضاء.  
قضاهما لانها في العام القادم ثم عمرة الجعرانة وعمره حجة الوداع - [00:54:30](#)

نعم. قال والثانية حين تواطؤوا على عمرة قابل والثالثة قابل اللي هي العمرة القضاء. عمرة القضاء. نعم. قال والثالثة من الجعران بعد  
ان انتهى من غزوة حنين عام ففتح مكة قال والرابعة التي قرر مع حجته؟ وما العمرة الرابعة فهي التي كانت اثناء الحج - [00:54:46](#)  
قال حدثنا ابو الوليد طيالسه هدبة بن خالد قال حدثنا همام عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتمر اربع عمر  
كلهن في ذي القعدة. نعم. كلهن في ذي القعدة التي الا التي ما حجت - [00:55:01](#)

حجته فانها كانت في ذي الحجة معروفة قال ابو داود اتفنت من ها هنا من هدبة وسمعته من ابي الوليد ولم اضبطه عمرة زمن  
الحدبية او من الحديبية وعمره القضاء في ذي القعدة وعمره من الجعرانة حيث قسم غنائم - [00:55:11](#)

حنين في ذي القعدة وعمره مع حجته. قول عائشة في حديث الف وتسعمية وواحد وتسعين عمرة في شوال. الصحيح ان مبدأ  
المسير في شوال لكنها تمت في ذي القعدة كل عمراته كانت في ذي القعدة صلى الله عليه وسلم. الا عمرته التي ما حجته. ف الحديث  
عائشة الف وتسعمية وواحد وتسعين وعمره في شوال كان بداية المسير في اخر - [00:55:25](#)

لكن العمرة وقعت في ذي القعدة لانه بعد شوال ايش عندنا؟ نعم قال رحمة الله تعالى باب المهلة بالعمرة تحبض فيدركها الحج  
فتتنقض عمرتها وتحل وتهل بالحج تصبح قارنة. المراد - [00:55:45](#)

انه اذا امرأة خرجت متمتعة فحاضت تحول من تمنع الى قران. نعم. قال حدثنا عبد الاعلى بن حماد قال حدثنا داود بن عبد الرحمن  
قال حدثني عبد الله بن عثمان بن خثيم. قال عن يوسف بن ماهر قال عن حفصة بنت عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابي - [00:56:01](#)  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن يا عبد الرحمن اردف اختك عائشة فاعمرها من التعنيم فاذا هبطت فاذا هبطت  
بها من من الاكمة فلتحرم فانها عمرة مقبلة قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال من جبر خاطر النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة. نعم -  
00:56:15

قال حدثنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا سعيد ابن ابي مزاحم قال حدثني ابي مزاحم قال حدثني ابي مزاحم عن عبد  
العزيز بن عبد الله ابن ابي اسید قال عن - [00:56:31](#)

ان الكعبي قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم الجعرانة فجاء الى المسجد فركع ما شاء الله ثم احرم ثم استوى على راحلته فاستقبل  
بطنه سرف حتى لقي طريق المدينة قال - [00:56:41](#)

ضحي بمكة كيانت نعم قال باب المقام في العمرة. قال حدتنا داود ابن رشيد قال حدتنا يحيى ابن زكريا قال حدتنا محمد بن اسحاق عن ابار عن صالح عن وعن ابن ابي نجح عن مجاهد - [00:56:51](#)

عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقام في عمرة القضاء ثلاثة قال باب الافاضة بالحج قال احدثنا القضاء هي العمرة التي قضى بها عمرة الحديبية كما جاء في العام القادر ودخل مكة وخرج كفار قريش الى الجبال - [00:57:04](#)

فكم يوم اقام في عمرة القضاء ثلاثة ايام؟ اقام في مكة ثلاثة ايام انه هذا كان الاتفاق مع كفار قريش في صنع العديبي انها تكون عمرة القضاء ثلاثة ايام ثم يخرج - [00:57:17](#)

النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة من مكة. نعم. قال باب الافاضة في الحج قال احدثنا احمد بن حمر. قال حدتنا عبد الرزاق. قال اخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم افاض يوم النحر ثم - [00:57:27](#)

صلى الظهر بي مني الراجعة. نعم. هذا الصحيح كما انه صل الظهر بمني وليس في مكة. هذه الرواية الصحيحة. نعم. قال حدتنا احمد بن حنبل ويحيى بن معين ان المعنى واحد قال حدتنا ابن ابي - [00:57:37](#)

بعدين قال عن محمد بن اسحاق قال افاض يوم النحر اي ذهب ليطوف طواف الافاضة بعد ان حلق وذبح نزل يطوف طواف الافاضة طواف الساعة عشرة حداش. يعني الساعة اطعنعش صل اين الظهر؟ صلاه بمني ومكت في مني ثلاثة ايام التشريق - [00:57:47](#)

قال حدتنا ابو عبيدة ابن عبد الله ابن زمعة عن ابيه وعن امه زينب بنت ابي سلمة قال عن ام سلمة يحدثناه جمیعا ذاك عنها قالت كانت ليتني التي يصیر الي فيها - [00:58:03](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم مساء يوم النحر فصار الي فدخل علي وهبوا ابن زمعة ومعه رجل من الابي امية متقمصين. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:58:13](#)

لابسين القميص هي نظارة انهم احلاوا. التحلل الاول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوهب هل افضت يا هل افضت ابا عبدالله؟ قال لا والله يا رسول الله انزع انت القميص انت السماء حلت التحلل الاول فيما يظهر. نعم - [00:58:23](#)

قال انزع عنك القميص قال فنزعه من رأسه ونزع صاحبه قميصه من رأسه. ثم قال ولم يا رسول الله؟ قال ان هذا يوم رخص لكم اذا انتم الجمرة ان تحلوا يعني من كل ما حرم من كل ما حرمتم منه الا النساء. فاذا امسيتم قبل ان تطوفوا هذا البيت صرتم حرما كهينتكم قبل ان ترموا الجمرة - [00:58:37](#)

حتى تطوفوا به. هذا الحديث يعني ليس معمولا به. هذا الحديث ليس معمولا به عند الفقهاء. قال اذا امسيتم يعني اذا غابت شمس يوم النحر قبل ان تطوف طواف الافاضة - [00:58:57](#)

قال تعود محربما. فالظاهر ان هؤلاء يعني خلیني اعيد اصلاح رموا يعني رموا جمرة العقبة. فاصل التحلل الاول تم منهم فلبسهم للقميص جائز فلماذا امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يعودوا فيلبسوا ان ينزعوا القميص؟ قال اذا امسيتم اذا غابت شمس يوم النحر - [00:59:09](#)

قبل ان تطوف طواف الافاضة عدتم محربمين. خلص يجب عليك ان تعود محربما. هذا لا يعمل به الفقهاء ابدا هذا لا يعمل به الفقهاء ابدا. فيكون لك نكارة في المتن وان كان الاسناد - [00:59:28](#)

البعض ضعفه البعض صححه لكن هناك نكارة في لان هذا خلاف المعروف من هدي النبي صلى الله عليه وسلم. قضية انه من حلق رأسه ورمي الجمرة ثم لم يطف طواف الافاضة حتى غابت الشمس عليه - [00:59:42](#)

بان يعود محربما هذا لا يعمل به المذاهب الاربعة. فالحديث فيه نكارة في المتن كما ذكر طائفة من اهل العلم. نعم قال رحمه الله تعالى حدتنا محمد بن بشار قال حدتنا عبدالرحمن قال حدتنا سفيان عن ابي الزبير عن عائشة وابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر طواف يوم النحر الى الليل قال حدتنا سليمان ابن داود - [00:59:55](#)

قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني ابن جريحة عن عطاء بن ابي رباح عن ابن عباس هذا مخالف يعني ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر طواف يوم النحر الى الليل ايشرأيكم - [01:00:12](#)

هذا مخالف لكل الاحاديث مرت معنا ان النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة افاض فطاف طواف الافاضة الساعة العاشرة صباحا  
فكيف تقول ان النبي صلى الله عليه وسلم اخر طواف النوم النحر - 01:00:21  
لا الليل هذا مخالف لما ثبت عنه في حجة الوداع فالحديث فيه نكارة. نعم. قال ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرمل في السبع الذي  
افاض فيه. قال باب الوداع قال - 01:00:31

ابو داود اتى بهذا الحديث حتى يرد على الحديث السابق لكن لا يرد به لأن الحديث ايضاً هذا فيه نكارة. نعم قال باب الوداع قال  
حدثنا نصر بن علي قال حدثنا سفيان عن سليمان الاحول عن طاووس عن ابن عباس قال كان الناس ينصرفون في كل وجه فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم ما تطوف طواف - 01:00:41

الوداع اذا خلصت الحج كل واحد يعود الى بلده. فامرها بالنبي صلى الله عليه وسلم ان يطوفوا طواف الوداع وجوباً. نعم قال لا ينفرن  
احدهم حتى يكون اخر عهده الطواف اللي هو طواف الوداع. نعم. قال باب الحائض تخرج بعد الافاضة قال حدثنا القعنبي عن ما  
يسقط عنها طواف الوداع - 01:00:58

اكثر اهل العلم على ان الحائض يسقط عنها طواف الوداع اذا كانت طافت طواف الافاضة. نعم. قال عن هشام بن عروة عن ابيه عن  
عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر صفية بنت حبيبي. فقيل انها قد لزوجته. نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه -

01:01:14

وسلم لعلها حابستنا فقالوا ما راح نستطيع نذهب للمدينة حتى تطوف كان النبي صلى الله عليه وسلم ظن انها لم تطف طواف  
الافاضة لذلك قال ستحبسنا عن العودة الى مدينة ثم بينوا لها انها طاف طواف الافاضة فقالوا يا رسول طواف الوداع نسامحها به.  
نعم - 01:01:27

قالوا يا رسول الله انها قد افاضت فقالت يعني طافت طواف الافاضة. نعم. فقال فلا اذن فلا اذن خلاص اذا ما في داعي نمكت  
ويسقط عنها طواف الوداع. نعم. قال حدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا ابو - 01:01:43

وانا عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن يعني الحارث بن عبد الله بن اوس قال اتيت عمر ابن الخطاب فسألته عن المرأة  
تطوف بالبيت يوم النحر ثم تحدى قال ليكن اخر عهدها اخر عهدها بالبيت - 01:01:53

قال فقال الحارث كذلك افتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال عمر اربت عن يديك اربت عن يديك سألكني عن شيء  
سألت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني انت ليش تسائلني وسألت النبي عليه الصلاة والسلام لماذا تعيد السؤال؟ نعم. قال  
سألكني عن شيء - 01:02:03

عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم لكي ما اخالف؟ قال باب طواف ما كان سامع. فاجتهد فيها من عنده. فقال له طب انت سائل  
النبي صلى الله عليه وسلم لماذا تسائلني - 01:02:20

وقد سألت النبي صلى الله عليه وسلم بده ايني اقع في ورطة وافتي بخلاف فتوى النبي صلى الله عليه وسلم؟ نعم. قال باب  
طواف الوداع قال احدثنا وهب بن قال هذا من باب التجديد يعني ولا هو الثابت - 01:02:30

ان النبي صلى الله عليه وسلم اسقط طواف الوداع عن الحائض. مظاهر هذا الحديث ان الحائض يلزمها طواف الوداع لكن الرواية  
السابقة حديث صفية بنت اشهر. ان النبي صلى الله عليه وسلم اسقط عنها طواف الوداع. نعم. قال حدثنا وهب وبقي عن خالد عن  
افلح عن القاسم عن عائشة قالت - 01:02:40

احرم من التنعم بعمره فدخلته فقضيت عمري وانتظرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بالابطح حتى فرغت امر الناس  
بالرحيل. قالت واتي رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت فطاف به ثم خرج. قال - 01:02:56  
عليه الصلاة والسلام كما قلنا ذهب بعائشة مع عبد الرحمن بن ابي بكر بقي ينتظرا في الابطاء. ذهبت فاعتمرت مع اخيها ثم جاءت  
الى النبي صلى الله عليه وسلم. وهو مقيم في بطحاء مكة. فلما اتت خرج النبي صلى الله عليه وسلم فطاف طواف الوداع ثم ذهب  
الى - 01:03:06

من المدينة لذلك قال واتي النبي صلى الله عليه وسلم البيت فطاف به اي طواف الوداع ثم خرج متوجهها الى المدينة بعد انتهاء حجته  
نعم قال رحمة الله تعالى حدثنا محمد بن بشار قال - [01:03:21](#)

احدثنا ابو بكر يعني الحنفي قال حدثنا افراح عن القاسم عن عائشة قالت خرجت معه يعني مع النبي صلى الله عليه وسلم في النفر  
الآخر في النفر الآخر فنزل الممحصبة قال ابو داود ولم يذكر - [01:03:31](#)

انه بشار قصة الاخرة النفل الاخرة اللي هو يوم تلاتهش من ذي الحجة يوم تلاتهش من ذي الحجة اخر ايام التشريق اسمه النثر  
الآخر انه الناس عادة تنفر فيه وتعود الى بلادها. نعم - [01:03:41](#)

قال يعني النبي صلى الله عليه وسلم وفي في النثر الآخر فنزل الممحصبة قال ابو داود قبل شوي سماها الابطح هي نفسها  
الممحصبة الابطح بطحاء مكة كلها نفس المنطقة. نعم. قال ولم يذكر ابن بشار قصة بعثها الى التنعيم في هذا الحديث قالت ثم  
جئتني بسحر فاذن في اصحابي بالرحيل عائشة انتهت عمرتها في وقت - [01:03:52](#)

سحر اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الابطح فخرج فطاف طواف الوداع. نعم. قال فارتحل فمر بالبيت قبل صلاة الصبح  
فطاف به حين خرج ثم انصرف متوجهها الى المدينة. نعم. قال حدثنا يحيى بن معين - [01:04:12](#)

قال حدثنا هشام بن يوسف عن ابن جريج قال اخبرني عبيد الله ابن ابي يزيد ان عبد الرحمن ابن طارق اخبره عن امه ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان اذا جاز مكانا من دار يعلى نسي نسيه - [01:04:23](#)

عبيد الله استقبل البيت فدعاه. هذا اخر عهده وهو يودع مكة قبله؟ هذا اخر استقبال له للبيت وداعا لمكة. نعم. قال باب التحصيب  
قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام عن ابيه عن عائشة انما نزل رسول الله صلى - [01:04:33](#)

صلى الله عليه وسلم الممحصبة ليكون الممحص اللي هي بطحاء مكة نزولها فيه خلاف هل هو سنة ام فعله النبي صل  
الله عليه وسلم لانه اقرب منزل باتجاه المدينة - [01:04:49](#)

اكثر اهل العلم على انه ليس سنة نزول بطحاء مكة في اخر ايامها يعني بعد ان تغادر من مني وانت تريد ان تخرج هل من السنة ان  
تنزل في بطحاء مكة - [01:04:59](#)

اللي بيسموها الممحص اكثرا اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نزلها فقط لانها كانت هي المنزل الاقرب الى المدينة. لذلك نزلها  
وعرس فيها يوما. نعم قال انما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم الممحص ليكون اسمح لخروجها وليس لخروجها الى المدينة. نعم.

قال فمن شاء نزله ومن شاء لم ينزله. فالننزل ليس بسنة يعني. نعم. قال - [01:05:09](#)

حدثنا احمد بن حنبل وعثمان بن ابي شيبة المعنى حاء قال وحدثنا محمد قالوا حدثنا سفيان قال حدثنا صالح بن كيسان عن سليمان  
بن يسار قال ابو رافع لم يأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:05:28](#)

لم يأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعني الممحص نعم نعم ان انزله ولكن ضربت قبته فنزل قال مسدهم وكان على ثقل  
النبي صلى الله عليه وسلم. وقال عثمان كان هو حارس امتعة النبي عليه الصلاة والسلام. هذا - [01:05:38](#)

الصحابي كان حارسا على امتعته. نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرني مع مر عن الزهري عن علي ابن  
حسين عن عن عمرو ابن عثمان عن اسامة بن زيد قال قلت يا رسول الله - [01:05:54](#)

اين تنزل غدا في حجته؟ قال هل ترك لنا عقيم منزلة؟ ثم قال نحن يعني بعد ما تنزل من مني يا رسول الله. اين ستنزل لما تنزل مكة؟  
فقال عقيل - [01:06:04](#)

وهو ابن عمه قال كان مشركا ايام ما ترك لنا رباعا ولا دورا ننزل فيها. فاضطر ان ينزل في الابطح، عليه الصلاة والسلام، وينصب  
خيته هناك قال ثم قال نحن ننزل بخيت بنى كنانة حيث - [01:06:14](#)

قسمت قريش على الكفر اللي هي الممحص نفسها اللي هي منطقة الممحص. نعم. قال يعني الممحصبة قريش على الكفر. المراد لما  
تحالفوا على هجران بنى المطلب على المقاطعة بعد ما صارت المقاطعة ايام البعثة. نعم. قال وذلك ان بنى كنانة تحالفت قريشا على

بني هاشم الا ينأحوم ولا يبأيدهم ولا يؤووهم. قال الزهري والخيف الوادي. هذه - [01:06:33](#)  
المنطقة التي قاطعوا فيها بني هاشم في ايامبعثة. نعم. قال حدثنا محمود بن خالد قال حدثنا عمر. قال حدثنا ابو عمر عن الاوزاعي  
عن الزهري. عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:06:53](#)  
حين اراد ان ينفر من مني نحن ننزلون غدا فذكر نحوه ولم يذكر اوله ولا ذكر الخيف الوادي. غدا هو نفس حديث ميتين وعشرة. نعم.  
قال حدثنا موسى ابو سلمة قال - [01:07:03](#)

احمد عن حميد عن بكر بن عبد الله وايوب عن نافع ان ابن عمر كان يهتجج هجعة بالبطحاء ثم يدخل مكة ويذعن ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم كان يفعل ذلك. نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل قال - [01:07:13](#)

عفان قال حدثنا احمد بن سلمة قال اخبرنا حميد عن بكر بن عبد الله عن ابن عمر وايوب عن نافع عن ابن عمران النبي صلى الله عليه  
 وسلم صلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالبطحاء ثم هجا بها هجاء - [01:07:23](#)

ثم دخل مكة ليطوف طواف الوداع. المراد دخل مكة الى منطقة الحرم. ليطوف طواف الوداع ويغادر قال وكان ابن عمر يفعله قال  
باب في من قدم شيئا قبل شيء في حجه. قال حدثنا وقع النبي عن مالك عن ابن شاب عن عيسى ابن طلحة ابن عبيدة الله عن عبد الله  
ابن عمرو ابن العاص انه قال وقف رسول الله - [01:07:33](#)

صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمن ان يسألونه فجاء رجل فقال يا رسول الله اني لم اشعر فحلقت قبل ان اذبح فقال لها  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب ولا اذبح ولا حرج وجاء رجل اخر - [01:07:50](#)

فقال يا رسول الله لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي. قال ارمي ولا حرج. قال فما سئل يومئذ عن شيء قدم او اخر الا قال اصنع ولا حرج.  
اعمال يوم النحر يجوز ان تقدم ما شئت وتأخر ما شئت - [01:08:00](#)

كله سهل. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن الشيباني عن زياد بن علقة. قال عن اسامة بن شريك قال خرجت  
مع النبي صلى الله عليه وسلم حاجا فكان الناس يأتونه فمن قال يا رسول الله - [01:08:10](#)

سعيت قبل ان اطوف او قدمت شيئا او اخرت شيئا فكان يقول لا حرج لا حرج لا حرج لا حرج لا حرج لا حرج  
ظالم بذلك الذي حرج لك - [01:08:20](#)

قال باب في مكة قال حدثنا احمد ابن حمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة سعيت قبل ان اطوف المراد اني سعيت مع طواف القدوم  
قبل ان اطوف طواف الافاضة. فمن سعى مع طواف القدوم - [01:08:31](#)

قبل ان يطوف طواف الافاضة خلص اجزأ عنه سعيه عن السعي مرة اخرى بعد طواف الافاضة. هذا اذا كان قارنا او مفردا. نعم قال  
السعي لا يجوز قبل الطواف في هاي الفكرة. السعي لا يجوز قبل الطواف - [01:08:42](#)

المراد سعيت قبل ان اطوف اي سعيت بعد طواف القدوم فهل يلزمني ان اعيد فاسعى بعد طواف الافاضة؟ قال لا لا يلزمك. نعم قال  
باب في مكة قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثني كثير ابن كثير ابن المطلب ابن ابي وداعه قال عن  
بعض اهله قال عن جده انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي مما - [01:08:55](#)

يبقى سهم والناس يمرون نعم. باب بني سهم يعني هذا احد ابواب الحرم. بس احنا اليوم ما بنعرفها لانها ذهبت هذه المعالم. نعم  
قال والناس يمرون بين يديه وليس بينهما سترة. قال يدل ان الانسان اذا كان يصلی في صحن الكعبة - [01:09:13](#)

يعني يجعل الذين يطوفون يمرون بين يديه ما في ستر خلاص اذا صليت في صحن الكعبة بصير تمنع الناس تمر بين يديك. ولوين  
تطوف الناس؟ صليت في بطن الكعبة تسقط السترة. نعم. قال سفيان ليس بينه وبين الكعبة سترة. نعم. قال سفيان كان من جريج  
اخبرنا عنه قال اخبرنا كثيرون عن ابيه فسألته فقال - [01:09:27](#)

ليس من ابي سمعته ولكن من بعض اهلي عن جدي قال باب تحريم مكة قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا الوليد ابن مسلم قال  
حدثنا الاوزاعي قال حدثني يحيى يعني ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال لما فتح الله على - [01:09:46](#)  
طوله مكة قام النبي صلى الله عليه وسلم فيهم فحمد الله واثني عليه ثم قال ان الله حبس عن مكة الفيلة اللي هو في الابرة ان الله

حبس في البرهة ان يقتسم مكة. نعم - 01:09:59

ان الله حبس عن مكة الفيلة وسلط عليها رسوله والمؤمنين ومك من رسله والمؤمنين حتى حين فتحوها. نعم. قال وانما احلت لي ساعة من النهار ثم هي حرام. ثم احل لي - 01:10:09

القتال فيها ساعة من نهار لساعة الفتح والا هل يجوز القتال في مكة لا يجوز انما احله الله لنبيه ساعة واحدة اللي هي ساعة الفتح. نعم. ثم هي حرام الى يوم القيمة لا يعوض شجرها لا يجوز ان - 01:10:19

ان يتم قطف شجرها ولا يجوز ايضا ان ينفر صيدها والى غير ذلك من الاحكام المتعلقة بحرم مكة. نعم. قال ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمنشد. فقام ابن فقام عباس او قال او قال قال العباس يا رسول الله الا - 01:10:35

يا رسول الله الا هذه النبتة نحن نحتاج ان نخطفها من الحرم فاستثنى لهم النبي صلى الله عليه وسلم هذه النبتة هي الوحيدة التي يجوز ان تقطفها من الحرم. فانه لقبورنا وبيوتنا في قبورهم في الكفن وفي البيوت - 01:10:50

يتطهرون بها. نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر وزادنا فيه ابن المصنف عن الوليد فقام ابو شاه رجل من اهل اليمين فقال يا رسول الله اكتبوا لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:11:05

اكتبوا لي هذه الخطبة التي خطبتموها. نعم قال قلت للاوزاعي ما قوله اكتبوا لابي شهيد؟ قال هذه الخطبة التي سمعها دلالة على جواز تقييد العلم. على جواز تقييد العلم بالكتابة. نعم - 01:11:15

قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس في هذه القصة قال ولا يختلى خلاها قال حدثنا احمد لا يقطع شجرها. نعم. قال حدثنا احمد ابن حنبل قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا اسرائيل عن ابراهيم ابن مهاجر عن يوسف ابن ماهك عن - 01:11:27

امه عن عائشة قالت قلت يا رسول الله الا نبني لك من اه بمني بيتا او بناء يظلوك من الشمس؟ فقال لا انما هو مناخ من سبق اليه. يعني منها لا يجوز ان يبني - 01:11:44

فيها بيوت ومنازل للناس انه هذه ارض مشعر وكل من يسبق الى شيء خلص ينصب خيبيته ويجلس. اما يبني انسان بيت مينا وبيصير خلص يكون الحج انا هذا بيتي ما حدا يقرب عليه. لا يصلح لانه هذه مشاعر لله - 01:11:54

سبحانه وتعالى. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا ابو عاصم عن جعفر ابن يحيى ابن ثوبان قال اخبرني عمارة ابن ثوبان قال حدثني موسى ابن باذان قال اتيته على ابن - 01:12:07

ابن امية قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال احتكار الطعام في الحرم الحاد فيه. قال رحمة الله تعالى باب في نبيذ السقاية. قال حدثنا عمرو بن بن عون قال حدثنا - 01:12:17

خالد على عدم جواز احتكار الطعام لان الناس في الحرم بالتحديد. الناس تكون بحاجة حجاج ومعتمرين فالذى يحتكر الطعام ماذا يفعل؟ يضر اهل الحج واهل العمرة فجعله من قبيل الالحاد والله عز وجل قال ومن يرد فيه بالحاد - 01:12:27

بظلم نقه من عذاب الاليم. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا عمرو بن عون قال حدثنا خالد عن حميد عن بكر ابن عبد الله. قال قال رجل لابن عباس ما بال اهل اهل - 01:12:41

البيت يسقون النبيل وبنو عهم يسقون اللبن والعسل والسويق. ابخل بهم ام حاجة؟ قال ابن عباس ما بنا من بخل ولا بنا من حاجة. ما بال اهل هذا البيت اللي هم - 01:12:51

قرشيين وبحكي له وابن عباس من القرشيين. فهذا اتهام له مباشرة كان. نعم. قال ما بنا من بخل ولا بنا من حاجة ولكن دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وخلفه اسامة - 01:13:01

ابن زيد فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراب فاوتي بنبيذ فشرب منه ودفع بعضه ودفع فضله الى اسامة فشرب ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احسنتم واجملتم - 01:13:12

ثم كذلك فافعلوه فنحن هكذا لا نريد ان نغير ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم. ان اللبن والعسل افخم من النبي. بس ليش احنا

الله عليه وسلم قال لنا احسنتم واجملتم كذلك فافعلوا. فاتبعوا لامر النبي - 01:13:22

صلى الله عليه وسلم. نعم. قال باب الاقامة بمكة قال حدثنا القعنبي قال حدثنا عبد العزيز يعني دراوري قال عن عبد الرحمن بن حميدان انه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد هل سمعت في - 01:13:41

01:13:41 - حميدان انه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد هل سمعت في

قامت بمكة بمكة شينا قال اخربني ابن الحضرمي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للهاجرين اقامة بعد الصدر ثلاث.

النبي صلى الله عليه وسلم اذن لاصحابه المهاجرين - 01:13:51

ان يقيموا بمكة بعد ليلة الصدر ثلاثة ايام فقط لان المهاجرين منعهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يعودوا ويقيموا بمكة مرة اخرى  
خلاص انت ها حات لله للمدينة لا تعد فتقمه - 01:14:01

خلاص انت هاجرت لله للمدينة لا تعد فتقيم - 01:14:01

بمكة مرة أخرى. هذه خاصة طبعاً فقط بالمهاجرين الذين هاجروا مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة. منعهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يقيموا بعد ليلة الصد، إلا ثلاثة أيام ثم - 01:14:14

صلى الله عليه وسلم ان يقيموا بعد طواف الوداع او بعد ليلة القدر الا ثلاثة ايام ثم - 01:14:14

مالك عن نافع عن عبد الله بن عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل الكعبة هو واسامة بن زيد وعثمان بن طلحة الحجبي  
وبلال - 01:14:24

ویلار 01:14:24 -

فاغلقها عليه فاغلقها عليه فمكث فيها قال عبدالله بن عمر فسألت بلاا حين خرج ماذا صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال  
جعا عموداً عن سريره وعمودب عن بمنه وتلثة اعملاً - 01:14:38

01:14:38 - اعمال ثلاثة ويمينه عمودين وعمودا عن يساره عمودا عن يمينه وثلاثة اعمال -

واسناده وكان البيت يومئذ على ستة اعمدة كان في ستة اعمدة. نعم قال حدثنا عبد الله بن محمد بن اسحاق الازدي قال حدثنا عبد الله بن مهدى عن مالك بهذا له بذك السوابع ثم قال له صل ولينه وبه القيمة ثلاثة اذاع

01:14:48 - ١٦٩

وبينه وبين الجدار اللي امامه. نعم قال حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا أبو اسامة عن عبيد الله عناف عن ابن عمر عن النبي  
01:15:05

عن يزيد ابن ابي زياد عن مجاهد عن عبد الرحمن بن صفوان قال قلت لعمر ابن الخطاب كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم

01:15:18 - نبذة عن الكومنولث - حلقة 1 - د. علي بن عبد الله العتيقي - ٢٠١١

فایل ۱۰۰ فایل حلقہ ایسا ہے ماسنیکار ۰۱:۱۵:۲۸

وفي ايديهم الازلام فقال قريش صوروا ابراهيم وهو يلعب بالازلام فالنبي صلى الله عليه وسلم عابهم قال متى لعب الشيخ بالازلام؟

نعم. فقا، رسوأ الله عليه وسلم قاتلهم الله. والله لقد علموا ما استقسم بها بالازلام. يا، كان ابراهيم يلعب -38 01:15:38

باب الصلاة في الحجر قال حدثنا القعبي قال حدثنا عبد العزيز - 01:15:53

يعني على قمته عن امه عن عائشة انها قالت كنت احب ان ادخل البيت فاصلني فيه فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فاخذ  
01:16:05 خاتم الحج، اذا دارت دخوا البت فان -

الحجـر صـلـي فـي الـبـيـت فـي الـحـجـر اـرـدـت دـحـول الـبـيـت فـي ٥٣١٠٥٣

حج اسماعيل، كانه صل، داخلاً للكعبة، طبعاً هذا في، او، ثلاثة اذرع من حج اسماعيل، كما بنا الارادة، نعم، قال، فان، قد

حين بنوا الكعبة فاخرجوه من البيت. قال حدثنا عبد الرحيم بن داود عن اسماعيل ابن - 01:16:15

الملك قال عن عبد الله بن أبي مليةة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من

فدخلتها اني اخاف ان اكون قد شفقت على امتي. دخل النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع على الكعبة ثم حزن خشية انها تصبح كل امة تزيد ان تقددي به - [01:16:46](#)

في دخول الكعبة فلذلك حزن صلى الله عليه وسلم رأفة بنا. نعم. قال حدثنا ابن صالح وسعيد ابن منصور انه مسد قالوا حدثنا سفيان عن منصور الحجبي قال حدثني خالي عن امي قالت - [01:16:54](#)

سمعت الاسلامية تقول قلت لعثمان ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دعاك؟ قال اني قال قال اني نسيت ان امرك ان تخمرى القرنيين فانه ليس ينبغي ان يكون في البيت شيء يشغل المصلى. اعاد قرني الكبش - [01:17:04](#)

الذى ذبحه ابراهيم لابنه كان موجود داخل الكعبة الله اعلم اين هو الان. نعم. قال ابن الصرح خالي مسافع بن شيبة. قال باب في مال الكعبة. قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن الشيباني. قال عن واصل - [01:17:19](#)

احدب عن شقيق عن شيبة يعني ابن عثمان قال قعد عمر بن الخطاب في مقعدك الذي انت فيه فقال لا اخرجوا لكم لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة قال قلت مال الكعبة كانت - [01:17:33](#)

قبائل العرب اذا وصلت البيت تضع داخل الكعبة اموالا هدية لها وبيقيت هذه الاموال الى عهد الدولة الاموية. نعم فقال لا اخرج حتى اقسم مال الكعبة. قال قلت ما انت بفاعل؟ قال بل لافعلن. قال قال قلت ومن اراد ان يقسم هذه الاموال بين الفقراء والمساكين؟ خلص. قال ايش بدننا ايها داخل الكعبة توجد - [01:17:43](#)

قال قلت ما انت بفاعلكم قال ولم؟ قال قلت لان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى مكانه وابو بكر وهم احوج منك الى المال فلم يخرجاه فقام لم يمسها ولا ابو بكر - [01:18:01](#)

فلما جاء عمر اراد ان يقسمها فقال له هذا الرجل لا تفعل لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يمسها ولا ابو بكر لكنها قسمت بعد ذلك. نعم قال حدثنا حامد ابن يحيى قال حدثنا عبد الله ابن الحارت عن محمد ابن عبد الله ابن انسان الطائي - [01:18:12](#)

قال عن ابيه عن عروة ابن الزبير عن الزبير قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من لية كان من لية حتى كنا حتى اذا كنا عند سدرة وقف رسول الله صلى الله عليه - [01:18:25](#)

في طرف القرن الاسود حذوها فاستقبل نخبا ببصره وقال مرة واديه قال ووقف حتى اتفق الناس كلهم ثم قال ان صيد ان صيد وج وعضاها حرم محرم هذا الوجه هو وادي الطائف - [01:18:35](#)

المراد ان النبي صلى الله عليه وسلم وقف طبعا هاي كلها اسم اسماء مناطق عشان هيكل شايفها غريبة شولي وهاد نحن لا نعرفها لاننا لسنا من اهل تلك الديار. المهم ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل - [01:18:50](#)

وادي وجه في الطائف من حدود حرم مكة. فلا يجوز فيه الصيد ولا قطع الشجر ولا ما شابه ذلك. نعم. قال وذلك قبل نزوله الطائف وحصاريه لثقيف. نعم قال باب في اتیان المدينة قال حدثنا مسد قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن نسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تشد الرجال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجدي هذا - [01:19:00](#)

والمسجد الاقصى قال باب في تحريم المدينة قال حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن علي قال ما كتبنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا - [01:19:20](#)

القرآن في هذه الصحيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة حرام ما بين عائل الى ثور فمن احدث صحيفه كان مكتوب فيها هذا الحديث والا فالصحابة ما كانوا يكتبون حديث النبي - [01:19:30](#)

صلى الله عليه وسلم طبعا الا في اخر العهد فانهم اصيروا يكتبون. نعم قال المدينة حرام ما بين عائل الى سوف الى ثور هذان جبلان في المدينة حرم ما بين هذين الجبلين. جبل عير وجبل ثور. نعم. قالوا فمن احدث فمن احدث حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين - [01:19:42](#)

لا يحدث هنا اي حدث جريمة او ما شابه ذلك. نعم. قال لا يقبل منه عدل ولا صرف وذمة المسلمين واحدة يسعى بها لا يقبل منه فرض ولا نافلة قلم ولا صرف الله يقول الله منه فرضا - [01:20:02](#)

ولا نافلة. نعم. قال فمن اخبر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل منه عدل ولا صرف. ومن والى قوما بغير اذن

مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين - 01:20:14

لا يقبل منه عدل ولا صرف. قوما هذا للعبد الذين كانوا يعتقدون فيكون ولاؤه لسيده فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم انه لا يجوز ان

توالي شخصا غير سيدك الذي اعتقك. نعم - 01:20:24

قال حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن أبي حسن عن علي رضي الله عنه في هذه القصة

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقتل خلاها ولا ينفر صيدها ولا - 01:20:37

القططوا لقطتها لا يقتل خلاها اذا يقطع شجرها. نعم. قال الا لمن اشاد بها ولا يصلح لرجل ان يحمل فيها السلاح لقتال ولا يصلح ان

يقطع منها شجرة الا ان يعرف رجل بغيرها. الامر في المدينة اخف من الامر في مكة - 01:20:47

مكة لا يجوز ابدا لمس شجرها المدينة لا يجوز لمس الشجر الا لمن عنده دواب وبهائم يحتاج الى علفها. فيجوز فيها. فالحرم المدينة

الامر فيه اخف من حرم مكة في بعض الاحكام - 01:21:02

طبعا تحتاج الى دراسة فقهية. نعم. قال حدثنا محمد بن علاء ان زيد ابن الحبابي حدثهما قال حدثنا سليمان بن كنانة. مولى عثمان بن

عفان قال اخبرنا عبد الله بن أبي سفيان عن - 01:21:15

زيد قال حمى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل ناحية من المدينة بريدا بريدا لا يجعلها حراما محمرة. نعم. قال لا يخط شجره

ولا يغضض الا ما فيساق به الجمل. نعم لا يجوز ان يلقط اوراقه ولا شجره ولا ان يقلع ولا يعبد. نعم. قال حدثنا ابو سلمة قال حدثنا

جريير يعني ابن حازم قال حدثني يعني ابن حكيم عن - 01:21:25

سليمان ابن ابي عبد الله قال رأيت سعد ابن ابي وقاص قال اخذ رجلا يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسول الله صلى الله عليه

وسلم فسلبه ثيابه التي قررها النبي صلى الله عليه وسلم على - 01:21:45

على من يقطع من اشجار المدينة ان تسرب ثيابه ثيابه الذي عليه تنزع وتوخذ منه جبرا عنه عقوبة غريبة ها؟ نعم. قال رحمه الله

تعالى فسلب ثيابه فجاء مواليه فثيابه اي نزع عنه ثيابه واخذها. سلبا. نعم. قال فجاء مواليه فكلموه فيه فقال ان رسول الله -

01:21:55

صلى الله عليه وسلم حرم هذا الحرم وقال من اخذ احدا يصيد فيه فليسلبه ثيابه. قال فلا ارد عليكم طعمة اطعمها رسول الله صلى

الله عليه وسلم ولكن ان شئتم دفعتم - 01:22:13

دفعت الرحمة بكم انا ما راح ارجع الثياب. بس بدمكم خلص بعطيكم ثمنها صدقة عليكم. نعم. قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال

حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا ابن ابي ذئب - 01:22:23

قال عن صالح مولى التوأم قال عن مولى سعد انا سعدا وجد عبيدا من عبيد المدينة يقطعون من شجر المدينة فاخذ متاعهم وقال

يعني لمواليهم. سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:22:33

ينهى ان يقطع من شجر المدينة شيء وقال من قطع منه شيء فلمن اخذه سلبه. يعني اي انسان يشوف انسان عم يصيد في حرم

المدينة او يقطع من شجر المدينة يستطيع ان ينزع عنه ثيابه ومتاعه - 01:22:43

طبعا هذا انا مستحقوش تحمله انت ما تعملى مشكلة اليوم بس. هذا حكم النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حدثنا محمد بن حفص

ابو عبدالرحمن القطان قال حدثنا محمد بن خالد. قال اخبروني خارجة من - 01:22:58

حارث الجهنمي قال اخبرني ابي عن جابر ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخط ولا يغضض حمى رسول الله

صلى الله عليه وسلم ولكن يهش هشا رفينا. نعم. يخط ولا يعرض لا يجوز قطع الشجر ولا - 01:23:08

لمسه ولا العبس فيه الا الشيء الخفيف لمن اراد ان يطعم دوابه وبهائمه. وهذا في حرم المدينة. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا مسدد

قال حدثنا يحيى قال وحدثنا عثمان ابن ابي - 01:23:18

عن ابن نمير قال عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء ماشيا وراكبا زاد زاد ابن نمير

ويصلی رکعتین من هدیه صلی الله علیه وسلم کان یذهب الى - 01:23:28

وباء کل یوم سبت ان یصلی فی مسجد قباء رکعتین. نعم. قال باب فی الصلاة علی النبی صلی الله علیه وسلم وزيارة قبره. قال حدثنا محمد بن عوف قال حدثنا المقری قال حدثنا حیوت عن ابی صخر - 01:23:38

قال قرأت علی عبد الله بن نافع قال اخبرني ابن ابی ذئب عن سعید المقبوري قال عن ابی هریرة قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا تجعلوا بیوتكم قبورا ولا تجعلوا قبری - 01:24:00

وصلوا علی فان صلاتکم عیدا عید تفعلوا احتفالات عنده وما شابه ذلك كما یفعل اهل البدع. نعم. قال فان صلاتکم تبلغني حيث کنتم.

قال حدثنا حامد بن یحییی قال حدثنا محمد ابن معن المدنی قال اخبرني داود ابن خالد عن ریبعة ابن ابی عبد الرحمن عن ریبعة عن ابن الهدیر قال ما سمعت طلحة بن عبید الله یحدثني عن رسول الله صلی الله علیه وسلم حدیثا قط - 01:24:10

غیر حدیث واحد قال قلت وما هو؟ قال خرجنا مع رسول الله صلی الله علیه وسلم یرید قبور الشهداء حتی زیارة قبور شهداء احد. قال حتی اذا اشرفنا علی على حرة - 01:24:30

بواقي من فلما تدلينا منها فاذا قبور بمحنیة. نعم، بمحنیة. نعم. بمحنیة قال قلنا يا رسول الله اقبور اخواننا هذه؟ قال قبور اصحابنا فلما جتنا قبور الشهداء قال هذه قبور اخواننا فجعل الشهداء اخوان وجعل المسلمين الذين ليسوا بالشهداء - 01:24:40

اصحاب يعني قدم الشهداء علی غیرهم لان القبور الاول ما كانت قبور الشهداء سماهم اصحابه. اما قبور الشهداء سماهم لبيان فضلهم ومرتبهم رضی الله عنهم. نعم. قال رحمة الله تعالى حدیثا وقع نبی عن مالک عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلی الله علیه وسلم اناخ بالبطحاء التي بذی الحلیفة فصلی بها فکان عبد الله - 01:24:57

ابن عمر یفعل ذلك قال حدثنا القعنی قال كان یبول حيث بال رسول الله صلی الله علیه وسلم من شدة تأسيه بالنبی صلی الله علیه وسلم. نعم. قال احدثنا القعنی؟ قال مالک لا ينبغي لاحد ان یجاوز المعرس اذا قفل راجعا الى المدينة حتی یصلی فيها ما بدا له لانه بلغني ان - 01:25:17

الله صلی الله علیه وسلم عرس به الانسان اذا عاد من مکة باتجاه المدينة فیستحب له ان ینزل في المعرس وهذا عند منطقه ذو الحلیفة فيصلی رکعتین. نعم. قال سمعت محمد ابن اسحاق المدینی قال المعرس على ستة اميال من المدينة. كما قال عندکم هنا - 01:25:35

منطقه قریبة من ذو الحلیفة. نعم. قال رحمة الله تعالى بعدين بیجي کتاب الصیام. نعم - 01:25:49

وهذا من غریب صنعه انه قدم کتاب النکاح على کتاب العبادات فقد يكون له حکمة في ذلك الله اعلم بها. نعم. قال رحمة الله تعالى باب التحریض على النکاح قال حدثنا عثمان بن ابی شيبة قال احدثنا جریر عن الاعمش عن ابراهیم العلقة - 01:26:03

قال اني لامشی مع عبد الله بن مسعود بمنی اذ لقیه عثمان فاستخلاله. فلما رأی يعني اخذوا على جنب تخلع يعني اخذه على جنب اختلی به. نعم فلما رأی عبد الله ليست له حاجة قال الله شاف انه ما عنده سالفة يعني ما فيش داعی للخلوة کلیاتها - 01:26:18

قال يعني مش هالموضوع الذي يحتاج الى خلوة. نعم. قال لي تعال يا علقة فجئت فقال له عثمان الا قال لي علقة تعال تعال ترى ما عندوش سالفة الرجال. نعم. قال - 01:26:33

نزوچک يا ابا عبد الرحمن جاریة بك لعله وعبد الله بن مسعود نفسه. نعم. الا نزوچک جاریة بکراء قال لعله یرجع اليك من نفسک ما كنت تعهد الان ازوجك هذه الفكرة حتی تعود شبابا يعني نعم فقال عبد الله لان قلت ذاك لقد سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول - 01:26:43

من استطاع منکم الباءة فليتزوج النکاح اللي معه مصاری یتزوج اللي تزوج. نعم. قال فانه غض للبصر واحسن للفرج ومن لم یستطع منکم فعلیه بالصوم فان له وجاع. وجاء يعني حماية ووقاية. نعم. قالوا باب ما یأمر به من تزویج ذات الدين. قال حدثنا مسدد قال

حدثنا يحيى يعني ابن سعيد قال حدثني عبيد الله. قال حدثني سعيد ابن أبي سعيد - 01:27:01

عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح النساء لاربع لمالها ولحصتها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يدك. قال باب في تزويج الابكار قال احدثنا احمد بن حمبي. قال - 01:27:21

حدثنا ابو معاوية قال اخبرنا الاعمش عن سالم بن ابي الجعد قال عن جابر بن عبد الله قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اتزوجت ؟ قلت نعم قال ابکرا ام ثيبيا ؟ فقلت ثيبيا قال افلا بکرا تلابعها - 01:27:31

قال ابو داود كتب اليه حسين ابن حرث المروزي حتى قال حدثنا الفضل بن موسى قال عن الحسين ابن واقد عن عمارة ابن ابي حفصة قال عن عكرمة عن ابن عباس قال - 01:27:41

رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امرأتي لا تمنع يدا يد لامس. يعني للأسف يعني ممكן تمشي مع اي انسان والعياذ بالله اهتموا اذا لامس اي انسان ممكן يدخل ما حد يضحك عليها ويغيرها. لسة اذا اجتها وبساطتها هذا المراد. لا يظهر انها سبئية لكن يظهر انها بساطتها باختصار يمكن اي انسان - 01:27:51

شاب يضحك عليها ويأخذ بيدها فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ايش ؟ قال غريها قال اخاف ان تتبعها نفسي قال لا استطيع يعني هو عاشق لها. نعم. قال احدثنا احمد بن ابراهيم ؟ قال - 01:28:11

اصبر علي ايش نسوبي ؟ يعني وش شو نسوبي لك ؟ نعم. قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا مستلم بن سعيد بن اخت منصور بن زادان. عن منصور يعني ابن زادان عن معاوية بن قرة. قال عن معقل ابن يسار قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم - 01:28:24

وقال اني اصبت امرأة ذات حسب وجمال وانها لا تلد افتزوجها ؟ قال لا. ثم اتاه الثانية فنهاه ثم اتاه الثالثة فقال تزوجوا الولود الودود الولود فاني مكابركم الامم الاصل الانسان ان يتزوج امرأة تستطيع الولادة. ما وجد لذلك. نعم. قال باب في قوله الزاني لا ينكح الا زانية. قال حدثنا ابراهيم بن محمد تيمية قال - 01:28:37

حدثنا يحيى عن عبيد الله بن الاخنس قال عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان مرثد بن ابي مرثد الغنم كان يحمل الاوسار بمكة وكان بمكة بغي يقال لها عنانق - 01:28:57

المسلمين المستضعفين في مكة يهرب بهم ليلا الى المدينة يساعد صار المستضعفين من الصحابة الذين كانوا في مكة كان يخرج ويهرب بهم الى المدينة. معروف رضي الله عنه. نعم. قال وكان بمكة بغي - 01:29:07

يقال لها عنانة اسمها عنانق وكانت صديقة لمرتب ايام ما كان مرهد كافر كانت صديقه في الجاهلية. نعم. قال جئت جئت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انكح عنانة. انه كان يحبه يعني واضح انه كان يحبها ويريد ان - 01:29:22 هو اسلام. نعم. قال فسكت عنني فنزلت والزانة لا ينكحها الا زان او مشرك. قال فدعاني فقرأها علي وقال لا تنكحها. لا يجوز ان تنكح امرأة زانية لانه كان يحاول يقتعها بالاسلام ويتزوجها حتى لو اسلمت ما دامت زانية لا يجوز الزواج من الزانية حتى تتوب وتظهر توبتها - 01:29:38

لا يجوز الزواج من امرأة زانية حتى تتوب وتظهر توبتها للناس. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا مسدد وابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن حبيينا قال حدثنا عمرو ابن - 01:29:56

ابن عن سعيد ابن المقبرى عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينكح الزاني المجلود الا مثله. انا الزاني يصلح له امرأة زانية لا يصلح له امرأة طاهرة. نعم. وقال ابو معن - 01:30:06

قال حدثنا حبيينا المعلم عن عمرو بن شعيب قال باب في الرجل يعتقد امته ثم يتزوجها قال حدثنا هناد بن سيرين قال حدثنا عشر عن مطرف عن عامر عن ابي بردة عن - 01:30:16

ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق جاريته وتزوجها كان له اجران. قال حدثنا عمرو بن عمر قال اخبرنا ابو عوانة عن قتادة وعبد العزيز بن صهيب وعبد العزيز بن صهيب عن انس - 01:30:26

ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتقد صفيته وجعل عتها صداقها. قال باب يحرم من لم يدفع لها مهرا. مجرد العتق كان هو مهرا. نعم. قال باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. قال حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار. عن عروة عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم - 01:30:36

قال يحرم ان الرضاعة ما يحرم من الولادة. قال حدثنا عبدالله بن محمد النفيري قال حدثنا زهير عن هشام ابن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة قالت يا رسول - 01:30:55

الله هل لك في اخته؟ قال فافعل ماذا قال فافعل ماذا؟ قال فتنكرها قال ان تتزوج اختي؟ نعم قال قال اختك؟ قالت نعم. قال او تحببين ذاك؟ قال لست بمخلية بك. ولست بمخلية بك واحب منك. لست بمخلية بك. يعني انا مش - 01:31:05 يعني في ضرر كثير معاي لو زادت وحدة مش مشكلة. قال واحب من شاركتني في خير اختي قال افضلها يعني على غيرها من النساء. نعم. قال قال واحب من ان يتزوج امرأة - 01:31:21

او اخت زوجته لا يجوز للانسان ان يتزوج اخت زوجته وهذا ما سببته النبي صلى الله عليه وسلم. نعم انا احب من شاركتني في خير اختي قال فانها لا تحل لي. قالت فوالله لقد اخبرت انك تخطب - 01:31:35

درة او ذرة شك زهير بنت ابي سلمة قال يعني بنت ام سلمة انت سمعنا انك ستتزوج بنت ام سلمة وام سلمة زوجتك فكيف تجمع بينهما؟ نعم قالت بنت ام سلمة قالت بنت بنت ام سلمة؟ بنت ام سلمة؟ عصيحة استفهم - 01:31:45

قال نعم قالت نعم قال اما والله لو لم تكون ربيبتي في حجري في حجري ما حلت بي يعني معلوماتك غلط يعني لا يجوز اني اتزوج بنت ام سلمة حتى ولو كانت ربيبتي - 01:32:01

انه الانسان لا يجوز ان يجمع بين المرأة وابنتها من غيره. لا يجوز ايضا. نعم. قال انها ابنة اخي من الرضاعة ارضعني واباها تويبة. تويبة فلا مشكلة اخرى يعني هذه بنت ام سلمة فيها مشكلتين. انها بنت - 01:32:11

زوجتي وفيها مشكلة اخرى انا ابنة اخي من الرضاعة لانه ابو سلمة كان اخو النبي صلى الله عليه وسلم من الرضاعة ففيها محرميات. نعم. قال فلا تعرضن علي كن ولا اخواتكن ما حداش يعرض علي لا بناته ولا اخواته الله يكرمكم اه قال باب في لبن الفحل قال حدثنا محمد ابن كثير العبدى قال اخبرنا سفيان قال عن هشام العروة عن عروة - 01:32:24

تعنى اشي تقالد دخل علي افلح ابن ابي القعيس قال فاستترت منه فقال تستررين مني وانا عنك من الرضاعة نعم. قال قلت من اين؟ قال ارضعتك امرأة اخي. قالت انما ارضعني المرأة ولم يرضعني الرجل - 01:32:44

مش اخوك مرته. انا فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فحدثته فقال انه عنك فليلجن عليك. هذا بس هو في النهاية يعني من اين اتاه البنين من اخيه يعني من اين يأتي هذا المنطق؟ نعم. قال رحمة الله تعالى باب في رضاعة الكبير. قال حدثنا حفص بن عمر قال حدثنا شعبة قال وحدثنا محمد ابن كثير. قال اخبرنا سفيان عن اشعت ابن سليم. قال عن ابي - 01:32:57

يعنى مصروخنا عن عائشة المعنى واحد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها وعندها رجل قال حفص فشق ذلك عليه وتغير وجهه ثم النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يعرف انه اخوه من الرضاعة - 01:33:17

يعنى ماذا يفعل هذا عند زوجته؟ نعم. قالت يا رسول الله انه اخي من الرضاعة. قال انظرن من من انظرن من يعني تأكروا قبل ان تحكموا انه اخوك من الروعة. تأكدي يا عائشة. نعم. قال انظرن من اخوانكن فانما الرضاعة من الماجعة. الرضاعة انما تكون لمن رضع وهو صغير وليس لمن رضع على كبر - 01:33:27

فالرضاعة التي تحرم هي الرضاعة التي قبل السنين. نعم. قال حدثنا عبد السلام ابن مطهر ان سليمان بن المغيرة حدثهم عن ابي موسى عن ابيه عن ابن عبد الله بن مسعود عن ابي مسعود - 01:33:47

انا لا رضاعة الا ما شد العظم وابت اللحم. فقال ابو موسى لا تسألونا وهذا الخبر فيكم حبلا ابن مسعود. نعم قال حدثنا محمد بن سليمان الانباري قال حدثنا وكيل عن سليمان ابن المغيرة عن ابي موسى الھالی قال عن ابيه عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه وقال وانجز العظم. وهذا يدل على انه لا - 01:33:57

تصح رضاعه الكبير. هذه الآثار كلها تدل على ان الرضاع المحرم هو عندما يكون عمره سنة او سنتين واما ارضاع الكبير فلا يحرم على الصحيح. نعم. قال باب من حرم به قال ان رضاع الكبير ايضا يمكن ان يحرم. هذا قول اخر. طيب - 01:34:14

قال حدثنا احمد مصانع قال حدثنا يونس عن ابن شامي قال حدثني عروة بن زبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ام سلمة ان النبي ان ابا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد - 01:34:30

شمس كانت تبني سالما وانكحه ابنة اخيه. لما كان التبني جائزها. سال مولى ابي حذيفة تبناه ابو حذيفة واعتبره ابنا له. نعم. قال وانكحه ابنة اخيه هند بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة وهو مولى لامرأة من الانصار كما تبني رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا كما ان النبي صلى الله عليه وسلم في الجاهلية تبني زيد ابن - 01:34:40

كارثة. نعم. قال وكان من تبني رجلا في الجاهلية دعاه الناس اليه ووريت كان يتبني في الجاهلية ينسب الى من تبني. فكان زيد يسمى زيد ابن محمد لكن حرم الاسلام ذلك. نعم. قال حتى انزل الله عز وجل في ذلك ادعوهم لابائهم الى قوله فاخوانكم في الدين ومواليكم. قال فردوها الى ابائهم فلم فمن لم يعلم له اب كان مولى - 01:34:59

واخا في الدين يعرف اسم ابيه خلاص يسمى باسمه دون ان ينسب الى ابيه. نعم. قال فجاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو القرشي ثم زوجة ابو حذيفة. هذه زوجة ابو حذيفة - 01:35:17

نعم. قال وهي امرأة ابي حذيفة وقالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا. وكان يأوي معي سالم كان يأوي عندي في البيت وانا بزبط له اموره. والآن كبر سالم - 01:35:27

قبر سالم والاسلام حرمته تبني. فهل لي ان ارضعه بعد ان كبر واصبح كبيرا؟ هذه موطن الشاهد. نعم. قال وكان يأوي معي ومع ابي حذيفة في بيت واحد وكان يراني فضلا وقد - 01:35:37

كان يرانا حتى في ملابسي البسيطة كما قلنا انه المتبني كان يعتبر ابنا في الجاهلية فتعامله المرأة معاملة اولاده بيراه حتى في ملابس البيت والمنزل. نعم. قال وقد انزل الله فيه ما قد علم فكيف ترى فيه؟ فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ارضعيه فارضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدتها من - 01:35:49

الرضاعة. مختلف هان هذا خاص مثال لمولى ابي حذيفة ام يجوز ايضا ان يفعل هذا ايضا في الكبار بعد ذلك؟ جمهور اهل العلم على ان هذا خاص بسالم مولى ابي حذيفة ولا يقاس عليه. نعم. قال فبذلك كانت عائشة تأمر - 01:36:06

بناتي اخواتها وبنات اخوتها ان يرضعن من احبت عائشة ان يراها كانت لا ترى ذلك خاصة عائشة كانت ترى ان هذا حكما عاما. فاي شخص احبت عائشة ان يدخل عليها ويراهما كانت تأمر بنات اخواتها او بنات اخوانها انه ايش؟ ان - 01:36:20

ادعوه ولو كان كبيرا. طبعا صفة الارضاع كيف؟ ان تضع من لبنها في كأس ثم يشرب ما حدا يذهب ذهنه الى شيء خاطئ. نعم قال رحمة الله تعالى اه نعم - 01:36:36

ان يرضعنا من احبت عائشة ان يراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات وان كان كبيرا. يشرب خمس اكواب. نعم. قال وابت ام سلمة وسائر ام سلمة باقي الازواج قالوا لا يا عائشة - 01:36:47

هذا خاص بسالم مولى ابي حذيفة لا يقاس عليه. فالانكار قديم في هذه المسألة. نعم. قال واما وابت ام سلمة وسائر ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يدخلنا عليه - 01:36:59

انا ان يدخلنا عليهن بتلك الرضاعة احدا من الناس حتى يرضع في المهد. وقلنا لعائشة يكون في المهد في الصغر فقط. وقلنا لعائشة والله ما ندري لعلها كانت رخصة من النبي - 01:37:09

صلى الله عليه وسلم هذا خاصه بسالم مولى ابي حذيفة. نعم. قال رحمة الله تعالى باب هل يحرم ما دون خمس ركعات؟ قال حدثنا عبد الله بن مسلم القعنبي عن مالك - 01:37:19

عن عبد الله بن ابي بكر بن حمد بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة انها قالت كان فيما انزل الله عز وجل من القرآن عشر رضعات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات - 01:37:29

فتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ من القرآن. بل حتى هذه ليست فيما يقرأ من القرآن. وعائشة لم تكن تعلم أنها منسوكة. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا مسدد بن مصانط قال حدثنا - [01:37:39](#)

اسماويل قال عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عبد الله ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرموا المصت ولا المصتان. وضاع المحرم اختلف اهل العلم فيه - [01:37:49](#)

على ثلاث والحنابلة وكثير من اهل العلم على خمس رضعات. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في الرطف عند الفصال قال حدثنا عبد الله بن محمد النمير قال حدثنا ابو معاوية قال وحدثنا ابن - [01:37:59](#)

قال حدثنا ابن ادريس عن هشام ابن عروة عن ابيه عن حاجاج ابن حجاج قال عن ابيه قال قلت يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع؟ قال الغرة العبد او الامة. كانوا يستحبون - [01:38:09](#)

اذا الانسان انتهى من الرضاع ان تعطى المرضعة الذي ارضعته هدية الغرة طبعا هي امة او عبد تمام والمراد قريبا تعرفون كانوا اولىء الام لا ترضع ابنتها كانت تذهب الى البوادي - [01:38:19](#)

تأتي مرضعة كما ارضعت النبي صلى الله عليه وسلم حليمة السعدية. فكانوا يستحبون ان المرضعة تعطى هدية بعد انتهاءها من عملية الرضاعة. نعم. قال النفيلي حاجاج والعطية. رطب العطية والجائزه والهدية. نعم. قال النفيلي حاجاج بن حجاج اسلمي وهذا لفظه. قال باب ما باب ما يكره ان يجمع بينهن من النساء. قال حدثنا عبد الله بن محمد النمير. قال حدثنا هنا - [01:38:32](#)

معنى التحرير الكراهة هنا معنى التحرير. نعم. قال حدثنا داود مع ابي هند عن عامر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تترك الحمار على عمتها ولا العمدة على بنت اخيها ولا المرأة على خالتها ولا الخالة على - [01:38:52](#)

بنت اختها ولا تنكح الكبڑى على صغرى ولا صغرى على الكبڑى. قال احدثنا احمد بن صالح قال احدثنا عبسة. قال اخبرنا يونس عن ابن شاب. قال اخبرني قبيصة ابن دؤيب انه سمع ابا هريرة يقول نهى رسول الله صلى - [01:39:02](#)

ان يجمع بين المرأة وختالتها وبين المرأة وعمتها. قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي قال حدثنا خطاب ابن القاسم عن قصيبين عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كره ان يجمع بين العمدة والخالق - [01:39:12](#)

وبين الخالتين والعمتين قال احدثنا احمد بن عمرو بن سرح المصري قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شاب قال اخبرني عروة ابن الزبير انه سأله عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله تعالى - [01:39:22](#)

ان خفتم الا تقسطوا في اليتامي فانكحوا ما طاب لكم من النساء. قالت يا ابن اخي هذه اليتيمة تكون في حجر ولديها؟ هذا تفسير عائشة للاية انها اليتيمة التي تكون في حجر ولديها. قال فتشاركه - [01:39:32](#)

فيعجبه مالها وجمالها في يريد ولديها ان يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فلا يعطيها صداقها الذي تستحق. نعم. قال فيعطيها مثل ما غيرها ان ان ينكحون الا ان يقسطوا لهن تزيد تنكحها مثل غيرها تعطيها نفس الصداق. لا تستغل انك ولها. نعم. قال ويبلغ بهن - [01:39:42](#)

اعلى سنتهن من الصداق وامروا ان ينكحوا ما طاب منهم من النساء سواهن. قال انت ما بدك تعطيها خلص تزوج امرأة غيرها. نعم قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعد هذه الاية فيهن فانزل الله عز وجل

ويستفدونك في النساء قل الله يفت Hickin وما يتلى - [01:40:02](#)

في الكتاب في يتامي النساء اللاتي لا تؤتنهن ما كتب لهن. وترغبون ان تنكحونهن. قالت والذى ذكر والذى ذكر الله انه يتلى عليهم في الكتاب الاية التي قال الله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامي فينكحوا ما طاب لكم من النساء. قالت عائشة وقول الله عز وجل في الاية الاخيرة وترغبون ان تنكحونهن - [01:40:20](#)

هي رغبة احدكم عن يتيمته التي تكون في حجره او في حجره حين تكون قليلة المال والجمال. الاية الاولى التي في البداية ان يرحب الانسان فيها لانها كثيرة المال والجمال. الاية التي في اخر سورة النساء ان يرحب الانسان عنها لانها قليلة المال والجمال. يعني هذه في حالة وهذه في واقع - [01:40:40](#)

اخرى اذا فهمتم الحديث قال فنهوا ان ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتأملى النساء الا بالقسط من اجل رغبتهن من اجل رغبتهن في حالة كانت قليلة المال والجمال - [01:41:00](#)

نعم. قال رحمة الله تعالى قال موسى وقال ربيعة في قول الله عز وجل وان خفتم الا تقسطوا في البتامى. قال يقول اتركوه ان خفتم فقد احللت لكم اربعا. اربعة - [01:41:10](#)

سواهن نعم قال رحمة الله تعالى حدثنا احمد بن حمر قال حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعدا قال حدثني ابي عن ابي الوليد ابن كثير قال حدثني محمد ابن عمرو ابن حلحة الدولي قال ابا ابن شهاب حدثه ان علي بن الحسين حدثه - [01:41:20](#)  
انه حين قدموا المدينة من عند يزيد ابن معاوية مقتل الحسين ابن علي رضي الله عنه لقيه المسور ابن مخرمة فقال له هل لك الى [01:41:31](#) الي من حاجة تأمرني بها؟ فقال فقلت له

لا قال هل انت معطي سيف رسول الله صلى الله عليه علي بن الحسين اللي هو زين العابدين تعرفونه زين العابدين. نعم. معطي سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني اخاف وانا يعني بحافظ لك - [01:41:41](#)  
علي كان سيف النبي صلى الله عليه وسلم عنده. نعم قال فاني اخاف ان يغلبك القوم علي بنو امية عليه. نعم. قال وايم الله لان [01:41:51](#) اعطيتنيه لا يخلص اليه ابدا. ما حدا راح يجري ابو علي. انا بحمي لك ايه. انا ليخلص لي

ابدا حتى يبلغ الى نفسه حتى اموت دونه. نعم. قال ان علي ابا طالب رضي الله عنه خطب بنت ابي جهل على فاطمة رضي الله عنها فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:42:03](#)  
وهو يخطب الناس في ذلك على منبره هذا وانا يومئذ محترم فقال ان فاطمة مني يومئذ محترم اي اصبحت بالغا. نعم. فعلا يعني [01:42:13](#) نعم. قال سواه انا اتخوف ان تفتن في دينها. قال ثم ذكر صهرا له منبني عبد شمس فاثنى عليه في مصاهرته ايه فاحسن. اراد ان يتزوج بنت ابي جهل

فمنعه النبي صلى الله عليه وسلم ان يتزوجها على ابنته فاطمة مراعاة لمشاعر فاطمة ومشاعرها والا الزواج الثاني ما في مشكلة لكن هذه بالتحديد صعبة على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى فاطمة. نعم. قال حدثني فصدقني ووعدي فوفى لي واني لست احرك. [01:42:33](#)  
ابو العاصي ابن الربيع زوج ابنة زينب. قال

وانى اليهود ابنتي زينب بن اه زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم وقال اني واني لست احرم حلالا ولا احل حراما. انا ما بقول انه زواج الثاني خطأ. لكن هذه بالتحديد ابنة ابي جهل لا ارضي ان تجمع مع ابنتي. عندك يا علي - [01:42:50](#)  
ابي طالب رفض النبي صلى الله عليه وسلم ان يجمع بين فاطمة وبنت ابي جهل طفيت ابو جهل كانت مسلمة قال ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت عدو الله مكانا واحدة ابدا. هذا واضح. قال حدثنا محمد بن يحيى بن فارس قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا - [01:43:04](#)

عن الزهري عن عروته وعن ايوب عن ابن ابي مليكة بهذا الخبر وقال فسكت علي عن ذلك النكاح تركه ترك ذلك النكاح. قال حدثنا [01:43:19](#) احمد بن موسى وقتيبة بن سعيد المعنى قال احمد وحدثنا ليث قال

حدثنا عبد الله بن عبيدة الله بن ابي ملائكة القرشي التيمي ان المسور ابن مخرم حدثه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول ان بني هشام ابن المغيرة استأذنوني ان ينكحوا ابنتهم لعلي ابن ابي طالب. نعم. قال فلا اذن ثم لا اذن ثم لا اذن الا ان يريد [01:43:29](#) هشام ابن المغيرة اللي هم الابي جهل ارادوا ان ينكحوا ابنتهم لعلي ابن ابي طالب. نعم. قال فلا اذن ثم لا اذن ثم لا اذن ثم لا اذن

ابن ابي طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنته فان ابنتي يطلق فاطمة وروح اتزوج - [01:43:39](#)  
وجماعة دي مشكلة. نعم. قال فان ابنتي بضعة مني نعم. قال يريبني ما ما ارابها ويؤذيني ما اذاها. والاخبار في حديث احمد. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في نكاح المتعة قال حدثنا مسند ابن الذي يفعله الروافض هذا. نعم. قال حدثنا مسدد بن مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن عن اسماعيل ابن امية عن الزوري قال كنا عند عمر ابن عبد - [01:43:52](#)

عمر ابن عبد العزيز فتذاكرنا متعة النساء فقال له رجل يقال له ربيع ابن سبرة قال اشهد على ابي انه حدث ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم نهى عن - 01:44:12

نهى عنها في حجة الوداع المتعة نعم. قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس قال حدثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزوري عن ربيع بن سبرة قال عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم - 01:44:22

متعة النساء قال باب في الشغار. قال حدثنا القعنبي عن مالك حقل وحدثنا مسدد بن مسند قال وحدثنا يحيى عن عبيد الله كلاهما عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اشغاله - 01:44:32

زاد مسدد في حديثه قلت نافع ما الشغار؟ قال ينكح ابنة الرجل وينكح ابنته بغير صداق وينكح اخت الرجل وينكح اخته بغير صداق يتبادل الناس الاخوات اننكحني اختك وانت تننكحني وانا اننكح اختي ولا يكن بيننا مهر - 01:44:42

لا هذه تأخذ مهر ولا هذه تأخذ مهر مجرد مبادلة. هذا الشعار وهذا حرام لا يجوز. نعم. قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم قال حدثني ابي. قال عن ابن اسحاق عن ابن اسحاق قال - 01:44:56

عبدالرحمن بن هرمز الاعرج ان ابن عباس ابن عبد الله ابن العباس انكح عبد الرحمن ابن الحكم ابنته وانكحه عبد الرحمن ابنته وكان جعل صدقة فكتب معاوية الى الى مروان جعلا هذه الطريقة صداق. بدون ان يكون لك مال مدفوع. مجرد المبادلة جعلوها صدقة. نعم. قال فكتبوا معاوية الى مروان يأمره - 01:45:06

بيهنا و قال في كتابه هذا الشغار الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم. على نفس المبادلة هي الصداق مش دفعوا مال. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في التحليل قال حدثنا - 01:45:26

احمد بن يونس هذا اذا طلقت المرأة ثلاثا لا يجوز ان يتزوجها زوجها حتى تنكح زوجا اخر فبعض الناس يتحايل بعد ان يطلق زوجته ثلاثا بتواصل مع رجل خذ زوجتي وحللها لي وهذا يسمى التيس المستعار. نعم - 01:45:36

قال رحمة الله تعالى احمد بن يونس قال حدثنا زهيرون قال حدثنا اسماعيل عن عامر عن الحارث عن علي قال عن علي قال اسماعيل اراه قد رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي - 01:45:51

صلى الله عليه وسلم قال لعن المحل والمحل له الزوج التيس المستعار وزوجها الذي يريد ان يرجع لها. نعم. قال حدثنا وهب ابن البقية قال عن خالد عن حصين عامر - 01:46:01

زواجا مستقلا جديدا بدون ان يكون تواطؤ بينهم على التحليل. نعم. قال عن عن الحارث الاعور عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. قال فرأينا انه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه. قال باب - 01:46:11

في نكاح العبد بغير اذن سيده قال حدثنا احمد بن حنبل وعثمان بن ابي شيبة وهذا لفظ اسناده وكلاهما عن وکيع قال حدثنا الحسن بن صالح عن عبدالله بن عقيل قال عن جابر - 01:46:24

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما عبد تزوج بغير اذن مواليه فهو عاهر قال حدثنا عقبة بن بن مكرم قال حدثنا ابو قتيبة عن عبد الله بن عمر عن نافع - 01:46:34

عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نكح العبد بغير اذن مولاه فنكافحه باطل. قال قال ابو داود هذا الحديث ضعيف وهو موقوف وهو قول ابن عمر. قال باب في كراهة ان يخطب - 01:46:44

رجل على خطبة اخيه قال حدثنا احمد بن عمرو بن سرح قال حدثنا سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب الرجل على خطبة اخيه قال - 01:46:54

خطبة فتاة حدث تراكن بين العائلتين لا يجوز ان تدخل انت وتطلب البنت. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخطب احدكم على خطبة اخيه - 01:47:04

ولا يبع على بيع اخيه الا باذنه استأذنت اخاك قلت له اريد اخطب هذه الفتاة التي انت خطبتها فاذن لك وانا ما في مشكلة ما حدث اثم. نعم قال رحمة الله تعالى باب الرجل ينظر الى المرأة وهو يريد تزويجها قال احدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال

حدثنا محمد بن سعاد قال عن داود ابن حصين عن واقع ابن عبد الرحمن يعني ابن سعد ابن معاذ - 01:47:19

عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احدكم المرأة فان استطاع ان ينظر الى ما يدعوه الى نكاحها ينظر الى وجهها ويديها والأشياء التي تحفظ ان يمتحنها. نعم - 01:47:38

قال فخطبت جارية فكنت اتخي لها حتى رأيت منها ما دعاني الى نكاح هذا ما تفعلوا انت. يعني هو يعلم تقوى اما انت اذا تخيت له وصرت تنظر اليها لا اضمن لك. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في الولي قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا ان سفيان قال اخبرنا

ابن جريح عن سليمان ابن موسى عن الزهرى عن عربة عن عائشة قالت قال رسول الله - 01:47:48

صلى الله عليه وسلم ايها امرأة نكحت بغير اذن مواليها فنکاحها باطل ثلاث مرات. فان دخل بها فالمهر لها بما اصاب منها فان تشاوروا فسلطان ولي من لا ولي له - 01:48:08

قال حدثنا القعنبي قال عنه حدثنا ابن لاهي ابن عاصي قال عن جعفر يعني ابن ربيعة عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه قال ابو داود جعفر لم يسمع - 01:48:18

من الزهرية كتب اليه قال حدثنا محمد بن قدامة بن اعين قال حدثنا ابو عبيدة الحداد قال عن يونس عن واسرائيل قال عن يونس واسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي بردة عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا نكاح الا بولي. قال ابو داود هو يونس عن ابي بردة واسرائيل وعن ابي اسحاق وعن ابي بردة. قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس. قال حدثنا - 01:48:28

ابو رزاق عن معمر عن الزورى عن عروة ابن الزبير عن امه حبيبة انها كانت عند ابن جحش فهلك عنها بن جحش الذي تنصر في الحبشة ومات نصرانيا عافانا الله واياكم - 01:48:48

قال امين قال وكان في من هاجر الى ارض الحبشة فتزوجها النجاشي النجاشي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عندهم. نعم. قال باب في العضل قال يدل انه من اركان النكاح وجود الولي للمرأة لا يجوز المرأة ان تنكح بدون ولي. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في العذر قال حدثنا محمد ابن ابي عاصي المرأة من ان - 01:48:58

تزوج وهذا لا يجوز. اذا جاء الكفر قال رحمة الله تعالى حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا ابو عامر قال احدثنا عباد ابن راشد عن الحسن قال حدثني معلم ابن يسار قال كانت لي اخت تخطب الي فاتاني ابن عم - 01:49:18

الي يعني انا ولها اخوها كان ولها الوالد ميت كان. نعم. قال فاتاني ابن عم لي فانكحتها ايه ثم طلقها طلاقا لا له رجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها لما خطبت الي اتاني خلصت عدتها وصارت تزوج مرة اخرى رجع يخطبها مرة اخرى - 01:49:31  
فقلت والله لا انكحتك لانكحتكها ابدا. كيف بتعطيك ايه؟ انت اللي خلطيه حتى انتهت عدتها نعم. قال له ما في نزلت هذه الاية واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن ان ينكحن ازواجهن. قالت فكفرت عن يميني فانكحتها ايه. وجاء في رواية اخرى ان المرأة كانت تريده - 01:49:46

امريكا رجعها له مرة ثانية نعم قال رحمة الله تعالى باب اذا انكح الوليان قال حدثنا مسلم ابراهيم قال حدثنا هشام قالوا حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا همام حاقة لوحديثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد المعنى قال - 01:50:04

قتادة عن الحسنة عن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايماء امرأة زوجها ولیان فهي للاول منها وايماء رجل باع بيعا من رجلين فهو للاول منها. قال باب قوله تعالى لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن. قال حدثنا احمد ابن منية قال حدثنا اسپاط ابن محمد قال حدثنا الشيباني عن - 01:50:16

كلمة عن ابن عباس قال شيباني وذكره عن وذكره عن عطاء ابو الحسن السوائي قال ولا اظنه الا عن ابن عباس في هذه الاية لا يحل لكم ان ترثوا النساء - 01:50:36

اكرهوا ولا تعضلوهن. قال كان الرجل اذا مات كان اولياً له احق بامرأته من ولد من ولد نفسه ان شاء بعضهم واحوانها. نعم قال ان شاء بعضهم زوجوها او زوجها وان شاءوا لم يزوجوها فنزلت هذه الاية من عادات الجاهلية نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا احمد ابن - 01:50:46

محمد ابن ثابت مرزق قال حدثنا علي ابن حسين ابن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن - [01:51:05](#)

اذهباوا بعض ما اتيتهمونه الا ان يأتين بفاحشة مبينة. قال وذلك ان الرجل كان يرث امرأة ذي قرابته فيفضلها حتى تموت او ترد او ترد اليه صداقها فاحكم الله عن ذلك اي نهى عن ذلك. نعم. قال حدثنا احمد بن محمد بن شبوين قال ابو الحسن المروزي قال حدثنا عبد الله بن عثمان عن عيسى بن عبيد - [01:51:15](#)

عن عبيد الله مولى عمر قال عن الضحاك بمعناها قال فوعد الله ذاك فوعد الله ذلك قال الله ذلك اي نهى الله عن ذلك. نعم قال باب في الاستئمار قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا ابانا قال حدثنا يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الشيب حتى تستمر - [01:51:35](#)

فهل تريدين الزواج ولا لا تريدين الزواج من هذا الشخص؟ نعم. قال لا البكر الا بذاته قالوا يا رسول الله وما اذنها؟ قال ان تسكت. ان البكر اذا سكتت فهذا دليل على انها تريد الزواج بهذا الشخص. حتى - [01:51:54](#)

ولو لم تصرح. نعم. قال احدثنا ابو كامل قال حدثنا يزيد عن ابي زريح قال وحدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد المعنى قال حدثني محمد ابن عمر قال حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة قال رسول الله - [01:52:04](#)

الله عليه وسلم تستأمر اليتيمة في نفسها اليتيمة البكر الصغيرة نعم. قال فان سخطك هو اذنها وان ابنت فلا جواز عليها. قال والاخبار في حديث يزيد اليتيم هنا لا تجبر لانها ليس لها ولد. يعني والدها ليس موجودة نعم. قال ابو داود و كذلك رواه ابو خالد سليمان ابن حيان قال ومعاذ ابن عماز عن محمد بن عمرو قال - [01:52:14](#)

ورواه ابو عمرو ذكوان عن عائشة قالت يا رسول الله ان البكر تستحي ان تتكلم. قال سكاتها اقرارها. قال حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عمرو بهذا الحديث بسانده - [01:52:34](#)

زاد فيه فان ابنت او زاد بكت ممكناً تبكي من الفرحة وليس بكت بمحفظة وهو حقيقة لفظة بكت ليست محفوظة في الحديث. نعم. قال وله من ابن ادريس او من محمد ابن العلاء. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال - [01:52:44](#)

كان معاوية بن هشام عن سفيان عن اسماعيل ابن امية قال حدثني الشقة عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأوا النساء في بناتهن. ان استشير زوجتك لما تريدين تزوج بنتك - [01:53:01](#)

اعطي لزوجتك ايضا حظ من النظر والاستشارة. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في البكر يزوجها ابوها ولا يستأمرها. قال حدثنا عثمان ابن على الزواج. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي - [01:53:12](#)

كيف تقال حدثنا حسين ابن محمد؟ قال حدثنا جرير ابن حازم عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس انا جارية بکرا اتت النبي صلى الله عليه وسلم. فذكرت ان اباها زوجها وهي كارهة فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم - [01:53:22](#)

تستمر في النكاح او ان تفسخ. نعم. قال حدثنا محمد بن عبيدة قال حدثنا حماد بن زيد عن ابيه عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث. قال ابو داود لم يذكر ابن عباس وكذلك لم يذكر - [01:53:32](#)

ابن عباس وكذلك رواه الناس مرسلاً معروفاً قال رحمة الله تعالى باب في الشيب قال حدثنا احمد بن يونس وعبد الله بن سلمة قال حدثنا مالك قال عن عبد الله بن الفضل قال عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم احق - [01:53:42](#)

وبنفسها من ولها والبكر تستأمر في نفسها وادنها صفاتها يعني لا تزوج الا باذنها ابداً اما البكر وقع خلاف هل يجوز ادبارها ام لا؟ نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل قال هي التي سبق لها - [01:53:55](#)

ان تزوجت ثم طلقت او مات عنها زوجها. نعم. قال حدثنا احمد بن حمر قال حدثنا سفيان عن زياد بن سعد قال عن عبد الله بن الفضل بسانده ومعناه قال الشيب احق بنفسها من ولها والبكر يستأمر - [01:54:10](#)

يستأمرها ابوها قال ابو داود ابوها ليس بمحفظة. قال حدثنا الحسن ابن علي قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا مع مرؤه عن صالح

بن كيسان عن نافع بن مطعم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 01:54:20

قال ليس للولي مع الثيب امر صاحبة الشأن. الثيب هي صاحبة القرار ت يريد تتزوج لا ت يريد تتزوج هي صاحبة القرار. نعم. قال واليتي تستأمر وصمتها اقرارها. قال حدثنا القعنبي عن مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه عن عبد الرحمن عن عبد الرحمن قالوا البكر - 01:54:30

انما طلب استئمارها استحبابا والا يجوز لوليه ان يجبرها اذا رأى مصلحتها في الزواج خلاف الثيب ولديها لا يجبرها على الزواج. نعم. قال عن عبد الرحمن عن عبد الرحمن ومجمع ابن يزيد الانصار ابن يزيد الانصاريين. قال عن خنساء بنت خزام الانصارية ان اباها - 01:54:45

تزوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له حقها نعم قال باب في الاكفاء قال حدثنا عبد الواحد بن غيث قال حدثنا حماد قال حدثني - 01:55:03

من هو كفء المرأة؟ من هو كفء المرأة يجب ان تزوج بكتفها. نعم قال حدثنا محمد بن عمرو قال عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان ابا هند حجم النبي صلى الله عليه وسلم في اليافوخ رأسه نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بني بياضة انكحوا ابا هند - 01:55:13

وانكحوا اليه وقال ان كان فيه في شيء مما تداوون به خير فالحجامة. الحجام كان عندهم مصدرا وكانوا لا يعتبرونه كفأ مثل المهن المزدراة عندنا النبي عليه الصلاة والسلام قال يا عمي زوجوه لهذا الرجال صحى الجامع - 01:55:27

مفدى اليه ابي وهو على ناقة له ومعه درة كدرة الكتاب. عصاة يعني نعم. قال فسمعت الاعراب والناس لهم يقولون الطبطبي الطبطبية الطبطبية صوت المشي طبطبة قال فدنا اليه ابي فاخذ بقدمه فاقر له وقف عليه - 01:56:00  
نعم. قال واستمع منه فقال اني حضرت جيش عتران. قال ابن المتنى جيش عتران. فقال طارق ايام الجاهلية. معركة كانت ايام الجاهلية. نعم. قال ابن المتنى جيش غفران قال فقال طارق بن المرع قال من يعطينا رمحا بثوابه؟ قلت وما ثوابه؟ قال ازوجه اول بنت تكون لي وانا بزوج بنتي. نعم - 01:56:19

قال فاعطيتها رمحي ثم غبت عنه حتى علمت انه قد ولد له جارية. وبلغت ثم جئته فقلت له فكرته بعدين رجعت نعم قال فقلت له اهلي جهزهن الي. جهز لي البنت جهز لي البنت. مش انت اعطيتك ربع ما انا اه. قال فحلف الا يفعل حتى اصدقه صداقا جديدا. صداق جديد - 01:56:39

قال له لا يا عمي مش انت قلت من يعطيني الربح بزوجه بنتي؟ اه قال فحلف الا يفعل حتى اصدقه صداقا جديدا غير الذي كان بيني وبينه وحلفت الا اصدق غير الذي اعطيته. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وبقرن اي - 01:56:59  
وبقرن اي النساء هي اليوم؟ كم عمرها يعني؟ نعم. قال قد رأت القتيل وقال ارت قال ارى ان تتركها. قال فراعني ذلك ونظرت الى رسول الله صلى الله عليه فلما رأى ذلك مني قال لا تأثم ولا يأثم صاحبك. قال ابو داود القتيل الشيب نصحه يعني ان خلص شوف واحدة اخرى - 01:57:12

حتى ما يعطي الخلاف امر كان في الجاهلية. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الرزاق تزوج امرأة بدون مخرج. لا يجوز في الاسلام ان تزوج امرأة بدون - 01:57:31

او حتى لو ابوها ما بطل للاب. نعم قال رحمة الله تعالى حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الرزاق القتيل الشيب يعني كبرت في السن. نعم. قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابراهيم ابن ميسرة ان خالته اخبرته عن امرأة - 01:57:41

قالت هي مصدقة امرأة امرأة ستر قالت بين ابي في غزاة في الجاهلية اذ رمضاوينا ابي. قلنا بينه وبين ما عند العرب قال بين ابي في غزاة في الجاهلية اذ رمضاوينا ف قال لرجل من يعطيني نعليه وانكحه اول ابنة اول بنت تولد لي فخلع ابي نعليه فالقاهموا اليه - 01:57:53

فولدت له فولدت له جارية فبلغت ذكر نحوه ولم يذكر قصة القطير. قال رحمة الله تعالى باب الصداق قال احدثنا

عبدالله بن محمد بن النمير قال احدثنا عبد العزيز بن محمد قال احدثنا يزيد بن الحاج عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة قال سألت  
عائشة عن صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فقلت اثنتا عشرة اوقية ونش فقال - [01:58:14](#)  
فقلت وما قلناش نص وقيا يعني تقربيا كل صدقة النبي صلى الله عليه وسلم الف واربعمية سبعة وثمانين غرام فضة هذا صداق  
النبي صلى الله عليه وسلم لازواجه الف واربع مئة وسبعة وثمانين غرام فضة. نعم. قال رحمة الله تعالى احدثنا محمد بن عبيد قال  
احدثنا حماد بن زيد بن ابي عن ابي عن ابي - [01:58:34](#)

العجفاء السلمي قال خطبنا عمر فقال الا لا تغالوا بصدق النساء فانها لو كانت مكرمة في الدنيا او تقوى عند الله لكان اولاكم بها النبي  
صلى الله عليه وسلم الزiyادah في المهر شيء عظيم عند الله لكان النبي صلى الله عليه وسلم زاد في المهر. لكنها عند الله ليست بشيء.  
نعم. قال ما اصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من - [01:58:51](#)

نسائي ولا اصدق امرأة من بناته اكثرا من ثنتي عشرة اوقية. قال احدثنا حجاج بن ابي يعقوب الثقفي قال احدثنا معلم بن منصور  
قال احدثنا ابن المبارك قال احدثنا معمرا عن الزهري - [01:59:11](#)

يعني عروة عن امي حبيبة عن امي حبيبة انها كانت تحت عبيد الله بن جحش فمات بارض الحبشة فزوجها النجاشي النبي صلى الله  
عليه وسلم وامهرها عنه اربعة الاف بعث بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع شرحبيله ابن حسنة. نعم. قال رحمة الله تعالى  
قال ابو داود حسنة هي امه نعم - [01:59:21](#)

قال احدثنا محمد بن حاتم بن بزيع قال احدثنا علي بن الحسن بن شقيق قال عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري ان النجاشي زوج  
ام حبيبة بنت ابي سفيان من رسول الله صلى الله عليه وسلم على صداق - [01:59:39](#)

اربعة الاف درهم وكتب بذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل. قال باب قلة المهر قال احدثنا موسى بن اسماعيل قال  
احدثنا حماد عن ثابت البناني وحميد عن انس ان رسول الله صلى الله - [01:59:49](#)

المرأة عبد الرحمن بن عوف وعليه ردع زعفران وهذا يكون عادة من النساء يأتي على الرجال. نعم. قال رضع زعفران فقال النبي صلى  
الله عليه وسلم مهيم. مهيم يعني اشي جميل ما شاء الله يعرف انه تزوج قال يا رسول الله تزوجت امرأة قال ما اصدقها؟ قال  
وزن وزن نواة من ذهب. نواة يعني على وزن نواة من تمر ذهب - [01:59:59](#)

النواة من التمر قد يزنها مثلا خمسين غرام ولا عشرة على وزنها ذهب نعم. قال احدثنا اسحاق بن  
جبريل البغدادي قال اخبرنا يزيد قال اخبرنا موسى بن مسلم بن رومان. قال عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله - [02:00:19](#)  
النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعطي في صداق امرأة ملء كفيه سويقا او تمرا فقد استحل. هذا يدل ان اي ماء يعني لو اعطيت  
من اكفيك شعير خلص هذا مهر. ما في مشكلة. نعم - [02:00:33](#)

قال ابو داود رواه عبد الرحمن بن مهدي عن صالح ابن رومان عن ابي الزبير عن جابر موقوفا. رواه ابو عاصم عن صالح بن رومان  
عن ابي الزبير عن جابر قال كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نستمتع - [02:00:42](#)

بالقبضة من الطعام على معنى المتعة. نعم. قال ابو داود رواه ابن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر على معنى ابي عاصم. قال باب  
في في التزويج على عملي على العمل هل يجوز ان يكون المهر عملا مهنة؟ نعم. خدمة؟ نعم - [02:00:52](#)

قال احدثني القعنبي عن مالك عن ابي حازم ابن دينار عن سهل ابن سعد ابن السعدي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة  
فقالت يا رسول الله اني وهبت نفسي لك. فقامت قياما طويلا فقام - [02:01:08](#)

رجل فقال يا رسول الله زوجنيها ان لم يكن لك بها حاجة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل عندك من شيء تصدقها اياد؟ قال  
ما عندي الا ازارك جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا. قال لا اجد شيئا. قال فالتمس ولو خاتما من حديد. فالتمس فلم يجد شيئا فقال  
02:01:18

اعطيتها ازارك جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا. قال لا اجد شيئا. قال فالتمس ولو خاتما من حديد. فالتمس فلم يجد شيئا فقال  
رسول فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم هل معك من القرآن - [02:01:28](#)

شيء؟ قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد زوجتكها بما معك من القرآن. هذا نسخ

بعد ذلك ولا يزوج الرجل على القرآن - 02:01:38

فلا يزوج رجل على القرآن هذا نسخ بعد ذلك. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا احمد بن حفص بن عبد الله قال حدثني ابي حفص قال حدثني ابي حفص بن عبد الله. قال حدثني ابراهيم ابو طهمان قال عن الحجاج بن الحجاج الباهلي - 02:01:50

عن ابي عسل قال عن عطاء بن ابي رباع عن ابي هريرة نحو هذه القصة لم يذكر الازار والخاتم فقال ما تحفظ من القرآن؟ قال سورة البقرة او التي تلتها. قال فقم فعلمها عشرين - 02:02:00

اية وهي امرأتك قال حدثنا هارون ابن يزيد ابن ابي زقاق قال حدثنا ابي قال حدثنا محمد ابن راشد عن مكحول نحو خبر سهل قال وكان مكحول يقول ليس ذلك لاحد بعد رسول الله صلى مكحول ليس ذلك لاحد بعد رسول - 02:02:10

هذا خاص بهذا الرجل تمام وليس لاحد ان يفعل ذلك بعده. نعم. قال رحمة الله اسفل القرآن لان القرآن لا يكون عوضا. نعم. قال رحمة الله تعالى باب فيما في من تزوج ولم يسمى صداقا حتى مات - 02:02:25

قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا عبد الرحمن بن المهدى عن سفيان عن فراشه قال عن الشعبي عن مسروخ عن عبد الله في رجال تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض لها صداق. فقال - 02:02:36

قال لها ما سمي لها مبلغا معينا فتتعطى مثل صداق النساء. بنقدر قديس مهر المثل حطوطها مهر المثل. نعم. قال ولم يفرض الله الصداق فقال لها الصدقة كاملة وعليها العدة ولها الميراث فقال معلم ابن سينا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به في بروعة بنت واشق قال رحمة الله تعالى حدثنا ام عثمان ابن ابي شيبة قال - 02:02:46

قال احدثنا يزيد ابن هارون وابن مهدى عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقة عن عبد الله عن عبد الله وساق عثمان مثله. قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا يزيد بن زريح قال حدثنا سعيد بن - 02:03:06

ابي عروبة عن قتادة عن خلاس وابي حسان عن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان عبد الله بن مسعود اوتى في رجل بهذا الخبر قال فاختلقو اليه شهرا او قال مرات قال فاني - 02:03:16

فيها ان لها صداقا كصداق نسائها ولا وكسه ولا شطط زيادة ولا نقصان العدل. نعم. قال وان لها الميراث وعليها العدة فايك صوابا فمن الله وان يكن خطأ فمني من الشيطان والله هذى فتواى انا اجتهاد من عندي. ثم عرف ان النبي صلى الله عليه وسلم فتى بمثل ذلك.

قال والله ورسوله بربئان فقام ناس من اشجع فيهم الجراح وابو سنان فقالوا يا ابن مسعود نحن - 02:03:26

نشهد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيما قضاها فيما في بروعة بنت واشف ان زوجها توفي عنها زوجها ولم يسمى لها صدقة. قضى بها النبي كما قضى ابن مسعود - 02:03:46

قال وان زوجها هلال بن مرة الاشجعي كما قضيت وان زوجها هلال بن مرة الاجعي كما قضيت قال ففرح عبد الله بن مسعود فرحا شديدا حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس الذهري قال ومحمد

بن مثنى وعمر بن الخطاب قال محمد بن يحيى اخبرنا وقال عمر حدثني ابو الاصبغ الجزري - 02:03:56

الجزري قال الجزري عن عبدالعزيز بن يحيى قال اخبرنا محمد بن سلمة عن ابي عبد الرحمن خالد بن ابي يزيد قال عن زيد خالد بن ابي يزيد قال عن زيد بن ابي انيسة - 02:04:16

عن يزيد من ابي حبيب قال عن مرد ابن عبد الله عن عقبة ابن عامر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل اترضى ان ازوجك فلانة؟ قال نعم. وقال للمرأة اترضين ان ازوجك فلان - 02:04:26

قالت نعم فزوج احدهما صاحبه قال فدخل بها رجل ولم يفرض لها صدقة ولم يعطها شيئا وكان من شهد الحديبية. قال وكان ممن شهد الحديبية له سهم بخبير فلما حضرته الوفاق فهم يعني غنية بخبير نعم - 02:04:36

قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجني فلانة ولم افرض لها صدقة ولم اعطها شيئا. واني اشهدكم اني اعطيتها من صداقها سهمي بخبير. عليه السلام. سهمي بخبير اعطوها اياها مهرا. نعم - 02:04:49

قال فأخذت سهما فباعتني بمائة الف ما شاء الله هذا صاحب قال ابو داود وزاد عمره في اول الحديث قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم خير النكاح ايسره. وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل ثم ساق معناه قال ابو داود يخاف ان يكون هذا -

02:04:59

الحديث ملزقا لان الامر على غير هذا. قال باب في خطبة النكاح قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود في خطبة الحاجة في النكاح وغيره - 02:05:13

وحدثنا محمد بن سليمان الانباري المعنى قال حدثنا وكيع قال عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي الاحوص وابي عبيدة عن عبدالله قال اعلمها رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة ان - 02:05:23

الحمد لله ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعود بالله من شرور افسنا من يهدى الله فلا مضر له ومن يضل فلا هادي له وشهاده ان لا الله الا الله وشهاده ان محمدا عبده ورسوله يا ايها الذين - 02:05:33

امنوا اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتون الا وانتم يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولوا سديدا. يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما. ولم يقل - 02:05:46

محمد بن سليمان ان ان ان الحمد لله. نعم. قرأها الحمد لله نستعين. وهذه روايته بدون ان في البداية. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عمران عن قتادة عن عبد ربه عن ابي - 02:06:06

عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا تشهد ذكر نحوه قال بعد قوله ورسوله ارسله بالحق بشيرا ونذير بين يديه الساعة من يطع الله ورسوله فقد - 02:06:18

من يعصهما فانه لا يضر الا نفسه ولا يضر الله شيئا. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا بدل ابن المحبر. قال حدثنا شعبة عن العلاء ابن اخي شعيب الرازق - 02:06:28

فعن اسماعيل ابن ابراهيم عن رجل من بني سليم قال خطب قال خطب الى النبي صلى الله عليه وسلم اوباما بنت عبد المطلب بنت عبد المطلب فانكحني من غير ان يتشهد. يعني من دون خطبة - 02:06:38

هذه ليست واجبة خطبة الحاجة. نعم قال رحمة الله تعالى باب في تزويج الصغار قال حدثنا سليمان ابن حرب ابو كابل قال احدثنا حماد بن زيد قال عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا - 02:06:48

ابنت سبع قال سليمان او ست ودخل بي وانا بنت تسع ان تتزوج الفتاة وهي صغيرة. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في المقام عند البكر قال احدثنا زهير بن حرب قال حدثنا - 02:07:01

يحيى عن سفيان قال احدثني محمد بن ابي بكر قال عن عبد الملك بن ابي بكر عن ابيه عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج ام سلمة قام اقام عندها ثلاثة ثم قال - 02:07:11

ثلاثة ايام متتالية. نعم. ليس بك على اهلك هو انك عزيزة على اهلك. لكن هذه القسمة. انا عندي زوجات اخريات. قال ان شئت سبعة لك وان سبعة لك تبعت لنسائي. نعم. قال حدثنا وهب بن بقية وعثمان بن ابي شيبة عن هشيم عن حميد عن انس بن مالك قال لما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفية اقام عندها ثلاثة زاد عثمان وكان ثيبا - 02:07:21

قال حدثني هشيم قال السنة اذا انت عندك زوجات تزوجت واحدة ثيب تقيم عندها ثلاث ايام متتاليات ثم تعود تقسم بين نسائك القسم الطبيعي. اما اذا تزوجت بكر فتقسم عندها - 02:07:41

طبعا ما زالت حية فتحتاج لمدة اكثر حتى تتلاءم مع الزواج. نعم. وقال حدثني هو شيبه قال اخبرنا حميد قال حدثنا انس قال وحدثنا عثمان ابن ابي شيبة قال وحدثناه شيبه - 02:07:53

اسماعيل ابن علية قال عن خالد الحداء عن ابي قلابة عن انس ابن مالك قال اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبعة واذا تزوج الثيب اقام عندها ثلاثة ولو قلت انه - 02:08:03

رفعه لصدقته الى النبي صلى الله عليه وسلم لصدقت ان هذا حديث مرفوع في حكم مرفوع ولكنه قال السنة كذلك. نعم. قال باب

في الرجل يدخل بامرأته قبل ان ينقضها شيئا. قبل ان يضع في يديها المهر. نعم - 02:08:13

قال قبل ان ينقضها شيئا قال احذثنا اسحاق بن اسماعيل الطلقاني قال حديثنا عبدة قال حديثنا سعيد قال عن ابي عكرمة عن ابن عباس قال لما تزوج علي فاطمة قال له رسول - 02:08:25

الله صلي الله عليه وسلم اعطها شيئا. قال ما عندي شيء قال اين درعك الحطممية؟ يعني الافضل والاكمel انه قبل ان تدخل بالمرأة تعطيها شيء يعني. هذا الافضل لكن لا يجب. نعم - 02:08:35

قال حديثنا كثير ومهرا حقا في ذمتك. نعم قال حديثنا كثير بن عبيد الحمصي قال حديثنا ابو حيوة عن شعيب ابن عن ابن ابي حمزة قال حديثي غيلان ابن انس قال حديثنا يا محمد قال حديثي محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان عن رجل من اصحاب النبي - 02:08:44

صلي الله عليه وسلم ان عليا لما تزوج فاطمة بنت رسول الله صلي الله عليه وسلم اراد ان يدخل بها فمنعه رسول الله صلي الله عليه وسلم حتى يعطيها شيئا فقال يا رسول الله ليس لي شيء فقال له النبي - 02:08:57

ولا شيء علي ابن ابي طالب. نعم. فقال له النبي صلي الله عليه وسلم اعطها درعه ثم دخل بها. قال حديثنا كثير يعني الاستحساب وليس على سبيل الوجوب. نعم. قال حديثنا - 02:09:07

احيويت عن شعيب عن غيلان عن عكرمة عن ابن عباس مثله؟ قال حديثنا محمد بن الصباح البزار قال حديثنا شريك عن منصور عن طلحة عن خيثمة عن عائشة قالت امرني رسول الله صلي الله عليه وسلم ان ادخل - 02:09:17

امرأة على زوجها قبل ان يعطيها شيئا جوازها ذلك. نعم. قال ابو داود خيثمة لم يسمع من عائشة. قال حديثنا محمد بن نعمة قال حديثنا محمد بن بكر البرساني قال - 02:09:27

اخبرنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ايما امرأة نكحت على صداق او حباء او عدة حباء هو الهدية التي يعطيها الرجل للمرأة قبل ان يتزوجها - 02:09:37

في فترة هذى الجماد هذى. نعم. قال او عدة قبل عصمة النكاح فهو لها. وما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه واحق ما اكرم عليه الرجل وحق ما اكرم عليه الرجل ابنته او اخته هذا يحتاج الى شرح طبعا كمل. قال رحمة الله تعالى باب ما يقال للمتزوج قال احذثنا قتيبة ابن زين قال احذثنا عبد العزيز يعني ابن محمد عن سهيل عن ابيه عن - 02:09:47

ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه وسلم كان اذا رفع الانسان اذا يعني اذا هنا انسانا بزواجه. نعم قال اذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير او في خير. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في الرجل يتزوج المرأة فيجدها حبلا. قال رحمة الله تعالى حدثنا - 02:10:07

مخلد بن خالد والحسن العلي ومحمد بن ابي السرير قال معنى قالوا حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج عن سفيان بن سليمان عن سعيد ابن المسيب عن رجل من الانصار قال ابن ابي السرير قال - 02:10:24

من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم ولم يقل من الانصار ثم اتفقوا يقال له بصرة. قال قالت هذا الرجل اسمه بصرة. نعم. قال تزوجت امرأة بكرها في سترها فدخلت عليها - 02:10:34

فذا هي حبلى مشكلة قد زوجها على انها بكر لما دخل بها وجدتها حب لو هذا يكون فيه زنا والعياذ بالله. نعم. فقال النبي صلي الله عليه وسلم لها الصداق بما استحللت من فرجها. نعم. قال والولد عبد لك ولدتها عبدا - 02:10:44

سيكون عبدا لك مقابل الخداع الذي فعلته وهذا طبعا ضعيف لها تخريجات اخرى فقهية. نعم. قال فذا ولدت قال الحسن فاجلدها وقال ابن ايش؟ الحد مزاني يعني. نعم. قال فاجلدوها او قال فحدوها - 02:10:59

قال رحمة الله تعالى قال ابو داود هذا الحديث روى هذا الحديث قتادة عن سعيد بن يزيد عن ابن المسيب ورواه ابن ابي كثير عن يزيد ابن نعيم عن سعيد ابن نسيبي وعطاء الخرساني عن سعيد ابن المسيب - 02:11:13

ارسلوه وفي حديث يحب ابن ابي كثير ان بصرة ابن اكتم نك امرأة وكلهم في حديثه وكلهم قال في حديثه جعل الولد عبدا له. قال تعويضه عن الخسارة التي اصيب بها او الجريمة نعم - 02:11:23

قال حدثنا محمد ابن المثنى قال احدثنا عثمان ابن عمر قال حدثنا علي يعني ابن المبارك عن يحيى عن يزيد ابن النعيم عن سعيد ابن المسيب ان رجلا يقال له بصرة ابن اكثم نكح امرأة فذكر معناه وزاد - [02:11:36](#)

وفرق بينهما وحديث ابن جريج اتم. قال باب في القسم بين النساء قال احدثنا ابو الوليد الطيارس قال احدثنا همام قال احدثنا قنادة عن النظر ابن انس عن بشير ابن ناهيك قال عن ابي هريرة عن النبي - [02:11:46](#)

صلى الله عليه وسلم قال من كانت له امرأتان فمال الى احدهما جاء يوم القيمة وشقه مائل. مراد الميل في القسم والامور الظاهرة اما القلب فلا اشكال فيه. نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا - [02:11:56](#)

احمد عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم فيعدل ويقول اللهم هذا هذا قسمي فيما املك فلا تلموني فيما لا تملك - [02:12:06](#)

ولا املك فيما لا تملك ولا املك. القلب يختلف. نعم. قال فلا تلموني فيما تملك ولا املك. قال ابو داود يعني القلب قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا عبدالرحمن عن ابن ابي ابن ابي الزناد قال عن هشام ابن عروة عن ابيه قال قالت عائشة يا ابن اختي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضا على بعضا - [02:12:16](#)

وكان في القسم من مكثه عندنا وكان قل يوم الا وهو يطوف علينا جميعا وعلى نسائه ثم يبيت عند ما هي يومها. قال فيدندو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ الى التي هو يومها فيبيت عندها ولقد قالت سودة بنت زمعة حين اسنت وفرقت ان وفرقت ان يفارقها - [02:12:35](#)

النبي صلى الله عليه وسلم بطلقها. نعم. قال وفرقت ان يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله يومي لعائشة. فقبلت زوجها وهبت يومها لعائشة. قالت يا رسول الله لم استغنى عن يومي. نعم. قال - [02:12:55](#)

دون ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم منها قالت نقول في ذلك انزل الله تعالى وفي اشباها وراه قال وان امرأة خافت من بعلها نشوزا. يعني اذا المرأة خافت ان زوجها - [02:13:05](#)

طلقها فيجوز لها ان تهب يومها لزوجها مقابل ان يبقيها عندها كما فعلت سودة بن زمعة. نعم. قال رحمه الله تعالى احدثنا يحيى بن نعيم واحمد بن عيسى المعنى قال احدثنا عباد ابن عباد قال عن عاصم عن معاذة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:13:15](#)

اذن اذا كان في اليوم اذا كان في يوم المرأة منا بعدما نزلت ترجي من تشاء منهن وتوؤي اليك ما تشاء. قالت معاذة فقلت لها ما كنت تقولين رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت اقول ان كان ذلك الي لما اوتر احدا على نفسي. نعم. قال حدثني لا تقبل ان تهب يومها احد كانت. نعم. قال رحمه الله تعالى حدثنا مسدد قال حدثنا المرحوم ابن - [02:13:30](#)

عبد العزيز العطار قال حدثني ابو عمران الجوني قال عن يزيد ابن باب نوس قال عن عائشة ان رسول الله نعم شيخ. بابا نوس. نعم. قال عن يزيد ابن بابا نوس قال عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث الى النساء تعني في مرضه فاجتمعن.

فقال اني لا استطيع ان ادور بينك فان رأيت - [02:13:50](#)

ان تاذن لي فاكون عند عائشة فعلتن لها. نعم قال رحمه الله تعالى حدثنا احمد بن عمرو بن صالح قال حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شاب ان عروة ابن الزبير حدثه ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرأ - [02:14:08](#)

وبين النساء فايتها خرج بها معه يختار من نسائه في السفر على القرعة الذي يخرج بالقرعة هي التي تخرج معه في سفره. نعم. قال وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة. قال رحمه الله تعالى - [02:14:23](#)

في الرجل يشترط ليشترط لها دارها. قال حدثنا عيسى بن حماد قال اخبرني الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان احق - [02:14:39](#)

شروط ان توفوا به ما استحللت به الفروع. يعني المرأة اذا اشترطت شرطا في عقد الزواج يجب على الرجل ان يوافي به. ولا يجوز ان يعيث به. هذا اخطر شرط. نعم. قال رحمة الله تعالى باب - 02:14:49

في حق الزوج على المرأة. قال حدثنا عمرو بن عون قال اخربنا اسحاق بن يوسف عن شريك عن حصين عن الشعبي عن قيس ابن سعد قال اتيت الحيرة. فرأيتهم يسجدون - 02:14:59

مرزبان مرزبان زعيم لهم نعم. يمر زبان لهم فقلت يا رسول الله احق ان يسجد دولة فارسية لانها كانوا فرس. نعم. فقلت رسول الله احق ان يسجد له. يسجد له - 02:15:09

نعم. قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اتيت الحر فأرايتم يسجدون لمرزبان لهم. فأنت يا رسول الله احق ان اسجد لك. قال ارأيت لو مررت لو مررت بقبري اكنت تسجد له - 02:15:19

قال قلت لا. قال فلا تفعلوا لو كنت امرا احدا ان يسجد لاحد الامرت النساء ان يسجدن لازواجهن لما جعل الله لهم عليهن من الحق. وهذا يدل على عظم حق الزوجة على زوجته - 02:15:29

نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا محمد بن عمر الرازي قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا الرجل امرأته الى فراشه - 02:15:39

لم تأته فبات غضبان عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح قال باب في حق المرأة على زوجها قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد قال اخربنا ابو قزعة الباهلي قال عن حكيم بن معاوية القشيري قال عن ابيه - 02:15:49

قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه؟ قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت او اذا اكتسيت قال ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا اذا اكتسيت ان يعدلوها. نعم. واذا اه وتكسوها اذا اكتسيت. اي نعم مكتوبة هكذا نعم. وتكسوها اذا اكتسيت. لا لا نعم - 02:16:02

نعم نعم كسيت نعم او وتكسوها اذا اكتسيت او اكتسيت او اكتسيت نعم قال ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت. نعم. قال ابو داود ولا تقبح ان تقول قبحك - 02:16:21

كلا. يعني اياك ان تشم زوجتك. هذا من حقها عليك ان لا تشمها. نعم قال رحمة الله تعالى حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا بهج بن حكيم قال حدثني ابيه قال عن جدي قال قلت يا رسول الله نساونا ما نأتي منهن وما نذر قال ائن حرثك ان شئت واطعمها اذا - 02:16:31

الناشط اي لك ان تجتمعها على اي وجه كان. نعم. قال واطعمها اذا اطعمت واسسها اذا اكتسيت نعم ولا تقبح الوجه ولا تضرب. قال ابو داود روى شعبة تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت. قال اخربني احمد بن يوسف المهلبي قال النيسابوري قال احدثنا عمر بن عبدالله بن رزين. قال حدثنا سفيان بن حسين عن داود الوراق - 02:16:46

عن سعيد ابن حكيم عن ابيه عن جده معاوية القشيري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما تقول في نسائنا؟ قال اطعمونهن احدنا علينا؟ نعم قال اطعمونهن مما تأكلون واسسونهن مما تكتسون ولا تضربونهن ولا تقبحونهن. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في ضرب النساء - 02:17:06

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد عن علي بن زيد عن ابي حرة الرقاشي قال عن عممه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فان خفتم نشوزهن فاهجروهن في المضاجع. قال حماد يعني - 02:17:23

النکاح الهجر في المضاجع الا تجتمعها حماية على عدم الجماع هذا هو الهجر. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا احمد بن ابي خلف واحمد بن عمرو بن قال لا حدثنا انه لم يأمره بالضرب. لم يوجهه نحو الضرب - 02:17:33

وانما تكتفي باجرها في الجماع. نعم. قال عن عبدالله بن عبد الله قال ابن سرع عبيد الله بن عبد الله عن اياس بن عبدالله بن ابي ذئب بن ابي ذئب. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:17:47

لا تضربوا اماء الله فجاء فجاء عمر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذئن النساء. يعني استقوين بعد ما سمعوك يا رسول الله

استقوا علينا النساء. نعم. فقال دلن النساء على - 02:17:57

فرخص في ضربهن فاطال. فعمر بده يرخص في الضرب يعني. قال فاطاف بالرسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون ازواجهن. فقال النبي صلى الله عليه وسلم للقطافة بالضرب فلما - 02:18:07

ضربك صار له كل الرجال يضربوا فاجوا النساء يا رسول الله حقنة يعني الرجال بشروا يضربواها فقال لقد طاف بالمحمد نساء كثير يشكون ازواجهن ليس اولئك بخياركم. ليس خياركم الذين يضربون نساءهم ابدا. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا زهير ابن حرب قال حدثنا عبد الرحمن - 02:18:17

ابن مهدي قال حدثنا ابو عوانة عن داود ابن الاودي قال عن عبد الرحمن المсли قال عن الاشعث بقيس عن عمر ابن الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسأل الرجل فيما - 02:18:32

ضرب امرأة يعني اذا خالص وقع خلاف والرجل ضرب امرأته لا تسأله خلوها بينهم مستورة نعم قال رحمة الله تعالى باب ما يأمر به من غض البصر قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا ان سفيان قال حدثنا يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد قال عن ابي زراعة عن جابر قال سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - 02:18:42

نظرة الفجأة فقال اصرف بصرك. غض البصر امر بغض البصر صلى الله عليه وسلم. نعم. قالوا حدثنا اسماعيل ابن موسى الفزاري قال اخبرنا شريكنا عن ابي ربيعة الياطي قال عن ابي ربيعة عن ابيه قال قال - 02:18:57

رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي لا تتبع النظرة النظرة فان لك الاولى وليس لك الاخره. قولوا لها خلص مشت بس الثانية ليست لك. نعم. قال احدثنا مسدد قال احدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن - 02:19:07

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة لتنعطفا لزوجها كأنما ينظر اليها. وهذا من فقهه صلى الله عليه وسلم لا يجوز للمرأة ان تنعطف امراة - 02:19:17

لزوجها تذكر مفاتنها وطولها هذا لا يجوز نكمل بعد الصلاة وصلى الله على سيدنا محمد. مية وواحد وخمسين تطبق ذلك ويكتبه يسير مع هذه الخواطر يسير مع عينيه وجوارحه خطوة خطوة يقودك ذلك الى الزنا. نعم - 02:19:27

قال احدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد عن سهيل بن صالح عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لكل ابن ادم حظه من الزنا بهذه القصة قال قال ولیدان - 02:36:56

عفوا قال واليidan تزنيان فزناهما البطش والرجلان تزنيان فزناهما المشي والفم يزني فزناها قبل. فزناهم البطش اي ان تضع يدك في يد المرأة. البطش يعني هنا المراد ان تلمس المرأة - 02:37:06

وعن القدمان تزنيان ان تذهب الى امرأة لا تحل لك وهكذا. نعم قال حدثنا قتيبة بن سعيد حدث الليث عن ابن عجلان عن القعقاع ابن حكمين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه القصة قال ولد زناها الاستماع. قال باب في وطى السباعي حدثنا عن - 02:37:18

اجتماع بعض الشباب يتلذذ بسماع صوت النساء هذا زنا حتى ولو كنت انت لا تراها. يحرم التلذذ بسماع صوت المرأة الأجنبية. وكذلك المرأة يحرم ان تتلذذ بسماع صوت الرجل وهكذا. قال حديث عبيد الله ابن عمر ابن - 02:37:33

ترى تحدثنا زيد ابن زهرين حدثنا سعيد عن قتادة عن صالحنا عن ابي الخليل عن النبي على قبة الهاشمي عن ابي سعيد الخدري. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث يوم حنين بعثا الى اوطاس فلقوه عدوهم. فقتلواهم فظهروا - 02:37:48

واصابوا لهم سبايا فكان اناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرجوا من غشيانهن من اجل ازواجهن من المشركين. من هؤلاء السبايا كانوا لهم ازواج من المشركين. فلما اصروا سبايا - 02:37:58

بعض الصحابة تحرجوا من الوطأ تعلمون ان الامة يجوز وطؤها كما توطا الزوجة. بعض الصحابة تحرجوا من الوطء لانهن لم يكن ابكارا. كان لهم فاحل الله لهم ذلك. نعم فانزل الله تعالى في ذلك والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم. اي يجوز ان تطأ المحصن اذا كانت مما ملكت يمينك. والمحصن هنا بمعنى المتزوجة. نعم - 02:38:08

قال اي فهن لهم حلال اذا انقضت عدتها؟ عليك ان تنتظر حتى تحيض حيضة ل تستبرأ رحمها. نعم. قال حدثنا النفيلي حدثنا المسكين وحدثنا شعبة عن يزيد بن خبير عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير - [02:38:30](#)

عن ابيه عن ابي الدرداء ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة فرأى امرأة مجاها فقال لعل صاحبها يعني امرأة قاربت ان تلد. هذه هي المصحح نعم. قالوا نعم. فقالوا لقد هممت ان العنة لعنة لما رآها مصحح - [02:38:40](#)

وشعر ان هذه المرأة الان هي سبية فشعر ان الذي وقعت في سهمه وطئها مع انها حامد. فالنبي لا يجوز ان تطأ السبية وهي حامل. لابد تتركها حتى تضع وتلد لانك اذا وطأتها وهي حامل كانك تسقي بماءك زرع غيرك. لا يجوز. نعم. فقالوا لقد هممت ان العنة تدخل معه في قبره كيف يورثه وهو - [02:38:54](#)

ولا يحل له وكيف يستخدمه وهو لا يحل له؟ نعم. قال حدثنا سيخرج هجين الولد قالوا يعني يخرج هجين جزء منه من ماء الرجل هذا وجزء منه من ماء زوجها. نعم - [02:39:16](#)

نعم. قال حدثنا عمرو بن عمر اخبرنا شريك عن قيس ابن وهب عن ابي الوداك عن ابي سعيد الخدري ورفعه انه قال في سبايا او طاس لا توطأ حامل حتى تضعه على غير ذات حمل حتى الامل حامل - [02:39:26](#)

لا توطأ حتى تضع حملها. نعم قال حدثنا النفيذية حدثنا محمد بن سلمة عن محمد بن اسحاق حدثنا يزيد ابن ابي حبيب عن ابي مرزوق عن حنس الصنعاني عن رويفع بن ثابت الانصاري قال قام فينا خطيبا قال اما اني لا اقول لكم الا ما - [02:39:36](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فيه يوم حنين قال لا يحل لامرأة يؤمن بالله واليوم الآخر ان يسقي ماءه زرع غيره ان يسقي ماءه زرع غيره اي لا كنایة - [02:39:49](#)

عن الجماع. الماء هنا المني لا يجوز ان تطأ امة وهي حامل. لانك اذا وطأتها وهي حامل كانك تسقي بماءك زرعا زرعه غيرك وهو زوجها الذي كان جامعها وحملت منه. نعم. قال يعني اتيان الحبالة ولا يحل لامرين يؤمن بالله واليوم الآخر ان يقع على امرأة من السبي حتى يستبرئها. ولا يحل لامرأة يؤمن بالله واليوم الآخر - [02:39:59](#)

بحيضة يعني عدتها حيضة ثم يحل له ان يجامعها. فحتى وطئ السبايا له احكام وليس كما يظن الجهال انه هكذا مجرد شهوة ومفتوحة. نعم. قال ان يبيع مفينا حتى يقسم. قال حدثنا سعيد ابن منصور حدثنا ابو معاوية عن ابن اسحاق بهذا الحديث قال حتى يستبرأها بحبيضة. قال زادا فيه بحبيضة وهو وهم من ابي معاوية وهو صحيح في حديث ابي سعيد - [02:40:22](#)  
كانوا يؤمنوا بالله واليوم الآخر فلا يركب دابة من في المسلمين حتى اذا اعجبها ردها فيه. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوبا من من في المسلمين حتى اذا اخلفه رده فيه. لك ان - [02:40:42](#)

تتصرف في الغنيمة ولا بفقيء المسلمين حتى يقسم لك واما ان تتصرف في شيء قبل ان يقسم فهذا لا يجوز. نعم قال ابو داود الحبيضة ليست بمحفوظة. قال رحمة الله تعالى باب في جامع بحبيض لفظة الحبيضة ليست محفوظة في الحديث. وانما المحفوظ ان يستبرئها بدون كلمة وزيادة - [02:40:52](#)

نعم قال باب في جامع النكاح باب في جامع في امور النكاح والجماع باب جامع في مسائل النكاح والجماع. قال احدثنا عثمان بشيبة وعبد الله بن سعيد قال احدثنا بخالد عن سليمان بن حيان عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تزوج احدكم امرأة واشترى خادما فليقل اللهم اني - [02:41:10](#)  
خيرها وخير ما جبتها عليه واعوذ بك من شرها ومن شر ما جبتها على. واذا اشتري بعبدا فليأخذ بذروة سنامه وليقيل مثل ذلك. قال ابو داود اذا اشتري سيارة - [02:41:31](#)

الحديث يطبق هذا الحديث. نعم. قال ابو داود زاد ابو سعيد ثم ليأخذ بناصيتها وليدعوا بالبركة في المرأة والخادم. على رأس زوجته الجديدة ويدعو بهذا الدعاء. نعم. قال حدثنا محمد بن عيسى - [02:41:41](#)

تحدث جرير عن المنصور عن سالم بن ابي جهل عن كلير عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله قال بسم الله اللهم اهله يعني اذا اراد ان يجامع نعم - [02:41:51](#)

قال اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا ثم قدر ان يكون بينهما ولد في ذلك لم يضره يضره الشيطان ابدا. يعني هذا الحديث يحفظك او يحفظ ولدك اذا كان هذا الجماع سينتج - [02:42:01](#)

منه ولد بتقدير الله. نعم. قال حدثنا النادر عن وكيع عن سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن حارث بن مخلد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى ملعون من اتى امرأته في دبرها. هذا يدل على انه - [02:42:11](#)

لا يجوز الوطء في الدبر للمرأة. نعم. قال حدثنا ابن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن محمد بن كدر قال سمعت جابرا يقول ان اليهود يقولون اذا جامع الرجل اهله في فرجها من ورائها كان ولده واحول - [02:42:21](#)

انزل الله سبحانه وتعالى كان اليهود يقولون اذا جامع الرجل امرأته من الخلف فجاء ولد يكون الولد فيه حول في عينيه. وهذا من خرافات اليهود. نعم. قال فانزل الله سبحانه وتعالى نساوكم حرث لكم فاتوا حرثكم انا ان تأتينا من الخلف لكن في القبل - [02:42:31](#)

هذا ليس بالدوايم والدبر لا يجوز. نعم. قال حدثنا عبد العزيز ابن يحيى ابو الاصيغ قال حدثني محمد يعني ابن سلمة عن محمد ابن اسحاق عن بالي بن صالح عن مجاهد عن ابن عباس قال ان ابن عمر والله يغفر له او هم انما - [02:42:46](#)

كان هذا الحي من الانصار وهم اهل وثن ومع هذا الحي من يهود وهم اهل كتاب. وكانوا يرون لهم فضلا عليهم في العلم فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم. وكان من امر اهل الكتاب - [02:42:56](#)

الجاهلية يقتدون باليهود على ان اليهود اهل كتاب وناس متعلمة ودارسة يعني اه. قال وكان من امر اهل الكتاب ان لا يأتوا النساء على حرف وذلك اسر ما تكون المرأة فكان هذا الحي من - [02:43:06](#)

حرف يعني وهي مطرفة هكذا المرأة على جنبها باختصار. وهي نائم يكون فوقها او العكس تكون هي فوق لا بد تكون عندهم على جهة على حرف. نعم قال فكان هذا الحي من الانصار قد اخذوا بذلك من فعلهم وكان هذا الحي من قريش كانوا يفعلون كما يفعل قريش يهود - [02:43:16](#)

واما القرشيون المهاجرون لا كانوا يفعلون كل شيء. نعم قال لو كان هذا الحي من قريش يشرحون النساء شرعا منكرا يعني يفعلون كل شيء وهذا جائز يعني نعم. قال ويتلذذون منهن مقبلات ومدبرات ومستلقيات فلما قدم المهاجرون المدينة - [02:43:32](#)

تزوج رجل منهم امرأة من الانصار فذهب يصنع بها ذلك. تزوج رجل من المهاجرين ورأى من الانصار. والانصار ما عندهم هاي العادة. نعم. قال فانكرته عليه وقالت انما كنا نؤتى على حرف فاصنع ذلك والا فاجتنبني. حتى - [02:43:47](#)

امرهمما بلغ امرهمما ولعث بينهما مشاكل. نعم. قال بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عز وجل نسائكم حرث لكم فاتوا حرثكم انا شئتم. كان على ما هو المهاجرون - [02:43:57](#)

يجوز ان تفعل ما شئت. نعم. قال اي مقبلات ومدبرات ومستلقيات يعني بذلك موضع الولد. قال باب في اتيان الحائض الجماع يعني ينفرج. نعم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا حمادنا ثابت - [02:44:07](#)

بناء على انس بن مالك ان اليهود كانت اذا حاضت منهم اخرجوها من البيت ولم يأكلوها ولم يشربوا ولم يجمعوها في في بيت. سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فانزل الله عز وجل. ويسألونك عن المحيض - [02:44:17](#)

قل هو اذى من فاعتزلوا النساء في المحيض في الجماع فقط. نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم جامعهن في البيت واصنعوا كل شيء غير النكاح. النكاح اي هنا النكاح بمعنى الوطء. نعم. قال فقالت اليهود ما يريد هذا الرجل ان يدع شيئا من امرنا الا

خلفنا فيه. قالوا محمد صلى الله عليه وسلم يريد ان يخالفنا في كل شؤوننا. نعم. قال فجاءه سيدنا - [02:44:27](#)

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان اليهود يقول كذا وكذا افلا ننكحهن في المحيض ومر معنا هذا الحديث سابقا. نعم. فنما عر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه قد وجد عليهما فخرجا فاستقبلته - [02:44:47](#)

وما هدية من لبنة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعثت في اثارهما فظننا انه لم يجد عليهما. قال حدثنا المسد حدثنا يحيى عن جابر بن صبح قال سمعت خالفا الهرجية. قال سمعت - [02:44:57](#)

تقول كنت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نبيت في الشعار في الشعار الواحد. الشعار الوعد للحاف الواحد. نعم. قال وانا حائض

فان اصابه مني شيء غسل مكانه ولم يعد - 02:45:07

وين اصابته دم منها؟ قال غسله الامر سهل يعني. نعم. قال وان اصابت عليه ثوبه منه شيء فغسل مكانه ولم يعود وصلى عليه. قال حديث محمد بن علاء ومسدد قال احدث حرف عن الشيباني عن عبد الله بن شداد - 02:45:17

عن خالته ميمونة بنت الحارث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يباشر امرأة بالنساء وهي حائض امرها ان تتزور ثم يباشرها. هذا ليس على سبيل الوجوب وانما على سبيل الاحتياط حتى لا يصله شيء - 02:45:27

من دمها قال باب في كفارة من اتى حائضا. قال حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة. غيره عن سعيد حدثني الحكم عن عبدالحميد بن عبدالرحمن عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم. في الذي يأتي امرأته وهي - 02:45:37

في حائض قال يصدق بدينار او بمنصف دينار. نعم. قال حدثنا عن اسامة بن مطهر حدثنا جعفر بن علي بن سليمان عن علي بن الحكم البناي عن ابي الحسن الجزري عن مقسم عن ابن عباس قال اذا - 02:45:48

في الدم فدي النار وادا اصابها في انقطاع الدم فنصف دينار. طيب اذا اصابها في اول حيضتها فدينار وان اصابها في اخر حيضتها فنصف دينار. ومر معنا الخلافة هاي المسألة. نعم. قال باب ما جاء في العزل حدثنا - 02:45:58

التحاق من الاسماعيلي الطلقاني ان يحدث الجماع لكن يتم القذف خارج الفرج. هذا هو العزم. نعم. قال عن ابي نجيح عن مجاهد عن قزعة عن ابي سعيد ذكر ذلك - 02:46:08

عند النبي صلى الله عليه وسلم يعني العزم قال فلم يفعل احدكم ولم يقل يعني لماذا تفعلونه؟ الا افضل الا تفعلونه ولكن لم يمنع من ذلك. نعم. قال او لم يقل فلا يفعل احدكم فان - 02:46:18

ليست من نفس مخلوقة الا الله خالقها. قال ابو داود يعني خلاص جامع وتوكل على الله. اذا جاءك نصيبك خذه. نعم. قال ابو داود قزعة مولى زياد حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا بالحديث - 02:46:28

انما محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان حدثنا عن ان رفاعة تحدثوا عن ابي سعيد الخديوي ان رجلا قال يا رسول الله ان لي جارية وانا اعزل عنها ونكرها ان تحمل وانا اريد ما يريد الرجال - 02:46:38

لا اريدها ان تحمل وكان يعزل عن امته. نعم. قال وين اليهود تحدث ان العزل المؤودة الصغرى؟ قال ان العزل شكل من اشكال القتل قال كذبت الاخبار انه لا اشكال في العزل. نعم. قال كذبت اليهود لو اراد الله ان يخلقه ما استطعت ان تصرفه. يعني اعزل اذا شاء الله ان نقطة المني تدخل في الرحم لن تستطيع ان - 02:46:48

مهما فعل قال حدثنا عن النبي عن مالك عن ربيعة ابي ابن ابي عبد الرحمن عن محمد ابن يحيى ابن حبانة عن ابن محيريز قال دخلت دخلت المسجد فرأيت ابو سعيد الخديري فجلست اليه فسألته عن العزف فقال ابو سعيد خرجنا مع رسول - 02:47:07

الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق. فاصبنا سبيا سبيا من سبي العرب فاشتهينا النساء واشتدت علينا العزبة. واحبينا الفداء فرضنا ان نعزل ثم قلنا نعزل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا - 02:47:18

قبل ان نسألة عن ذلك فسألناه عن ذلك فقال ما عليكم الا تفعلوا ما من نسبة كائنة الى يوم القيمة اذا كتب لها ان تلست اليك او تحمل ستحمل. نعم. قال - 02:47:28

حدثنا عثمان بن ابي شيء احدثنا الفضل من دكان حدثنا زهير عن ابي الزبير عن جابر قال جاء رجل من الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان لي جارية اطوف عليها وانا اكره ان تحمل يعني اجماعها. نعم. قال - 02:47:38

ازل عنها ان شئت فانه سيرأيها الى سيرأيتها ما قدر لها. قال فلبيث الرجل ثم اتاه فقال ان الجارية قد حملت. قال اخبرتك انه يعني هو كان مخطط انه يعزل و مع - 02:47:48

ذلك حملت وانا لم اخبرك انها اذا قدر لها اندلس ستلد. نعم. قال رحمه الله تعالى باب ما يكره من ذكر الرجل ما يكون من اصابة اهله. قال حدث للانسان ان يتحدث - 02:47:58

امام الناس عن كيف جامع امرأته هذا من حرمة الدين ومن ضعف المروءات عند بعض الناس. نعم. قال حدثنا المسند حدثنا بشهر

حدثنا الجريريج وحدثنا مؤمنا وحدثنا اسماعيل حاء وحدثنا موسى حماد كلهم عن جريري عن ابيه نظرة حدثني - 02:48:08  
قم من طفاه وتقال تسويت ابا هريرة بالمدينة فلما مر رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم شد تشمينا ولا يقوم على ضيف منه فبینما عنده ضيفا او نزلت - 02:48:22

في بيته نعم فبینما انا عنده يوما وهو على سريره ومعه كيس فيه حصى او نوى واسفل منه جارية له سوداء وهو يسبح بها حتى اذا انفذ ما في كيس فيه نوى يسبح به. نعم. قال فجمعته - 02:48:32

قال فاعادته في الكيس فدفعته اليه فقال الا احدثكم عنني وعن رسول الله يلقيه على الارض وعنده امة. كلما خلص تجمع له تعيده جوا الكيس يلقي وهكذا قال قلت بلى قال بين انا او عك في المسجد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل المسجد فقال من احس الفتى الدوسي؟ قال الفتى الدوسي ابو هريرة. نعم. قال فقال الرجل يا رسول - 02:48:43

هوذا يوعلك في جانب المسجد فاقبل يمشي حالة صحية عنده نعم. قال فوضع يده عليه فقال لي معروفا فنهضته فانطلق يمشي حتى اتى مقامه الذي يصلي فيه فاقبل عليهم و معه - 02:49:03

صفان من رجال وصف من نساء او صفان من نساء وصف من رجال فقال ان ان الساني الشيطان شيئا من صلاته فليسبح القوم ولি�صفقو ولি�صفق النساء. قال فصل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينسى من صلاته شيئا. فقال مجالسكم مجالسكم زاد موسى مجالسكم لا تقوموا الى بيوتكم. اراد ان يخطبهم. نعم. قال ثم حمد الله تعالى واثنى عليه ثم - 02:49:13

قال اما بعد ثم اتفقوا ثم اقبل على الرجال فقال هل منكم الرجل اذا اتى اهله فاغلق عليه بابه والقى عليه ستراه وستر بستر الله؟ قالوا نعم. قال ثم يجلس بعد ذلك فيقول فعلت كذا وفعلت كذا. قال - 02:49:33

منكم من يفعل هذه الفعلة الشنيعة يجامع امرأته في المنزل ثم يخرج امام الناس يقول فعلت امرأتي كذا فعلت امرأتي كذا. نعم. قال فاقبل على النساء فقال هل منكم من تحدث فسكتن فجئت فجئت فتاة قال مؤمن في حدثه فتاة - 02:49:43

فتاة يعني من فتاة شابة. نعم. على احدى ركبتيها وتطاولت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليراهما ويسمع كلامها. فقالت يا رسول الله انهم ليتحدثون وانهن ليتحدثن فقالت يا رسول الله اه والله انهم يفعلون ذلك - 02:49:57

يعني هي تخبر انهم يفعلون ذلك بعضهم. نعم. فقال هل تدركون ما مثل ذلك؟ فقال انما مثل ذلك مثل شيطانا في السكة. فقضى منها في الطريق الذي يحدث كيف يجامع امرأته كشيطان لقي شيطانا في طريق فقد حاجته امام الناس. نعم. قال فقضى منها حاجته والناس ينظرون اليه الا وان طيب الرجال ما ظهر ريحه ولم يظهر - 02:50:10

الا وان طيب النساء ما ظهر لونه ولم يظهر ريحه لاحقا ان شاء الله قال ابو داود ومنه ومنها هنا حفظته عن مؤمر وموسى الا لا يفضيin رجل الا رجل ولا امرأة - 02:50:29

الى امرأة الا الى لا يجوز للرجل ان يبيت مع رجل في لحاف واحد وهما متجردان ولا يجوز للمرأة ان تبيت مع المرأة في لحاف واحد وهما متجردان الا الى ولد او والد الا الى ولد او والد غير محفوظة في الحديث. نعم. قال وذكر ثالثا فنسيتها وهو في حدث مسدد ولكن لم اتفقه كما احب. قال موسى حدث - 02:50:39

محمد عن جريري عن ابي نظرة عن الطفاوي. قال رحمة الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم. اول كتاب الطلاق. قال تفريع ابواب الطلاق باب في من خبب امرأة على زوجها. اي - 02:51:01

امرأة على زوجها. بعض الناس اصحاب النقوس المريضة يريد ان يتزوج امرأة يفسد العلاقة بينها وبين زوجها حتى يتزوجها هو. وهذا من كبائر الذنوب عند الله. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا حسن ابن علي حدثنا زيد ابن حباب حدثنا عمر ابن رزيق عن عبد - 02:51:11

ابن عيسى يعني يحيى ابني عمر عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من خبب امرأة على زوجها او عبدا على سيدها يعني افسد امرأة على زوجها نعم قال باب في المرة - 02:51:27  
تسأل زوجها طلاق امرأة له. حدثنا عن النبي عن مالك عن زناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تسأوا المرأة طلاق اختها ل تستفرغ صحفتها ولا تنكح فانما لم - 02:51:37

انها فانما لها ما قدر لها يعني اذا كان الانسان معد لا تطلب الضر ان ل زوجها ان يطلق ضرتها. خلص كل واحد يأخذ نصيبه. نعم. قال باب في كراهية الطلاق. قال حدثنا احمد ابن يونس حدثنا معرفتها اي لتأخذ - 02:51:47

كما في وعائهما يعني كنایة ترید الزوج كلها له. كلها له. نعم. قال عن محارب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احل الله شيئاًبغض اليه من الطلاق. قال الى الله - 02:52:01

الطلاق نعم قال حدثنا كثير ابن عبيد حدثنا محمد بن خالد عن معرف ابن واصل عن محارب ابن ديثار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابغض الحال الى الله عز وجل الطلاق. قال باب في طلاق السنة حدثنا قال - 02:52:11

ما ما هو الطلاق السنة؟ الطلاق الذي رعه النبي صلى الله عليه وسلم من الطلاق سنة وهناك طلاق بدعة. لا يجوز. وما هو الطلاق المنشروع؟ نعم. قال النبي عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر انه طلق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى - 02:52:22  
الطلاق في الحيض بدعة لا يجوز للانسان ان يطلق امرأته في اثناء الحيض. لازم تطلق امرأتك اذا اردت ان ان تطلقها وهي طاهر. نعم. قال فسأل عمر بن الخطاب رسول الله صلى - 02:52:35

صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء ثم تطهر اختلف في في اثباتها - 02:52:45

نعود الاكثر على ثبوتها ولكن اختلف في سبب ذلك. نعم. قال ثم ان شاء امسك بعد ذلك وان شاء طلق قبل ان يمس فتلك العدة التي امر الله ان يطلق لها النساء. فطلقوه - 02:52:55

قلنا لعدتهم اليك؟ ما هي العدة؟ يعني ان تطلق وهي طاهر وليس وهي حائض. نعم. قال حدثنا ابن سعيد حدثني لكن لو طلقها وهي حائض هي حرام لكنها تقع - 02:53:05

هي حرام لكنها تقع. نعم. قال النافع ان ابن عمر طلق امرأة له وهي حائض تطليقة بمعنى حديث ما لك. حدثنا عثمان بن ابي شيبة وكيعن عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن المولى الطلحة عن سالم عن ابن عمر - 02:53:16

انه طلق امرأة وهي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها ثم ليطلقها اذا طهرت او هي حامل. قال حدثنا احمد بن صالح حدثنا اثناء الحبل يجوز الطلاق. نعم - 02:53:26

قال حدثنا يونس عن ابن شهاب اخبرني سالم ابن عبد الله عن ابيه انه طلق امرأته وهي حائض فذكر ذلك قال فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال - 02:53:36

سوف ليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيد فتطهر ثم ان شاء طلقها طاهرا قبل ان يمس ذلك قال قبل ان يمس فذلك الطلاق للعدة كما امر الله تعالى ذكره. اذا طهرت تطلقها - 02:53:46

قبل ان تجامعها لا يجوز ان تطلقها بعد ان جامعتها في الطهر. نعم. قال حدثنا الحسن بن علي حدثنا عبد الرزاق معمراً عن ابيه عن ابن سيرين اخبرني يونس ابن جبير انه سهل ابن عمر فقال - 02:53:56

كم طلقت امرأتك؟ فقال واحدة؟ قال حدثنا قال النبي حدثنا زيد عن ابن ابراهيم عن محمد ابن سيرين حدثني يونس ابن جبير قال سألت عبد الله ابن عمر قال قلت رجل طلق امرأته وهي حائض قال اتعرف عبدالله بن عمر؟ قلت - 02:54:06

نعم قال فان الله فان عبدالله بن عمر طلق امرأته وهي حائض. فاتى عمر النبي صلى الله عليه وسلم فسألته فقال امره فليراجعها ثم ليطلقها في قبل عدتها. قال قال قلت - 02:54:16

بداية طهرها قبل ان يجامعها. نعم. قال قلت فيعتد بها قال فما رأيت بهذه الطلاقة؟ يعني هي حرام. هل يعتد بها؟ نعم تحسب طلاقة قال فما رأيت ان عجز واستحمق؟ نعم. قال حدثنا احمد بن صالح حدثنا عبد الرزاق اخبرنا بن جرير جيم اخبرني ابو الزبير انه سمع عبد الرحمن اي ابن ايمن مولى عروة يسأل ابن عمر وابو الزبير يسمعه - 02:54:26

قالوا كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضا؟ قال طلق عبد الله ابن عمر وامرأته وهي حائض على عهد رسول الله صلى الله عليه

وسلم. فسأله عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن عبد الله ابن عمر طلق امرأته وهي حانص قال عبدالله - [02:54:46](#)  
عليه ولم يرها شيء ولم يرها شيئاً فيها خلاف ولم يرها شيئاً أي لم يعدها تطليق. ها هي الرواية ليست هي مشهورة الرواية انه حسبها وحسبها وهذه رواية ولم يرها شيئاً أي لم يعدها تطليقاً لكن ليست هي المحفوظة او المشهورة في هذا الحديث. الصحيح انه حسبها تطليقاً - [02:54:56](#)

نعم. وقال اذا طهرت فليطلق او ليمسك. قال ابن عمر وقرأ النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها الذي يا ايها النبي اذا طلقت النساء  
فطلقوهن في قبر عدتهن. قال ابو داود روى هذا الحديث عن ابن - [02:55:14](#)  
عمر يونس ابن جبير وانس ابن سيرين وسعيد ابن جبير وزيد ابن اسلم وابو الزبير. ومنصور عن ابي وهر معناهم كلهم عن ان النبي  
صلى الله عليه وسلم امره ان يراجعها حتى تطهر ثم ان شاء طلق وان شاء امسك - [02:55:24](#)  
وكذلك رواه محمد بن عبد الرحمن عن سالم عن ابن عمر. واما رواية الزهري عن سالم ونافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم امراً يراجعها حتى تطهر. ثم تحيضه ثم تطهر ثم ان شاء طلقها او امسك. وروي - [02:55:34](#)  
ثم طعن ثم تبطل يعني فيها خلاف. نعم. قال اروي عن اعضاء الخرسانية عن الحسن عن ابن عمر نحوه رواية نافع والزهري.  
والاحاديث كلها على خلاف ما قال ابو الزبير. على خلاف ما قال - [02:55:44](#)

ابو الزبير في حديث الف اه الفين ومية وخمسة وثمانين. لما قال ولم يرها شيئاً. يعني الاحاديث كلها على خلاف ما رواه ابو الزبير انه  
لم يرها شيئاً. الصحيح انه رآها - [02:55:54](#)

شيئاً وحسبها تطليقاً. نعم قال باب الرجل يراجع ولا يشهد. حدثنا بشر بن هلال ولا يشهد. يشهد. نعم هي الاصل ولا يشهد. لأن الاصل  
انك اذا راجعت امرأتك يعني من طلاق امرأته ثم اراد ان يراجعها. فالسنة ان يشهد يأتي برجلين يشهد - [02:56:04](#)  
على الارجاع حتى لا يتهم في ذلك. نعم. قال باب الرجل يراجع ولا يشهد. قال حدثنا بشير بن هلال ان جعفر بن سليمان حدثهم عن  
يزيد عن يزيد ابن الرشك عن مطرف بن عبدالله - [02:56:20](#)

عن عمران بن حصين سئل عن الرجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على طلاقها ولا على رجعتها فقال طلقت لغير سنة وراجعت  
لغير سنة اشهد على طلاقها وعلى رجعتها - [02:56:30](#)

تعود السنة اذا طلقت ان تشهد على الطلاق وادا راجعتم تشهد على الرجعة حتى لا تسول لك نفسك اللعب بهذه المسائل. نعم قال باب  
في سنة طلاق العبد. حدثنا زهير بن حرب. حدثنا يحيى عن ابن سعيد. حدثنا علي ابن المبارك. حدثنا يحيى ابن ابي كثير عن ان عمر  
ابن معتب اخبره ان ابا حسن مولىبني - [02:56:40](#)

اخبره انه استفتى ابن عباس في مملوك كانت تحته مملوكة. فطلقتها تطليقتين ثم اعتقا بعد ذلك. هل يصلح له ان يخطبها؟ قال نعم.  
قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [02:56:58](#)

اصبح حرا عاد نصابة لثلاث طلقات. العبد يملك طلقتين بخلاف الحر يملك كم ثلاث طلقات فهذا اصبح حرا فكان الطلقة الثالثة عادت  
له لكن هذا فيه خلاف حقيقي ومشهور انه لا يصح لانه استنفذها اثناء - [02:57:08](#)

عبدويته فحتى لو اصبح حرا تمت نصيبيك انت. نعم. قال حدثنا محمد بن مثنى حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا علي بسانده ومعناه بلا  
اخبار قال ابن عباس بقيت لك واحدة فقط. قضى بها رسول الله. به رسول الله صلى الله - [02:57:23](#)

واله وسلم وال الصحيح انها لم تبقى له لانه كان ابداً انظر التعليق رقم اثنين قائد الخطابي لم يذهب الى هذا احد من العلماء. العبد اذا  
استنفذ الطلقتين ثم اصبح حرا يكون استنفذ نصيبيه. لا تبقى يعني لا نستحدث له - [02:57:36](#)

طلقة ثالثة. نعم. قال ابو داود سمعت احمد بن حنبل قال عبد الرزاق قال ابن المبارك المعمر المنان من ابو الحسن؟ من ابو  
الحسن هذا؟ لقد تحمل صخرة عظيمة. قال ابو داود - [02:57:49](#)

ابو الحسن هذا روى عنه الزهري قال الزهري وكان من الفقهاء رواه الزهري عن ابي الحسن احاديث. قال ابو داود وابو الحسن  
معروف وليس العمل على هذا الحديث. ابو داود ليس العمل على هذا في الحديث السابق واضح - [02:57:59](#)

قال حدثنا محمد بن محمد بن مسعود حديثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن مظاہر عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طلاق الامة تطليقتان وقرؤها حيضتان - 02:58:09

الخلافة الحرة عدتها ثلات حيضات نعم. قال ابو عاصم حدثني مظاہر حدثني القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال وعدتها حيضتان. قال ابو داود وهو حديث مجھول. قال باب في الطلاق قبل النكاح. حدثه مسلم - 02:58:19 وابراهيم حدثنا هشام هل يجوز ان اطلق امرأة قبل ان اتزوجها القرآن يقول اذا تزوجتك فانت طلاق هذا عند الجمهور لا يقع لكن عند الحنفية في احد اقوالهم يقع. نعم. قال رحمة الله تعالى وحدثنا ابن الصباح حدثنا عبد العزيز ابن عبد الصمد قال احدثنا مطر ورافق عن عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده - 02:58:31

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق الا فيما تملك ولا عتق الا فيما تملك لا طلاق الا فيما تملك يعني بعد ان تتزوج يمكن ان يقع الطلاق. نعم. قال ولا بيع الا فيما تملك زاد ابن الصباح - 02:58:48

ولا وفاء نذر الا فيما تملك. قال حدثنا محمد بن علاء يخبرنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير من حديث عبدالرحمن بن الحات عن عمر شعيب بسانده ومعناه. زاد من حلف على معصية فلا يميل فلا يمين له. ومن حلف على - 02:58:58 قطعية رحم فلا يمين له. يعتبر بهذه اليمين يجب عليه ان يحنف ويکفر هذی یمین معصية طبعا قضية التکفیر مسألة خلافية بين الفقهاء. نعم. قال حدثنا من حدثنا من وهب عن يحيى بن عبد الله بن سالم عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي. عن عمر بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في هذا الخبر - 02:59:08

زاد ولا نذر الا فيما ابتنغي به وجه الله تعالى. قال باب في الطلاق على غلط. قال حدثنا والد الله ابن سعد الزهرى ان يعقوب ابن ابراهيم حدثهم قال حدثنا ابي عن ابن اسحاق عن ثور ابن يزيد الحمصي عن - 02:59:25

محمد بن عبيد بن ابي صالح الذي كان يسكن ايليا قال اخرجت مع علي بن عدي الكندي حتى قدمنا مكة فبعثتني الى صفية بنت شيبة وكان قد حفظت من عائشة قالت سمعت عائشة تقول - 02:59:35

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا طلاق ولا عتق فيه غلاق. اذا كان الانسان غاضب غضب شديد فطلق اذا كان الغضب شعره يفقد عقله ولا يعرف ماذا يتفوه فهذا لا يقع الطلاق - 02:59:45

اما اذا كان عقله ما زال مستحکما صحيحا ان الطلاق يقع. نعم. قال ابو داود سماه طلاق الغلط طلاق الغلط للغضبان الذي لا يحسب کلامه. نعم. قال ابو داود الغلاق واظنه في الغضب. قال الباب في الطلاق على الھزل. حدثنا قال - 02:59:58 اليم يحدثنا عبد العزيز عن ابن محمد عن عبد الرحمن بن حبيب عن عطاء بن ابي رباح عن ابن ماهك عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث جدهن جد وهزلن جد النكاح والطلاق والرجعة - 03:00:11

بالطلاق ما في والله مزحت مع مراتي وقلت لها انت طلاق هذی ما هي مزحة هذا يقع نعم قال باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث. قال حدثنا احمد بن محمد المروزي حدثني علي ابن حسين ابن واقد عن ابيه عن زيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال قال الله تعالى - 03:00:21

مطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله فيه ارحمهن الاية. وذلك ان الرجل كان اذا طلق امرأته فهو احق برجعتها وان طلقها ثلاثة الجاهلية لم يكن له نهاية - 03:00:36

يطلق ثم يراجع ولو مئة مرة فجاء الاسلام فحط نهاية ثلاثة بعد الثالث خلص لا تحل لك حتى تنكح ما في رجعة بعد الثالث لذلك قال باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث. نعم - 03:00:49

قال فنسخ ذلك وقال الطلاق مرتان. حدثنا احمد بن صالح. حدثنا عبد الرزاق خبرنا ابن جريج اخبرني بعض الذي يمكن فيه الرجعة هي الطلاق الاولى والثانية اما الثالثة انتهت اللعبة. طيب. قال اخبرني بعض بنى ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم عن كلمة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال طلاق عبدي عبدي يزيد ابو ركانة - 03:01:01

اخوته ام ركانة هناك حمراء من مزينة فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ما يغنى عنی الا كما تغنى هذه الشعرا لشغرة

أخذت اخذتها من رأسها فرق بيني وبينه. هذا انسان لا يستحق يعني حتى في الجماع لا يصلح. هذا قصده - 03:01:20

قال فقدت النبي صلى الله عليه وسلم حمية فدعا برkan واخوته ثم قال لجلسائه كيف هذا الرجل لا يحسن الجماع وعنه عشر ابناء من الاولى مش منطق يعني قال لها هي تقول ان هذا الرجل لا يعرف الجماع - 03:01:35

فالنبي صلى الله عليه وسلم غضب علي كيف لا يعرف الجماع وعنه من المرأة الاولى عشر ابناء من اين اتوا هؤلاء؟ قال ثم قال لجلساء عليها وقال له طلقها هذه لا تستحق ان تعاشرها. نعم - 03:01:47

قال اترون فلانا يشبه منه كذا وكذا من من عبدي يزيد وفلانا منه كذا وكذا؟ قالوا نعم الا ترون ان هؤلاء كنا ابناء وكيف لا يحسن الجماع؟ نعم. قال النبي صلى الله - 03:01:57

عليه وسلم لعبدة يزيد طلقها ففعلها طلق هذه الثانية وارجع لزوجتك الاولى. نعم. قال قال راجع امرأتك ام روكانا الاولى اللي هي طلقها ابتداء. نعم. فقال اني طلقها ثلاثا يا رسول الله قال قد علمت راجحها وتلا. يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن - 03:02:07

قال رحمة الله تعالى قال ابو داود على هذا الحديث كان طلاق الثلاث اذا جمعة واحدة الطلاق الثلاث في بداية الاسلام كان ماذا واحدة مطلقة زوجته ثلاثة تطليقات جمیعا كانت تحسب واحدة. حتى جائزة من عمر فجعلت ثلاثة ثلاثة. نعم. قال ابو داود وحديث نافع بن عجير عبدالله بن علي بن يزيد بن رکانة - 03:02:24

نبيه عن جده ان رکام تطلق امرأته البتة فردها اليه النبي صلى الله عليه وسلم البتة يعني اختلفوا هل رکان قال لها انت طلاق ثلاثة ولا قال لها انت طلاق - 03:02:42

تمام؟ لانه اذا قال انت طلاق البتة هذه من الالفاظ الکيمائية وليس من الالفاظ الصريحة والاختلاف هذا حقيقة سبب خلافا كبيرا بين الفقهاء. ماذا قال رکانة لزوجته؟ هل قال لها انت طلاق ثلاثة - 03:02:52

ولا قال لها انت طلاق البتة هنا قال لا ابو داود؟ قال لها انت طلاقني البتة. في الرواية السابقة انت طلاق ثلاثة. هذا ينبع عليه خلاف كبير في مسائل الطلاق. نعم - 03:03:05

قال فردها اليه النبي صلى الله عليه وسلم واصح قال لان ولد الرجل واهله اعلم به ان رکانة انما طلاق امرأته البتة فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم واحدة. قال حديث حميد بن مسعود - 03:03:15

قلبت واحدا نعم لكن هو المشهور انه طلقها ثلاثة فجعلها النبي صلى الله عليه وسلم واحدة. نعم. قال اخبرنا ايوب عن عبد الله بن كثير عن مجاهد قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال انه طلاق امرأته ثلاثة - 03:03:25

قال فسكت ثلاثة المراد في مجلس واحد يعني قال لها انت طلاق بالثلاث فهل هاي تحسب ثلاثة ولا واحدة؟ في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كانت تحسب واحدة. في زمان ابو بكر كانت تحسب واحدة. عمر لا قرر ان يجعلها - 03:03:35

ثلاث لان الناس بدأوا يتلاعبون بهذه اللفظة. نعم. قال فسكت حتى ظننت انه رادها اليه ثم قال ينطلق احدكم فيركب الحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس مصيبة بعدين يا ابن عباس خلصني يا ابن عباس خلصني - 03:03:49

قال له بعدين ما عاد قصادي. اه. قال وان الله قال ومن يتقد الله يجعل له مخرجا. وانك لم تتق الله فلا اجد لك مخرجا عصيت ربك وبانت منك امرأتك. عباس مشى على فتوة عمر - 03:04:02

انطلاق الثلاث ثلاثة. نعم وقال وبانت منك امرأتك وان الله المذاهب الاربعة على هذا المذاهب الاربعة الحنفية والشافعی والمالكیة والحنابلة ان من قال لزوجته انت طلاق ثلاثة فهي ثلاثة كلهم على فتوى عمر. شیخ الاسلام ابن تیمیة هو الذي يرى ان الطلاق الثلاث - 03:04:12

واحد وبه اخرت دائرة الافتاء الاردنية جزاها الله خير نعم. قال قال وان الله قال يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن في قبول عدتهن. قال ابو داود روى هذا الحديث حميد لا يرى غيره عن مجاهد عن ابن عباس. قال ورواه - 03:04:29

عن عمرو بن مرثة عن سعید بن جبیر عن ابن عباس وايوب وابن جریج جمیعا عن کلمة ابن خالد عن سعید الجبیر عن ابن عباس وابن

جريج عن عبد الحميد ابن رافع عن ابن عباس ورواه العمش عن مالك ابن الحارت عن ابن عباس وابن جريج - 03:04:43

عامر بدينار عندي عباسى كلهم قالوا في طلاق ثلاث انه اجازها قال وبينت منك. نحو حديث اسماعيل عن ايوب عن عبد الله بن كثير.  
قال ابو داود روى حماد بن زيد عن ايوب عن كلمة عن ابن عباس اذ قال انت طلاق ثلاثا بضم واحد - 03:04:53

فهي واحدة. ورواه اسماعيل ابنه على الفتوى القديمة اللي في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم. قال عين ايوب عن عكرمة هذا قوله لم يذكر ابن عباس واجعله قول عكرمة. قال وصار قول ابن عباس فيما - 03:05:03

روى احمد بن صالح ومحمد ابن يحيى وهذا حديث احمد قال حدثنا عبد الرزاق عن معمرا عن الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن  
ومحمد ابن عبد الرحمن ابن توبان عن محمد ابن ياس ابن عباس وابا هريرة وعبد - 03:05:13

بن عمرو بن العاص سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثا فكلهم قال لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. دلالة على ان الثلاث اوقعوها ثلاث على فتوى عمر. نعم قال ابو داود روى مالك عن يحيى ابن سعيد عن ابي عن معاوية ابن ابي عياشة انه شهد هذه القصة حين جاء  
محمد ابن الياس ابن البكري الى ابن الزبير وعاصره ابن عمر سألهما عن ذلك فقال اذهب الى ابن عباس وابي هريرة - 03:05:23  
فاني تركتهما عند عائشة رضي الله عنها ثم سقي هذا الخبر. قال ابو داود وقول ابن عباس هو ان الطلاق الثلاثة تبين من زوجها  
مدخولا بها. وغير مدخول بها فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره - 03:05:42

هذا مثل خبر الصرف قال فيه ثم انه رجع عنه يعني تراجع كان في مسألة الصرف كيف ابن عباس كان لا يقول بربا الفضل ثم عاد  
فقال بربا الفضل نفس الشيء ابن عباس كان يقول طلاق الثلاث واحدة ثم اصبح يقول ان طلاق الثلاث ثلاث. يعني كما حدث معه في  
هذا المسألة حدث في هذه المسألة. نعم. قال حدثنا محمد بن عبد الملك بن - 03:05:52

مروان حدث من نعمان حدث حماد بن زيد عن ايوب عن غير واحد عن طاووس ان رجلا يقال له ابو الصحباء كان كثير السؤال لابن  
عباس قال اما اما علمت ان الرجل كان اذا طلق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها - 03:06:11

اجعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تجعلها واحدة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وبداية خلافة  
عمر. نعم. قال وصدر من امارة عمر قال ابن عباس بلى كان الرجل اذا - 03:06:21  
طلاق امرأته ثلاثا قبل ان يدخل بها جعلوها واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وصدرها من امارة عمر. فلما رأى  
الناس يعني عمر قد تتابعوا فيها كانوا يلعبون - 03:06:31

كلمة انت طلاق بالثرا صارت علساتهم فعاقبهم عمر وجعل طلاق الثلاث ثلاث. نعم قال حدثنا احمد بن صالح اخبارنا عبد الرزاق اخبرنا  
ابن جريج اخبرني ابن طاوس عن ابيه ان ابا الصحبة قال لابن عباس اتعلم ان مكانتي الثلاثة تجعل واحدة على احداث النبي صلى  
الله عليه وسلم وابي بكر وثلاثة من امارة عمر قال ابن عباس - 03:06:41

نعم قال باب ذلك لكن الامر اختلف. نعم. وعمر ابن الخطاب من الخلفاء الراشدين والخلفاء الراشدون لهم سنة متبعة. نعم. قال باب  
فيما يعني به الطلاق اقوى النبات. حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان حدثنا يحيى ابن سعيد. عن محمد بن ابراهيم التيمي عن  
علقمة ابن وقاص التي سمعت عمر ابن الخطاب يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما -  
03:06:57

نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله. ومن كانت هجرته لدنيا يصيبيها وامرأة يتزوجها فهجرته الى ما  
هاجر اليه. انما اتي بهذا الحديث هنا ليتكلم عن الطلاق الكنائي - 03:07:17

الذى ليس بلفظ صريح الطلاق وانما ان يقول لها اذهبى الى اهلك او روحى على بيت زوجك على بيت والدك هذا هل يعتبر طلاقا على  
حسب نيته. اذا كانت نيته انها طلاق - 03:07:27

تحصى الطلاقانية فقط يعني انه معصب منها ولم يقصد الطلاق فلا يحسب طلاقا فهذا باب في طلاق الكنائية قال حدثنا احمد بن عمر  
بن صالح سليمان بن داود قال لا اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب قال فاخبرني عبد الرحمن ابن عبد الله ابن كعب ابن  
مالك ان عبد الله ابن كعب وكان قائدا لكتيبة من بناته حين عمل - 03:07:40

قال سمعت كعب بن مالك فساق قصته في تبوك قال حتى اذا مضت اربعون من الخمسين اذا رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الصحاة ان يهجروا هؤلاء الثلاث كم - [03:07:57](#)

خمسين يوما فلما مضت اربعين من هذه الخمسين امر النبي صلى الله عليه وسلم كعب ان يهجر امرأته فماذا قال لها؟ نعم. فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك ان تعتزل امرأتك. قال فقلت اطلقها ام ماذا افعل؟ قال لا - [03:08:07](#) بل اعتزلها فلما تقرئها فقلت لامرأتي الحق باهلك هل هي تعتبر طلاق حسب النية لكن هو لم ينوي بها الطلاق. نعم. قال فكوني عندهم حتى يقضى الله تعالى سبحانه في هذا الامر. قال باب في الخيار. حدثنا المسند حدثنا ابو عوان عن عمش عن ابي ضحى المسروق عن عائشة - [03:08:23](#)

قالت خيرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعد ذلك شيئا. الخيار ان يقول الرجل لامرأته امرك في يدك حابة تطلقني مني يعني خلص ان يعطيها احقيه انه هي تطلق نفسها بنفسها - [03:08:40](#)

ان يقول رجل لامرأته امرك بيديك حابة تطلقني مني طلقي حابة تضل عندي ضلي. تمام قال جائز وهذا جائز والاصل ان يقع به واحدة مش النا معها مفتوحة يعني تأخذ طلقة واحدة اذا احببت ان تطلق. نعم. قال باب في امرك بيديك. قال حديث حسن بن علي حدث سليمان ابن حرب العماد ابن زيد. قال قلت لايوب هل - [03:08:52](#)

هل تعلم احدا؟ قال بقول الحسن في امرك بيديك؟ قال لا الا شيء حدث. الحسن البصري كان يفتى ان الرجل اذا قال لزوجته امرك في بيديك انها تقع ثلاث طلقات هكذا كان يفتى هذا خلاف الجمهور. نعم. قال لا الا شيء حدثناه قد هذا عن كثير مولى ابن سمرة عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه. قال ينفق - [03:09:13](#)

قدم علينا كثير فسألته فقال ما حدثت بهذا قط؟ فذكرته لقادره؟ فقال بلى ولكن نسي. قال حدثنا مسلم لابراهيم حدثنا هشام عن قتادة عن حسن في امرك بيديه. قال ثلاث الحسن البصري حسن البصري - [03:09:30](#) يرى انه اذا قال لزوجته امرك في بيديك يعني اعطها انها تطلق ثلاث طلقات لكن الجمهور لا معها خيار طلقة واحدة مش ثلاث. نعم. قال باب في البتة حدثنا ابن الصرح وابراهيم ابن خالد الكلبي في اخرين قالوا حدث محمد ابن ادريس الشافعي حدثني عمي محمد ابن علي - [03:09:40](#)

بن شافع عبد الله بن علي بن سائب عن ابي بن عمير بن عبد يزيد بن ركانة ان عبد يزيد طلق امرأته سهيمة البتة من معنا هذا هو الصحيح عند بعضهم انه - [03:09:56](#)

بلغة البتة لفظة البتة تدل في اللغة العربية على الانقطاع الكامل الاصل انها ثلاث الا اذا نوى بها واحدة. نعم. قال فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وقال والله ما ارى الا واحدة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقها الثانية في زمان عمر. والثالثة في زمان عثمان. قال ابو داود. هو اصلا رجعها - [03:10:21](#) نعم - [03:10:06](#)

قال والله ما اردت الا واحدة فقال روكان والله ما اردت الا واحدة. فردها اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقها الثانية في زمان عمر. والثالثة في زمان عثمان. قال ابو داود. هو اصلا رجعها - [03:10:21](#)

كمل عليها يعني قال ابو داود اوله لفظ ابراهيم واخره لفظ ابن السرح. قال حدثنا محمد ابن يونس النسائي ان ان عبد الله ابن الزبير حدثهم عن محمد بن ادريس حدثني عمي محمد ابن علي عن ابن سايب عن نافع ابن - [03:10:31](#)

عجيرين عن ركانة ابن عبد يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث حدث سليمان ابن داود حدثنا جليل ابن حازم عن الزبير ابن سعيد ابن عبد الله عن عبد الله ابن علي ابن يزيد ابن رakan عن ابيه عن جده - [03:10:43](#)

انه طلق امرأته البتة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما اردت؟ قال واحدة قال استفصله عن نيته لان النية مؤثرة فاذا نويت واحدة خلاص نحملها على واحدة. نعم. قال الله قال الله قال هو على ما اردت. قال ابو داود وهذا اصح من حديث ابن جريج ان رakan طلق امرأته ثلاثة لانهم اهل - [03:10:53](#)

زيده وهو انه استعمل نبضة البتة وليس لفظة الثلاث. انه حديثه كان فيه خلاف شديد. ماذا قال الركانة لزوجته عندما طلقها؟ نعم.

قال وحديث ابن جريج رواه عن بعضبني ابي رافع عن عكرمة عن ابن عباس - 03:11:11

باب في الوسوسه بالطلاق قد حدث المسلم ابن ابراهيم حدثنا هشام عن قتادة عن زرات ابن اوبي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تجاوز لامتي عما لم تتكلم به او تعمل به وبما حدثت - 03:11:24

بما حدث بالتالي الانسان عنده وسوسه في الطلاق شاك طلقت ولا ما طلقت لا يعمل بهذا لا يلتفت اليه والاصل بقاء الزوجية. نعم. قال باب في الرجل يقول امرأته يا اختي قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد الحاء وحدثنا بكمال حدثنا عبد الواحد وخالد بن طحان المعنى كلهم عن خالد عن ابي تميم الهجيمي ان رجلا قال لامرأته يا اختي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 03:11:34

اختك هي. هي اختك ولا زوجتك؟ نعم. فكره ذلك ونهى عنه. كره يعني مش هو نعم خلاف هدي النبي صلى الله عليه وسلم. عليه الصلاة والسلام. حتى لا يصبح هناك اختلاط في الامور. الزوجة زوجة والاخت اخت - 03:11:54

لا تستعمل اللفظ في غير محلها خشية ان يكون شبيها بالظهور. نعم قال حدثنا محمد ابن ابراهيم البزار حدثنا ابو نعيمة حدثنا عبد السلام عن ابن حرب عن خالد الحذاء عن ابي تميم عن رجل من قومه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول لامرأتي يا اختي فنهاه. قال ابو داود رواه عبد - 03:12:05

عزيز ابن المختار عن خالد عن ابي كمال عن ابي تميم عن النبي صلى الله عليه وسلم. رواه شعبة عن خالد عن رجل عن ابي تميم عن النبي صلى الله عليه وسلم. حدثنا ابن المثنى عبد الوهاب حدثنا هشام عن محمد عن ابي هريرة عن - 03:12:19

النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم عليه السلام لم يكذب قط الا ثلاثة ثنتان في ذات الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبير كبرهم هذا قال وبينما هو يسير في ارض الجبار - 03:12:29

الجبار قد نزل منزلة فاوتي الجبار فقيل له انه نزل هنا هنا رجل معه امرأة هي احسن الناس. قال فارسل اليه فسألوه عنها يعني نعم. قال فقال انها اختي فلما رجع اليها قال - 03:12:39

قال عن عن زوجته سارة انها اخته لكن هنا اضطرت اضطرارا يعني في مصلحة ليست اخته هي زوجته. نعم. قال فابناته انك اختي وانه ليس اليوم مسلم غيري وغيرك وانك اختي في كتاب الله فلا تكذبوني - 03:12:49

عنه وساق الحديث. قال ابو داود اراد بذلك ان يتخلص من هذا الجبار حتى لا يتزوجك. كان هذا الجبار يريد ان يأخذ سارة من ابراهيم عليه السلام. لو قال لها انها زوجته كان اجبه ان يطلقها - 03:13:02

فحتى يوضحوا على هذا الجبار شو قال؟ قال هي اختي هاي ساعتها صعبة انه الجبار يتدخل في الموضوع قال ابو داود روى هذا الخبر شعيب ابن ابي حمزة عن ابي الزناد عن الارجع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. باب في الظهور. حدثنا عثمان بن ابي شيبة و محمد بن العمال معنى قال احدث ابن ادرييس عن محمد ابن اسحاق - 03:13:14

ابن عمرو ابن عطاء ان قال ابن العلاء ابن علقة ابن عياشة عن سليمان ابن يسار عن سلمة ابن ابي صخر قال ابن العلاء البياضي قال كنت قال كنت امرأ اصيبي من النساء ما لا يصيبي - 03:13:30

الظهور طبعا ان يقول رجل لامرأته انت عليه كظهر امي يعني يحرم على نفسه جماعها. نعم. قال فلما دخلت شديد الشهوة للنساء. نعم. قال فلما دخلوا شهر رمضان خفت اني اصيبي من امرأتي شيئا يتبعني - 03:13:40

حتى اصبح اصيبي فظاهر ما دخل رمضان خفت اني اجامع ليلا فابقى اجامع حتى يخرج علي الفجر لانه رجل شديد الشهوة. نعم. قال فظاهرت منه ايش كان حله قال خلاص بظاهر منها. قال فظاهرت منها؟ علي كظهر امي بخلص. اه. قال فظاهرت منها حتى ينسلي شهر رمضان. قلت لها انت حرام علي حتى شهر. حتى نهاية شهر - 03:13:54

رمضان طبعا هذا لا يجوز نعم. قال فيبين هي تخدمني ذات ليلة اذ تكشف لي منها شيء. فلم البث ان ان نزوت عليها. فلما اصبحت خرجت الى قومي فاخبرتهم الخبر وقلت امشوا معي الى رسول الله - 03:14:16

وسلم ظهر منها وقع عليها. نعم. قالوا لا والله فانطلقت الى النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال انت بذلك يا سلمة؟ قلت انا بذلك يا رسول الله مرتين. انت الذي فعلت ذلك يا سلمي - 03:14:28

ما املك رقية غرها. وضررت وضررت صفحة - 38:14:03

ما املك رقبة غيرها. وضربيت وضربيت صفحة - 03:14:38

رقبتي. أنا قال ما عنديش الا رقبتي. ما عيش مصاري. مش مالك الا هذي. قال فضم شهرين متتابعين. قال وهل أصبت الذي أصبت  
أصبت الا من الصيام. ايش اللي ورطني الا - 03:14:49

اصبت الا من الصيام. ايش اللي ورطني الا - 03:14:49

الصيام يا رسول الله حتى الصيام بقدرنا. اه. قال فاطمع وسقا من تمر بين ستين مسكينا. قلت والذي بعثك بالحق لقد بت؟ قال لقد  
بنتنا وحشين. ما لنا طعام. ولا اشي زابط معك. رضي الله عنه - 03:14:59

03:14:59 - بتنا وحشين. ما لنا طعام. ولا اشي زابط معك. رضي الله عنه -

قال فانطلق الى صاحبه صدقة ابن زريق فلیدفعها اليك فاطعم ستين مسکینا وسقا من تمرا وکن انت وعيالك بقیتها.  
خلي واحد يتصدق، عليك رح اطعم ستين مسکینا - 03:15:09

03:15:09 - مسکینا ستین اطعم رح عليك تصدق بما روح وانت علىك يصدق واحد خلي

قال فرجعت الى قومي فقلت وجدت عندكم الضيقه وسوء الرأي ووجدت عند النبي صلى الله عليه وسلم السعة وحسن الرأي. وقد امرني او امر لي بصدقه. يعني اعطوني الى صدقتكم - 03:15:22

03:15:22 امرني او امر لى بصدقة. يعني اعطونى الى صدقتكم -

دين الاسلام دين رحمة وعظمة وجمال سبحان الله. قال زاد ابن العلاء قال ابن ادريس وبياضة بطن منبني زريق. قال حدثنا حسن  
ابن علي، حدثنا يحيى، ابن ادم احدثني، ابن ادريس، عن محمد ابن اسحاق، عن - 03:15:32

ابن علي حدثنا يحيى ابن ادم احدثني ابن ادريس عن محمد ابن اسحاق عن - 03:15:32

فحيث رسم الله عليه وسلم اشكو إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم يجادلني فيه ويقول - 03:42:15

فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم اشكو اليه ورسول الله صلى الله عليه وسلم يجادلني فيه ويقول - 03:15:42

رقبة قال لا يجد قال فيصوم شهرين متتابعين. قالت يا رسول الله انه شيخ كبير ما به من صيام. قال فليطعم ستين مسكينا. قالت ما انق الله فيها سورة المجادلة. نعم. قال بما برحت حتى نزل القرآن قد سمع الله قوله تجادل في زوجها الا الفرض. فقال يعتقد

رجیہ قال لا یجدد قال یخصوص سہریں مسیحیں: قاتل پا رسول

مسكينة وارجعي الى ابن عمك. قال والعرق والعرق ستون ساعة. قال ابو داود في هذا انها كفرت عنه من غير ان تستأمره. قال

قال حديثنا حسن ابن علي حديثنا عبد العزيز ابن يحيى حدثنا محمد ابن سلمة عن ابن اسحاق بهذا الاسناد نحوه الا انه قال والعرق  
تسال ثالث - لال قال قال ابن حذيفة بن حذيفة بن خالد المتن  
02.16.22

03:16:32 - العروة = اختلاف من المذهب بين الإمامين علي وابن مطر

قال يسعوا ستين صاعا او ثلاثة على خلاف بين الروايتين. نعم. قال ابو داود هذا اصح من حديث يحيى بن ادم. قال حديث مسلم  
الى اسماها حديثا حديثا: النسخة: 1474: عبد الرحمن: قال: يعنى: العبرة الثالثة: 1474 - 03:16:42

ابن اسماعيل، حديثنا بحسبه، عن النبي، سلمة ابن عبد الرحمن: قال، يعني، إن العرق، ثلاثة: صاع - 42:16:03

نعم. قال يعني بالعرق زبيلا يأخذ خمسة عشر ساعة. قال حدثنا ابن لهيعة وعمر ثالث. نعم. قال عن بكير ابن الاشج عن سليمان ابن دوسار هذا الخبر. قال فاتمة - 03:16:52

03:16:52 - این بسیار بهذا الخبر قال فاوی

رسول الله صلى الله عليه وسلم بتتمر فاعطاه يهوى وقرب وهو قريب من خمسة عشر ساعة قال تصدق بهذا؟ قال فقال يا رسول الله  
قال أعلم من أعلم؟ فقال يا رسول الله صل الله عليه وسلم قاله أنت وأهلك - 03:17:03

03:17:03 قال علي افقر مني ومن اهلى؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قله انت واهلك -

كفارة الظهار عتق رقبة فان لم يجد فصيام شهرين متتابعين فان لم يستطع فاطعماه ستين مسكينا كما فرضها الله في سورة المحادلة. نعم. قال، قرأت على، محمد بن، وزير المنصورية حدثكم بشر ابن، قال، حدثكم بشر بن، يك، احدثنا الاوزاعي، احدث العطاء عن:-

الدبلومات تغير قالت ماريا، وعندما يعودون من الذهاب، ستكون مشرعونا، قالوا: «شكراً، شكرناكم، لكننا لا نريدكم بالديوانية».

المجادلة. نعم. قال قرات على محمد ابن وزير المنصورية حدثكم بشر ابن قال حدثكم بشر بن بكر احدثنا الاوزاعي احدث العطاء عن - 03:17:13

03:17:13

قال قال ابو داود عطاء لم يدرك اوسع وهو من اهل بدر قديم الموت - 03:17:28

03:17:28 - الْمَوْتُ قَدْرَهُ الْمَوْتُ - مَنْ يَعْلَمُ بِهِ أَهْلُ عَطَاءٍ هُوَ أَهْلُهُ

والحديث مرسل وإنما رواه عن الأوزاعي عن طائل أن أوساً قال حدثنا مصطفى بن إسماعيل حدثنا حمادة عن هشام ابن عروة إن

جميلة كانت اوس يعني ليس اوس هو الذي اخبرهم وانما نقل عنه. نعم. قال ان - 03:17:38

كانت تحت اوس ابن الصامت وكان رجلا به لم. فكان اذا اشتد لمامه ظاهر من امرأته اي الحاجة للنساء. كان رجل شديد قال فانزل الله عز وجل فيه كفارة الظهار. قال حدثنا هارون بن عبدالله حدثنا محمد بن الفضل حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها مثله. حديث اسحاق بن اسماعيل الطلقاني حدث - 03:17:48

حدثنا الحكم ابن ابان عن عكرمة ان رجلا ظهر من امرأته ثم وقعها قبل ان يكفر فاتى النبي صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت من امرأتك لا يجوز ان تجامعها - 03:18:06

حتى تكفر هذا الرجل اخطأ فجماعها قبل ان يدفع الكفاره. نعم. فقال ما حملك على ما صنعت؟ قال رأيت بياض ساقيها في القمر قال فاعتلها حتى رومانسي يعني هل رأيت بياضة ساقية بالقمر يعني ما اتحملت يا رسول الله. نعم. قال رحمة الله تعالى حدثنا الزعفراني حدثنا سفيان بن عبيين عن الحكم ابن اليابان عن كلمة ان رجلا ظاهر من امرأته. فرأى بريق - 03:18:16

في القمر فوقع عليها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان يكفر. قال حدث زيد بن ابي ايوب زياد بن ايوب حدثنا اسماعيل حدثنا الحكم ابن ابان. عن كلمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوها لم يذكر - 03:18:36

حدثنا مكالمة ان عبد العزيز ابن المختار حدثه محدثنا خالد وحدثني محدث. عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث سفيان. قال ابو داود سمعت محمد بن عيسى يحدث به حدثنا المعتمر قال - 03:18:46

سمعت الحكم ابن ابان بهذا الحديث ولم يذكر ابن عباس كتب الي الحسين ابن حنيفة اخبرنا فضل ابن موسى عن معمرا عن حكمه باليابان عن ابن عباس بمعناه عن النبي صلى الله عليه وسلم. يعني لو جمعت - 03:18:56

قبل ان تكفر هي معصية لكن خلص يعني بدك تكفل بدك تكفل نعم. قال باب باب في الخلع. حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد هي التي تخلع زوجها. نعم قال عن ابي خلابة عن ابي اسماع عن ثوبان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ما امرأة سالت زوجها طلاقا في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة. شف يعني لا يجوز للمرأة - 03:19:06

ان تسأل الخلع بدون سبب مبرر حقيقي بعض النساء علسانها انا بدبي اطلق انا بدبي اخلعك دير بالك حديث في وعيده التي تسؤال زوجها الخلع بدون سبب لا تجد رائحة الجنة - 03:19:25

نعم. قال حدثنا عن النبي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زراره. انا اخبرته عن حبيبة بنت سهل الانصاري انها كانت تحت ثابت بن قيس بن شماس. وان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 03:19:37

الى الصبح فوجد حبيبة بنت سهل عند بابه في الغلس. فقال رسول الله كانت رضي الله عنها. ان تخلع زوجها. نعم. فقال صلى الله عليه وسلم من هذه؟ فقالت انا حبيبة بنت - 03:19:47

قال ما شأنك؟ قالت لا انا ولا ثابت ابن قيس لزوجها. فلما جاء ثابت احنا مش زابطين لبعض باختصار. احنا الاثنين مش زابطين بعض. نعم. قال له رسول الله صلى الله - 03:19:57

هذه حبيبة بنت سهل وذكرت ما شاء الله ان تذكر وقالت حبيبتي يا رسول الله كل ما اعطاني عندي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول كل المهر عندي بدبي ارجع له اية ويخلعني. نعم. قال خذ - 03:20:07

فأخذ منها وجلست في اهلها. خلاص خلعته وجلست عند اهلها. قال حدثنا محمد ابن عمر حدثنا ابو عامر عبد الملك ابن عمر حدثنا ابو عمر السدوسي. المديني عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن - 03:20:17

عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة ان حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شماس فضربيها فكسر بعضها فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم انه والله الله سامحة ضربها فكسر يدها - 03:20:27

فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الصبح فاشتكته اليه فدعا النبي صلى الله عليه وسلم ثابتا فقال خذ بعض مالها وفارقها فقال ويصلح ذلك يا رسول الله؟ قال نعم. قال فاني اصدقها حديقتين وهما بيدها - 03:20:37

قال النبي صلى الله عليه وسلم خذهما وفارقها ففعلا ترد المهر وتخلع. نعم. قال حدثنا محمد بن عبد الرحيم البزار حدثنا علي بن بحر

الخطان. حدثنا هشام بن يوسف بعد ما عمري انا عمرو بن مسلم عن عكرمة عن ابن عباس ان امرأة ثابتة بن قيس اختلفت منه فجعل النبي صلى الله عليه وسلم عدتها حيضا. قال الخلع عدته حيضة او مثله مثل - [03:20:47](#)

ثلاث حيضات في خلاف بين اهل العلم بسبب اختلاف الاحاديث في ذلك. نعم. قال ابو داود هذا الحديث رواه عبدالرزاق عن عمل عن عمر ابن مسلم عن كلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم المرسلة. حديث قال النبي - [03:21:07](#)

عن نافع عن ابن عمر قال عدة المختلعة حيضة. بعض اهل العلم افتى ان المختلعة عدة حيضة. لكن كثيرا اكثرا اهل العلم على ان عدتها ثلاث حيضات. مثل مثل الطلاق. نعم - [03:21:17](#)

قال باب في المملكة تعتق وهي تحت حر او عبد. حدث موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس ان مغيثا كان عبدا. فقال يا رسول الله يشفع اليها - [03:21:27](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي لما كان متزوجا ببريرة حرة خيرها النبي صلى الله عليه وسلم بين ان تبقى تحت مغيث وبين ان تتركه لأن الامة اذا اصبحت حرة تصبح مخيرة في البقاء على زواجهما. لكن مغيث كان يعشق ببريره - [03:21:37](#)

عشقا كبيرا. نعم. فقال صلى الله عليه وسلم يا بريرة اتق الله فانه زوجك وابو ولدك. مغيث وخلص استري على هالرجل هو يحبك. نعم فقالت يا رسول الله تأمرني بذلك؟ قال لا انما انا هو امر يا رسول الله منك ولا انت بس شافع؟ هي ما بدها ايه. نعم. فكان دموعه تسيل على خده. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس - [03:21:55](#)

الا تعجب من حب مغيث ببريرها وبغضها ايه؟ هي كم هو يحبها وكم هي تبغضه نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا عفان وحدثنا همام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان زوجة بريئة كان عبدا اسود يسمى مغيثا فخيرها يعني النبي صلى الله عليه وسلم اصبحت حرة - [03:22:13](#)

الامة اذا اصبحت حرة تخير ان تبقى على زواجهما او تترك نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدث جرير عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة في في قصة بريئة قالت كان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختارت نفسها ولو كان حرا لم يخيرها - [03:22:30](#)

فزوجها حرا لم يخيرها لكن المغيث كان عبدا. نعم. قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبة حدثنا حسين ابن علي والوليد ابن عقبة عن زائدة عن سماك عن عبدالرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عائشة. عن ابي هريرة خيرها رسول الله - [03:22:44](#)

صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا. قال باب من قال اكان حرا؟ قال حدثنا ابي كثير قال ان مغيث كان حرا لكن هذا ضعيف. الصحيح انه كان عبدا. نعم. قال عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة - [03:22:54](#)

الزوجة بريئة كان حرا حين اعتقد لا الصحيح انه كان عبدا وليس حرا. حسب الروايات السابقة نعم. قال وانها خيرت فقالت ما احب ان اكون معه وان لي كذا وكذا - [03:23:04](#)

قلها ما بدي اياها. قال باب حتى متى يكون لها الخيار؟ قال حدثنا عبدالعزيز بن يحيى الحراني. حتى متى يعني الى متى تبقى مخيرة؟ الصحيح انها تبقى مخيرة حتى يعني اذا اعتقدت - [03:23:14](#)

وسمحت له ان يجامعها سقط حقها في الخيار وتجبر على الاستمرار على الزواج. نعم. قال حدثني محمد عن ابن سلمان عن محمد ابن اسحاق عن ابي جعفر وعن ابیان ابن صالح عن مجاهد وعن - [03:23:27](#)

ابن عروة عن ابيه عن عائشة ان بريئة اعتقدت وهي عند مغيث عبد لال ابي احمد فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها ان ان قريبك ان فلا خيار لك يعني اذا - [03:23:37](#)

له ان يجامعك سقط حقك في الخيار. نعم فلا خيار لك. قال رحمة الله تعالى باب في المملوكيين يعتقان معه هل تخير امرأته؟ قال حدثنا زهير. هم الاثنين مع بعض صاروا احرار - [03:23:47](#)

كلاهما الزوج والزوج اعتقال في نفس الوقت. نعم. قال باب في المملوكيين يعتقان معنى هل تخير امرأته؟ قال حدثني زهير ابن حرب

ونصر ابن علي. قال زهير وحديثنا عبيد الله بن عبدالمجيد. حدثنا عبيد الله بن - 03:23:59

عبدالرحمن بن موهب عن القاسم عن عائشة انها ارادت ان تعتق مملوكيها لها. زوج قال زوج. قال زوج قال متزوجين. نعم. قال فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فامرها ان تبدأ - 03:24:09

قبل المرأة قال نص اخبرني ابو علي الحنفي عن عبيد الله. نعم. قال باب اذا اسلم احد الزوجين. الرجل حرا خلص المرأة ليس لها احقيه بعد ذلك لو اعتقت ان تخير - 03:24:19

انه قد يكون خلاف ثواني بينهم. فقد اعتق الرجل اولا ثم بعد ذلك تعتقين المرأة لانك اذا اعتقت الرجل اولا هو الذي يملك زمام الامور لكن اذا اعتقت المرأة قبله - 03:24:29

يسمع لها الخيار. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا وكيع بنى اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا جاء مسلما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم جاءت امرأة مسلمة بعده فقال يا رسول الله - 03:24:40

فانها قد كانت اسلمت معي فردها علي. نعم. قال زواجهما يعني خلى الزواج قائم. نعم. والحديث انه نصر ابن علي اخبرني ابو احمد عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال. والحكم اذا كان الزوجان - 03:24:50

كافرا فاسلم احدهما تبدأ عدة ثلاث حيضات اذا اسلم الطرف الاخر خلال المدة تبقى زوجته اذا اسلم بعد فراغ المدة خلص يمسخ النكاح قالت اسلمت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجت فجاء زوجها الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا

رسول الله اني قد كنت اسلمت قال وعلمت بسلامي فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها - 03:25:00

اخروا ردها الى زوجها الاول. نعم. قال باب الى متى ترد عليه امرأته اذا اسلم بعدها؟ قال حدثنا عبدالله بن محمد التفيري. حدثنا محمد بن سلمحة. وحدثنا محمد بن عمر الرازي حديثا سلامته يعني من الفضل - 03:25:21

وحدثنا حسن بن علي حدثنا يزيد ابن معنى كلهم عن ابن اسحاق عن داود ابن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على على ابي العاص بالنكاح الاول لم يحدث شيئا - 03:25:31

قال محمد بن عمر في حديثه بعد مشركان مدة ست سنين وزينب كانت مسلمة لكن هذا خاص بهما بقضية انها يعني انه كان هذا الامر لم يشرع بعد قضية ان المسلم يجب ان تترك الكافر. كان لم يشرع هذا بعد. نعم. قال وقال الحسن ابن علي بعد سنتين باب في من اسلم وعنه نساء اكثرا من - 03:25:41

او اختان. قال حدثنا وعنه سبع نسوة ثمان نسوة. او رجل اسلم وعنه اختان شقيقتان. هذا لا يجوز. صحيح كيف نحل هذه المشكلة؟ نعم. قال حدثنا شيه منحاه وحدثنا وهب وقيل اخبرنا شيه عن ابن ابي ليلى عن حميصة ابن ابن الشمردل عن الحارت ابن قيس قال مسدد ابن عميرة - 03:26:00

وقال وهب الاسدي قال اسلمت وعندك ثمان نسوة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختر منهن اربعة. هل يطلب ان يختار منهن اربع اختار؟ اي اربعة شئت من الثمانية. نعم. قال - 03:26:18

به احمد ابن ابراهيم حدثنا هشيمون بهذا الحديث فقال قيس ابن الحارت مكان الحارت ابن قيس قال احمد ابن ابراهيم هذا صواب يعني قيس ابن الحارت. قال حدثنا احمد ابن ابراهيم حدثنا بكر بن عبد الرحمن قاضي الكوفة عن عيسى - 03:26:28

ابن المختار عن ابن ابي ليلى عن حميصة ابن الشمردل عن قيس ابن الحارت بمعنى. حدثنا يحيى بن معين حدثنا وهب بن جرير عن ابيه سمعت يحيى بن ابي حبيب عن يزيد ابن ابي حبيب - 03:26:38

نبي وهب للجيشاني عن الضحاك بن فیروز عن ابيه قال قلت يا رسول الله اني اسلمت وتأتي اختاه قال طلقي وهو متزوج لاختين شقيقتين امره النبي صلى الله عليه وسلم ان يطلق احدهما. نعم. قال طلق ايتها شئت. قال باب اذا اسلم احد الابوين مع من يكون الولد؟ قال حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي اخبرنا عيسى حدثنا عبد الحميد - 03:26:48

ابن جعفر اخبر النبابي عن جده رافع ابن سنان انه اسلم وابى قال انه اسلم وابت امرأته ان تسلم. فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقلات ابنتي وهي فطيم او شبه او شبهه - 03:27:07

وقال رافع يعني بلغت سن الفطام بلغت سن الفطام اللي هو سنتين او قاربت. نعم. وقال رفع لابنته فقال له النبي صلى الله عليه وسلم اقعد ناحية وقال لها اقعدني ناحية. قال - [03:27:17](#)

واقعد الصبي بينهما ثم قال ادعواها وادعواها فمالت الصبية الى امها فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اهدنا فمالت الى ابيها فاخذها. وظهر هذا الحديث انه يخير الصبي اذا بلغ يعني سنا جيدا يخير بين ابيه وامه. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في اللعان. حدثنا عبدالله بن سبطة قال النبي عن مالك عن ابي شهاب ابن سهلة ابن سعد الساعدي - [03:27:27](#)

وهذا يكون اذا قذف الرجل امرأته بالزنا وليس معه شهود. نعم. قال اخبره ان عويمرا بن اشقر العجلاني جاء الى عاصم ابن عدي فقال له يا عاصم رأيت رجل وجد مع امرأته رجلا ايقته فقتلوه ام كيف يفعلون - [03:27:47](#)

دخل بيته فوجد مع امرأته رجلا يزني بها والعياذ بالله. ماذا يفعل؟ يقتله فقتلوه قصاصا. ماذا نفعل؟ نعم. قال سلي يا عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعادها حتى يعني خشي ان يكون هناك في شيء شديد. نعم. قال حتى كبروا على عاصم ما سمع - [03:28:00](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى اهله جاءه عويمرا ف قال له يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عاصم لم تأتني بخير قد كره رسول الله - [03:28:20](#)

صلى الله عليه وسلم المسألة التي سأله عنها فقال عويمرا والله لا انتهي حتى اسئله عنها فاخبر عويمرا حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو وسط الناس فقال يا رسول الله ارأيت رجلا - [03:28:30](#)

مع امرأته رجلا يقطع يقتله فقتلوه ام كيف يفعل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل فيك وفي صاحبته النبي صلى الله عليه وسلم ان هذا الرجل ابتلي بهذا - [03:28:40](#)

انزل الله الايات التي في سورة النور. ايات اللعان. نعم. قال قد انزل فيك وفي صاحبتك زوجتك. قال فاذهب فاتي بها. قال سهل فتللاعنا وانا مع الناس اقتلاعنا سهل راوي الحديث هذا نعم وانا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا قال عويمرا كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها يعني اذا ما طلقتها - [03:28:48](#)

يا رسول الله انا بكون كذبت عليها فطلقتها مباشرة دون ان يأمرها النبي صلى الله عليه وسلم. نعم فطلقتها عويمرا ثلاثة قبل ان يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال ابن شهاب فكانت تلك سنة المتابعين. يعني ايه من سنة التلاعنة ان يفرق بين الرجل والمرأة بعد - [03:29:08](#)

اـ خـلـصـ ماـ مـاـ فـيـ ماـ بـقـيـ بـعـدـ العـشـرـةـ الزـوـجـيـةـ. نـعـمـ. قـالـ حـدـيـثـنـاـ عـبـاسـ بـنـ مـسـنـدـ عـنـ نـبـيـهـ اـنـ نـبـيـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ لـعـاصـمـ بـنـ عـدـيـ اـمـسـكـ المـرـأـةـ عـنـ

بن اسحاق. حدثني عباس بن مسند عن نبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعاصم بن عدي امسك المرأة عند - [03:29:23](#)

حتى تلد. قال حدثنا احمد بن صالح حدثنا من وهب الاخبار يونس عن ابن شهاب عن سهل ابن سعد الساعدي. اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يستوثق اليه زاني او لا. لانها كانت حامل. نعم. قال حضرت لعنهما عند رسول الله - [03:29:33](#)

صلى الله عليه وسلم وانا ابن خمسة عشرة سنة وساق الحديث قال فيه ثم خرجت حاملة فكان الولد يدعى الى امه. الولد الزنا يدعى الى امه وليس الى ابيه الزنا لا يدعى الى ابا وانما يدعى - [03:29:43](#)

يقال ابن فلانة خلص نعم قال حديث محمد بن جعفر الوركاني اخبرنا ابراهيم عن ابن سعد عن الزهري عن سهل بن سعد في خير في خبر المتابعين. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابصرواها فان جاءت به ادعج العينين - [03:29:55](#)

اـذـاـ خـرـجـ الـوـلـدـ بـهـذـهـ الـمـوـاـصـفـ اـدـعـجـ الـعـيـنـيـنـ عـظـيمـ الـالـيـتـيـنـ نـعـمـ. فـلـاـ اـرـاـهـ الـاـقـدـ صـدـقـ يـعـنـيـ اللـهـ اـعـلـمـ اـنـهـ وـلـدـ حـرـامـ. نـعـمـ. قـالـ وـانـ

جـاءـتـ بـهـ اـحـيـمـ كـانـهـ وـحـرـةـ فـلـاـ اـرـاـهـ الـاـكـاذـبـ. يـكـونـ هـوـ الـكـاذـبـ. فـجـاءـتـ بـهـ بـالـوـصـفـ الـاـوـلـ. فـعـرـفـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـهـ زـانـيـةـ.

قال فـجـاءـتـ بـهـ عـلـىـ النـعـتـ الـمـكـروـهـ. قـالـ - [03:30:08](#)

مـحـمـودـ بـنـ خـالـدـ حـدـثـ فـيـ رـيـابـيـ عـنـ اـوـزـعـهـ عـنـ الزـهـرـيـ عـنـ سـهـلـ بـنـ سـعـدـ السـعـديـ بـهـذـاـ الـخـبـرـ فـكـانـ يـدـعـىـ الـوـلـدـ لـامـهـ. قـالـ

حدثنا احمد بن عمر بن سارة حدثنا ابن وهب عن عياض ابن عبد الله الفهري وغيره. قال - [03:30:28](#)



ابن عباس اذا كنت كاذبة موجبة للنار. نعم. قال فتكلأت ونكست المرأة تلتأت بذاتها تفكر ثم لا قالت لا افضح قومي. نعم. قال حتى ظننا انها سترجع فقالت لا افضح قومي سائرة اليوم فمضت. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابصروها فان جاءت به اكحل العينين سابغ الاليتين خدل - 03:34:04

قال خدل الساقين فهو لشريك ابن سحماء. فجاءت به كذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله لكان لي الذي زنى بها والعياذ بالله. الذي زنى بها. نعم 03:34:22

قال فقال ابو داود وهذا مما تفرد به اهل المدينة حديث ابن بشار حديثها هلال. قال احدث المخلد بن خالد الشعيري من كتاب الله ان اللعن خلص لا يوجد بعده حد 03:34:31

لجلتها او لرجمتها نعم. قال حدثنا سفيان عن عاصم بن كلبي عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجلا حين امر المتابعين ان يتلائنا ان يضع يده على فيه عند الخامسة يقول انها 03:34:41

موجبة عند الخامسة السنة ان يقادر وينتظر انت متأكد انها موجبة للنار اذا كنت كاذب. نعم. قال حدثنا الحسن بن علي حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا عباد ابن منصور عن كلمة عن ابن عباس قال جاء هلال ابن امية وهو احد الثلاثة الذين تاب الله عليهم فجاء من ارضه 03:34:51

الذين خلفو في غزوة تبوك بلاد امية. نعم. قال فوجد عند اهله رجلا فرأى بعينه وسمع باذنيه فلم يهيء شاف كل شيء. شاف الرجل وهو يفعل الفاحشة باهله والعياذ بالله. قال فلم يهجه حتى اصبح 03:35:06

ثم غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك الامر حتى جاء الصلاة. نعم. قال فقال يا رسول الله اني جئت اهلي عشاء فوجدت عندهم رجلا. فرأيت بعيني وسمعت اذني فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء به 03:35:16

واشتد عليه فنزلت والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم الاليتين فسرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابشر يا هلال قد جعل الله عز وجل لك فرجا ومخراجا. قال الهلال قد كنت ارجو ذلك من ربى. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلوا اليها فجاءت. فدلا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكرهما او اخبرهما 03:35:26

ان عذاب الاخرة اشد من عذاب الدنيا فقال هلال والله لقد صدقت عليها فقالت كذبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عين بينهما فقيل لهلال اشهد فشهادا 03:35:46

بالله انه لمن الصادقين. فلما كانت الخامسة قيل يا هلال اتق الله فان عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة. وان هذه الموجبة التي توجب عليك العذاب. فقال والله لا يعذبني الله 03:35:56

ولا يعذبني الله عليها كما لم يجعلني عليها. يعني اللي نزل فيه الاية رحمة بيها ما راح يعذبني فيها لاني انا صادق. نعم. قال فشهاد الخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من 03:36:06

كاذبين ثم قيل لها اشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فلما كانت الخامسة قيل لها اتق الله فان عذاب الدنيا اهون من عذاب الاخرة وان هذه الموجبة التي توجب عليك 03:36:16

اجيب عليك العذاب فتكلأت ساعة ثم قالت والله لا افضح قومي. ترددت بعدين قالت بدهاش تفصح قومها اجبت النار عليها. نعم. فشهاد الخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين 03:36:26

قيل ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقضاء لا يدعى ولدها لاب ولا ترمى ولا يرمى ولدتها. ومن رماها او رمى ولدتها بالزنا لان هي لا عانت انها ما 03:36:36

زنا وبالتالي لا يجوز ان ترمى هي بالزنا او ان ولدها زنا لكن عموما يدعوا الولد لامه ولا يدعى لابيه. قال وقضاء لا بيت لها عليه ولا قوت من اجل انهما يتفرقان من غير طلاق 03:36:45

ولا متوفى عنها وقال ان جاءت به اصيب اري الصيحة اثيبيجا حمش الساقين فهو لهلال وان جات به اورق جسدية اقراؤها في الحاشية. نعم جاءت به اورق جعدا جماليا خذل الساقين سابق الاليتين فهو للذى رميته به. فجاءت به اورق جعدا جماليا خذل

جساقين سابق الاليتين. فقال رسول الله صلى الله - 03:36:55

عليه وسلم لولا الايمان لك لولا الايمان يعني لولا اللعان انه اللعان ايمان. لكان ان اللعان لا يوجد بعده حد لكنه جلدتها او رجمتها. قال  
لكان لي ولها شأن. قال اي كلمة فكان بعد ذلك - 03:37:15

اميرا على مصر وما يدعى لاب. يعني كان ابنها ابن الحرام هذا خلص سبحان الله استعمله صار امير على نسخة في ايام الدولة  
الاموية او العباسية الاموية عفوا. نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل حدثنا سفيان ابن عيينة قال الولد ليس مذنب يعني هذا في النهاية -

03:37:25

ليس مظلما الخطيئة على امه. نعم. قال سمع عمرو سعيد بن جبیر يقول سمعت ابن عمر يقول فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
تلاعينين حسابكما على الله احدهما كاذب لا سبيل - 03:37:40

اکید في واحد من المتكلمين كاذب. نعم. قال يا رسول الله ما لي؟ قال لا مال لك ان كنت صدقت عليها ويريد ان يرجع المهر. يا رسول  
الله خليها ترجع - 03:37:50

نعم. قال فهو بما استحللت من فرجها وان كنت كذبت عليها فذلك ابعد لك. قال عدتنا احمد بن حنبل حدثنا اسماعيل وحدثنا  
ایوب عن سعيد بن جبیر. قال قلت لابن عمر رجل قدف امرأته - 03:38:00

قال فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اخويبني العجلان. قال وقال الله يعلم ان احدكم كاذب فهل منكم تائب؟ يرددتها ثلاث  
مرات فابيا ففرق بينهما. قال حدثنا قال النبي عن - 03:38:10

مالك العنافع عن ابنه عمر ان رجلا لاعن امرأته في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتفى من ولدها ولدها اي انكر ان يكون  
الولد الذي انت به ولده. نعم. قال ففرق رسول الله صلى الله - 03:38:20

عليه وسلم بينهما ولحق الولد بالمرأة. نعم. قال ابو داود الذي تفرد به مالك قوله والحق الولد بالمرأة. نعم. قال رحمة الله تعالى باب  
اذا شك في الولد قال حدثنا ابن ابي خلف حدث سفيان عن - 03:38:30

عن سعيد عن ابي هريرة قال جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم منبني فزاره فقال ان امرأتي جاءت بولد بولد اسود فقال هل  
لك من الابل؟ قال نعم ابيض ورأته بيضاء - 03:38:40

فكيف جاء الولد اسود؟ قال ما الوانها؟ قال حمر. قال فهل فيها من اورق؟ قال ان فيها يكذب الاوراق يعني لونه ليس احمر. نعم. قال  
فاني تراق؟ قال عسى ان يكون نزع - 03:38:50

نزعه عرق قال وهذا عسى ان يكون نزعه عرق. الولد لك ولا الاصل انه لك ولا يجوز ان تتهم امرأتك بالزنا استعجالا. حتى ولو كان  
وجهه او صفاته ليست على صفاتكم الخلقة. نعم. قال حدثنا آآ الحسن ابن علي حدثنا عبد الرزاق - 03:39:00

لعل عرقا نزعه شبه عنبيت شبه يعني ما بتعرف قال عن الزهري باسناده ومعناه قال وهو حينئذ يعرض بان ينفيه. قال هذا الرجل جاء  
يعرض انه يا رسول الله اريد ان انتفي من هذا الولد. نعم. قال حدثنا عبد الم صالح حدثنا ابن وهب الاحبري يونس عن - 03:39:16

عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم قال ان امرأتي ولدت غلاما اسودا واني انكره ذكر معناه. ذكر  
معنا الحديث السابق. نعم. قال باب التغليظ في الانتفاء. قال حدثنا احمد ابن صالح - 03:39:30

مثلا ابن وهب اخبرني عمرو يعني ابن الحارث عن ابن الهاشمي عبد الله ابن يونس عن سعيد المقبوري عن ابي هريرة انه سمع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول حين نزلت آية الملاعنة ايما امرأة ادخلت على قوم من - 03:39:40

ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله الجنة التي تأتي بولد حرام ولا تصرح بذلك وينسب الى ابيه لم يدخلها الله الجنة  
قال وايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله الذي يجحد ولده وينتفي منه. وهو يعلم انه ولده ايضا يعني الله عز وجل  
يحاسبه حسابا جديدا. نعم. قال - 03:39:50

كتب الله تعالى منه وفضحه على رؤوس الاولين والآخرين. قال باب في ادعاء ولد الزنا. قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم حدث المعتمر  
عن قال عن سلم يعني ابن ابي الذیال احدثني - 03:40:09

بعض اصحابنا عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا مساعدة في الاسلام من سعي في الجاهلية فقد لحق بعصابته ومن ادعى ولدا من غير - [03:40:19](#)

رشدة فلا يرث ولا يورث. نعم في الجاهلية كان اولاد الزنا ينسبون إلى ابائهم لكن لما جاء الاسلام نهى عن المساعدة وان ينسب اولاد الزنا إلى ابائهم. ينسب اولاد الزنا إلى امه. نعم. قال حدثنا شيبان ابن فروق. حدثنا محمد بن راشد حاء وحدثنا - [03:40:29](#)

حدثنا يزيد ابن هارون اخباره محمد ابن راشد وهو اشيع عن سليمان ابن موسى عن عمرو بن شعيب عن ابيه قال عن جده قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى ان كل مستلتحق - [03:40:43](#)

حق استلتحق بعد ابيه الذي يدعى له ادعاه ورثته. فقضى ان كل من كان من امة يملكونها يوم اصابها. فقد لحق بمن استلتحقه وليس له مما قسم قبله من الميراث - [03:40:53](#)

شيء وما ادرك ما الميراث لم يقسم فله نصيبيه ولا يلحق اذا كان ابوه الذي يدعى له انكره وان كان من من امة لم يملكونها او من حرة عاهرة بها فانه لا يلحق ولا - [03:41:03](#)

وان كان الذي يدعى له هو ادعى فهو ولده زنة من حرة كان او امه. هذا بده تفصيل يعني كيف امش قال حدثنا محمود بن خالد حدثنا به عن محمد بن راشد بأسناده ومعناه زاد وهو ولد زنا لاهل امه من كانوا حرة او ام من كان من كانوا حرة او امة. وذلك فيما - [03:41:13](#)

ثقة في اول الاسلام فما استقص فما اقتسم من مال قبل الاسلام فقد مضى. باب في القاف. قلت يعني كانوا قد يملكونها ولد الزنا ينسب الى ابيه ويعطى من الميراث وكل شيء. الاسلام نفي - [03:41:31](#)

ذلك ولد الزنا لا ينسب الى ابيه ولا يعطى من ميراث ابيه وانما ميراث مع امه. نعم قال حدثني المسند عثمان ابن ابي شيبة المعنى وابن الشرح قالوا حدثنا سفيان عن زهري عن عروة عن عائشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مسدد وابن السرح يوما مسرورا وقال عثمان تعرف - [03:41:41](#)

واسرار وجده. فقال اي اي عائشة الم ترين مجززا مدلجين. المدلجي من قبيلةبني مدة الالقاف الذين يعرفون الانسان ما نسبه من اقدامه من وجده دراسة شديدة عندهم. نعم قال رأى زيدا واسامة قد غطيا رؤوسهما بقطيفة وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض. زيد ابن الحارث ابيض. وكان اسامة اسود - [03:41:57](#)

وكانوا يتهمون زيد تمام؟ فلما رأى الاقدام وعرف انها من بعض سر النبي صلى الله عليه وسلم بان هذا يؤكّد نسب اسامة الى زيد في الحالي. نعم قال ابو داود كان اسامة اسود وكان زيد ابيض. قال حدثني اكتئب حدثا ليس عن ابن شهاب بأسناده ومعناه قال قلت دخل عليجوز استعمالها في اثبات النسب في بعض المسائل الفقهية. نعم - [03:42:20](#)

قال تبرغ اساريرو وجده. قال ابو داود واساريرو وجده لم يحفظه ابن عيينة. قال ابو داود اساريرو وجده هو تدليس من ابن عيينة لم يسبحه من الزهري. انما سمع الاساريرو من غير الزهري والاساريرو في حديث - [03:42:38](#)

وغيره. هي كلها كلمة غير مؤثرة لكن من شدة توثق علماء الحديث. نعم. قال ابو داود سمعت احمد بن صالح يقول كان اسامة اسود شديد السواد مثل القارى وكان زيد ام - [03:42:48](#)

بس لون الزفت يتعرف الزفت السوداء لونها الاسود كذلك كان هو شديد السواد اسامة بن زيد رضي الله عنه وابوه كان شديد البياض. نعم. قال وكان زيد ابيض من القطن قال من القطن - [03:42:58](#)

قال باب من قال بالقرعة اذا تنازعوا في الولد حدثنا المسند حدثنا يحيى عن الاجلح عن الشعبي عن عبدالله بن الخليل عن زيد ابن ارقم قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رجل من اليمن فقال ان - [03:43:12](#)

ثلاثة نفر من اهل اليمن اتوا علي يختصمون اليه في الولد. وقد وقعوا على امرأة في طهر واحد ثلاثة كان عندهم امة مشتركة بين ثلات فالثلاثة جمعوها في نفس المدة - [03:43:22](#)

هذا خطأ لا يجوز شرعا لكن جامعوها فحملت طب لمين ينسب هذا الولد؟ هذه الورطة. نعم. فقال لاثنين منها طيبا بالولد لهذا؟ علي

شو رأيكم تستغنووا عن الولد لهذا المسار يقسمهم يعني ما في حل ايش بدننا نعمل. قال فغليا ثم قال لاثنين طيبا وبالولد لهذا فقال هذا ليس زنا هذا ليس زنا. لكنه حرام - [03:43:34](#)

انهم يملكون الامة. نعم قال ثم قال لاثنين طيبا وبالولد لهذا فغليا فقال انت شركاء متشاركون. اني مقرع بينكم فمن قرع اللي بعمل بينكم قرعة. اللي بطلع الولد الله خلص بوخذ ما في حل غير هيكل. نعم - [03:43:54](#)

قال وعليه لصاحبيه ثلثا الديه كانه قسمه ثلاثة اتفاف فتأخذه انت فاذا طارت لك القرعة وتدفع الثلثين الديه لصاحبتك قال فاقرع بينهم واجعله لمن قرع فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم اي لمن خرجت له القرعة. نعم. قال حتى بدت اضراسه النبي صلى الله عليه وسلم من هذا القضاء من علي بن ابي طالب - [03:44:06](#)

بعض القضايا ما فيها لا حل الا هذه الطرق. نعم قال حدثنا خثييش ابن اصرم حدثنا عبد الرزاق اخبرنا الثوري عن صالح الهمданى عن الشعبي عن عبد خير عن زيد ابن ارقم قال اتي علي بثلاثة بثلاثة وهو باليمن - [03:44:25](#)

قال امرأة في طهر واحد فسألتني اتقران لهذا بالولد؟ قال لا. حتى سألهم جميعاً فعل كل ما فعل كل ما سألهن؟ قال لا. فاقرأوا بينهم فالحق الولد بالذى صارت عليه القرعة وجعل عليه ثلثي الديه. قال ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم لضحكه حتى بدت نواجهه. حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا عبيد الله بن معاذ. حدثنا ابي حذفنا شعب عن سلم متى سمع - [03:44:38](#)

عن الخليل او ابن الخليل قال اتي علي ابن ابي طالب في امرأة ولدت من ثلاث. نحوه ولم يذكر اليمن ولا النبي ولا قوله طيباً وبالولد. نعم. قال باب في وجوه النكاح - [03:44:58](#)

التي كان يتناكح بها اهل الجاهلية امر النكاح في الجاهلية. نعم. قال حدثنا احمد بن صالح حدثنا عن بسوة البخاري. حدثني يونس ابن يزيد قال قال محمد ابن شهاب الاخباري عروة ابن الزبير ان عائشة - [03:45:08](#)

رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان النكاح كان في الجاهلية على اربعة احياء. اي على اربعة اشكال. نعم. قال فنكاح منها نكاح الناس اليوم يخطب الرجل - [03:45:18](#)

الى الرجل وليته فيصدقها. قال ثم النكاح الطبيعي هذا ما في مشكلة. نعم. قال ونكاح اخر وكان الرجل يقول لامرأته اذا ظهرت من طمثها ارسل الى فلان فاسترضعي ويعتزلها زوجها ولا يمسها ابدا حتى - [03:45:28](#)

ومن قلة من الدياثة يقول لزوجته روحني عند فلان خليه يجتمعك الليلة حتى يأتي ولد. هو كونه لا ينجب قال من ذلك الرجل الذي تستبعض منه فاذا تبين حملها اصابها زوجها اذا ان احب وانما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد. قال فكان هذا النكاح يسمى نكاح الاستبعاض - [03:45:43](#)

ونكاح اخر يجتمع الرهط دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيّبها فتحمّلت ووضعت وكلهم يزني بها والعياذ بالله. نعم. قال ومر ليالي بعد ان تضع حملها ارسلت اليهم فلم يستطع الرجل - [03:46:01](#)

تأتي بهم كلهم بتقول له خلص انا بدي اعطي الولد لفلان هكذا قال فلم يستطع الرجل ان يمتنع الرجل يقول لا انا مش لاقني لهذا. يجبر على ان ينسب الولد اليه. نعم. قال حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم قد عرفتم الذي كان من امركم وقد ولدت وهو ابنك يا فلان. فتسمى من احبب منها باسمه فيلحقه. فيلحق به - [03:46:11](#)

ولدها ينسب اليه. نعم. قال وهي نكاح رابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا لا تمنع من جاءها وهن البغايا. كن ينصبن على ابوابهن رايات تكون علماً لمن ارادهن - [03:46:31](#)

دخل عليهم فاذا حملت فوضعت حملها جومعوا لها ودعوا لها لهم القافة ثم الحقوا ولدها بالذى يرون الطريق الرابعة طريقة القيافة بعد ان بها الولد يدعى بالقاف فيقولون هذا ينسب الى من؟ فالقاف يلحقونه. نعم. قال فلتاطه ودعني ابني لا يمتنع من ذلك. لصق به ونسب اليه. نعم. قال فلما - [03:46:45](#)

الله محمداً صلى الله عليه وسلم هدم نكاح اهل الجاهلية كله الا نكاح وكل هذا لا يجوز. نعم. قال باب الولد للفراش. حدث سعيد ابن منصور ومسدد قال سفيان الزهري عن عروة عن عائشة تختص سعد بن ابي وقاص وعبد بن زمكة الى رسول الله صلى الله عليه

03:47:05 وسلم في ابن امة زمعة. فقال سعد العنصاني اخي امة لزمعة انجبت -

ولدها فاخوه سعد بن ابي وقاص يقول هذا لي طبعا بالزينة وجمعة يقول هذا اخي يا رسول الله كلهم كل منهم يدعى. نعم. فقال سعد اوصاني اخي وعتبة اذا قدمت مكة ان انظر الى ابني الى ابن امتى زمعة فاقبضه - 03:47:25

فانه ابنه وقال في الزنا هو كان عتبة زنا بها. نعم. قال وقال عبد بن زمعة اخي ابن امتى ابى وولد على فراش ابى خويما رسول الله هذا اخي ولد على فراش ابى وهذه مسألة يعني اذا كانت المرأة متزوجة وزنت - 03:47:39

وانجبت ولدا واختصم هذا الولد هل هو لزوجها ام للزاني الحديث يبين انه ينسب للفراش اي لزوجها وليس الى الزاني الا اذا انتفى الزوج منه الا اذا انتفى الزوج منه انكره. نعم. قال فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شبهها بينما بعتبة. فقال مع ان الولد كان يشبه عتبة لكن لم - 03:47:56

في حقب عتبة الحقه بفراش والزوجية. نعم. فقال الولد للفراش واحتجبي منه يا سوداء. زاد المسدد في حديثه وقال هو اخوك يا يا عبد. كان يشبه عتبة ملاحظين هو يشبه عتبة - 03:48:14

لكنه لم ينسبه لعتبة وانما نسبه للفراش فراش الزوجية هنا نعم قال حديثنا زهير بن حرب حديثنا زيد بن هارون اخبرنا الحسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قام رجل فقال يا رسول الله ان فلانا ابني عاهرت بامه في الجاهلية. فقال رسول الله صلى - 03:48:28

لا دعوة في الاسلام ذهب امر الجاهلية الولد للفراش للعاهر الحجر. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا مهدي ابن ميمون ابو يحيى. حدثنا محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب عن حسن بن سعد - 03:48:44

الحسن ابن علي ابى طالب عن رياح قال زوجني اهلي اما امة لهم رومية فوقعت عليها فولدت غلاما اسودا مثلي فسميتها عبدالله ثم وقعت عليها فولدت غلاما اسودا مثلي فسميتها عبيد الله ثم طبن لها غلام لاهل رومي يقال له يوحنا فراطها بسانه فولدت غلاما كأنه ضحك عليها فزني بها - 03:48:54

الرومی نعم قال فولدت غلاما كأنه وزفة من الوزغات فقلت لها ما هذا؟ فقالت هذا ليوحنا هذا مش ابنك. هذا ابن يوحنا. نعم. قال فرفعنا الى عثمان احسبه قال فسألوهما فاعترفا فقال لها اترضيان ان اقضى بينكما بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى ان الولد للفراش ليوحنا - 03:49:14

انما نسبه الى زوجها او الى لان هو الاصل الفراش اليوم الذي ان ابيه وما شابه ذلك بعض القضايا تتدخل اليوم في مثل هذه المسائل. نعم. قال واحسبيه قال فجلدها وجلدها وكان مملوكين. قال باب باب من احق بالولد - 03:49:34

قال حدثنا محمود بن خالد السلمي قال حدثنا الوليد عن ابي عمرو عن الاوزاعي حدثني عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عبد الله ابن عمرو ان امرأة قالت يا رسول الله ان ابني هذا كان بطني له وعاء - 03:49:49

وثدي له سقاء وحجر له حواء وان ابا طلقي واراد ان ينتزعه مني فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم انت احق به ما لم تنكحي. في الحضانة اذا طلق الزوج امرأته والحضانة تكون - 03:49:59

لمن طبعا فيها خلاف كبير لكن هو صغير يكون لامه الا اذا تزوجت الام زوجا اخر قال الحضانة الى شيء اخر قال حدثنا حسن ابن علي حدثنا عبد الرزاق وابو عاصم علي بن جريج اخبره زياد عن هلال ابن اسامة ان ابا ميمون وسلمى ابى ابا ميمونة سلمى مولى من اهل المدينة رجل رجل - 03:50:09

وصدق قال بينما انا جالس مع ابي هريرة اذ جاءته امرأة فارسية معها ابن لها فادعياه وطلقتها زوجها. فقالت يا ابا هريرة ورطنت له زوجي يريد ان يذهب بابني فقال ابو اي تكلمت معه باللغة الفارسية نعم - 03:50:27

قال استهمها عليه ورطن لها بذلك. فجاء زوجها فقال من يحق لي في ولده؟ فقال ابو هريرة ينazuuni في ولدي يعني زوجها رافض. نعم فقال ابو هريرة اللهم اني لا اقول هذا الا اني سمعت امرأة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا قاعد عنده فقالت يا رسول الله ان زوجي يريد ان يذهب بابني وقد سقاني من بئر ابى عنابة - 03:50:42

وقد نفعني فقال هذا نفعني وساعدني؟ نعم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استهما عليه. فقال زوجها من يحاقني في ولدي؟  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 03:51:00

هذا ابوك وهذه امك فخذ بيدي ايها شئت فاخذ بيدي امه فانطلقت وهذا يكون اذا بلغ السابعة يعني وليس وهو صغير ما زال سنتين  
هذا لا يمكن تخميره. نعم. قال فاخذ بيدي امه فانطلقت به. قال حدثنا عباس بن عبد العظيم. حدثنا عبد الملك بن عمر حدثنا عبدالعزيز بن  
محمد. عن يزيد ابن الهادي - 03:51:10

عن محمد ابن ابراهيم عن نافع ابن عمير عن ابيه عن علي قال خرج زيد ابن حارثة الى مكة فقدم بابنة بابنة حمزة فقال جعفر انا  
اخذها انا احق بها بنت عمي. بعد ان استشهد حمزة - 03:51:28

يعني حمزة كان استشهد في غزوة احد فمن يحضر ابنته؟ نعم. قال ابنة عمي وعندي خالتها وانما الحالة ام. فقال علي انا احق بها  
ابنة عمي وعندي ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي احق بها. فقال - 03:51:38

انا احق بها قال انا خرجت اليها وسافرت وقدمت بها. فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا قال واما الجارية فاقضى بها  
لجعلف تكون مع خالتها وانما خالة الام. يعني لم نعطيها ولا - 03:51:49

لوحد الا للحالة لان الحالة بمنزلة الام وادي مسائل تتعلق بالحضانة. نعم قال حدثنا محمد بن عيسى حدثنا سفيان عن ابي فروة عن  
عبد الرحمن بن ابي ليلى بهذا الخبر وليس بتمامه قال وقضى بها لجعلف لان خالتها عنده. قال حدثنا عياد ابن موسى ان اسماعيل بن  
جعلف يحدثهم عن اسرائيل عن ابي اسحاق - 03:51:59

عن عن هانئ وهبيرة عن علي قال لما خرجنا من مكة تبعتنا بنت حمزة تنادي يا عم يا عم فتناولها علي فاخذ بيدها وقال دونك بنت  
عمك فحملتها فقص والخبر علي ابن عمها بقول. نعم. قال وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحتي فقضى بها النبي صلى الله عليه وسلم  
لخالتها. وقال الحالة بمنزلة الام. قال باب في - 03:52:14

ادت المطلقة قال حدثنا سليمان ابن عبد الحميد البهري حدثنا يحيى بن صالح حدثنا اسماعيل ابن عياش حدثنا عمرو بن مهاجر عن  
ابيه عن اسماء بنت يزيد ابن السكن الانصارية انها طلقت على عهد رسول الله صلى الله - 03:52:34

الله عليه وسلم ولم يكن لها عدة. فانزل الله عز وجل حين طلقت اسماء بالعدة للطلاق فكانت اول اول من انزلت بها  
العدة للمطلقات. وهي ثلاث حيضات. نعم. قال - 03:52:44

سبب في نسخ ما استثنى به من عدة مطلقات. قال حدثني احمد بن محمد بن ثابت المروزي حدثني علي بن حسين عن ابيه عن يزيد  
النحوي عن عكرمة عن ابن عباس قال والمطلقات يتربصن بانفسهن - 03:52:54

ماذا تقولون؟ وقال واللائي ينسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر. قال فنسخ من ذلك وقال ثم طلقتمهون من  
قبل ان فما لكم عليهن من عدة تعتدونها - 03:53:04

طلقت قبل ان يدخل بها ليس لها عدة لكن اذا طلقت بعد ان دخل بها لها عدة نعم قال باب في المراجعة قال حدثنا سهل بن محمد بن  
الزبير العسكري حدثنا يحيى بن زكريا بن ابي زائدة عن صالح بن سلمة بن كهين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن  
عمران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق حفصة ثم راجعها - 03:53:18

قال باب في نفقة مبتوطة. قال حدثنا الاعرابي عن مالك ثلاثا هل لها نفقة على زوجها اثناء فترة العدة نعم اثناء فترة العدة. نعم عن عبد  
الله ابن يزيد مولى الاسود بن سفيان عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن فاطمة بن قيس ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب.  
فارسل اليها وكيله بشعير فتسخطته فتسخط - 03:53:34

فقالوا والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال ليس لك عليه نفقة. وامرها ان تعتمد  
في بيت ام شريك ثم قال ان - 03:53:54

من بيت الزوجية. نعم. قال ان تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتدى في بيت ام مكتوم. فانا رجل اعمى لا تضعين ثيابك وادا حللت  
فاذيني قالت فلما حللت حل فلما حللت حللت حللت - 03:54:04

قال فلما حلت ذكرت له ان معاوية ابن ابي سفيان وابا جهل خطباني. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ابو جهل فلا يدعو عصاه عن عاته. واما ضراب - [03:54:19](#)

للنساء ليس لك فيه مصلحة. نعم. قالوا وما معاويته فجعلوك لا مال له فقير معاوية برضه ما لكش مصلحة فيه. نعم. قال انكحي اسامة ابن زيد. اسامة كان ايش ؟ اسود كمان مرة معنا. فاكرين - [03:54:29](#)

قالت فكرهته ثم قال انكحي اسامة ابن زيد فنكحته فجعل الله تعالى فيه خيرا واغبطة. لان العبرة بالعشرة في النهاية كان حسن العشرة رضي الله عنه. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا - [03:54:39](#)

انه يزيد العطار حدثنا يحبنا بتغير حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان فاطمة بنت قيس حدثت انا ابا حفصة ابن المغيرة طلقها ثلاثة ابا حفص ابن المغيرة طلقها ثلاثة وسقى الحديث - [03:54:49](#)

وان خالد ابن الوليد ونفر من بنى مخزوم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا يا نبى الله ان ابا حفص بن المغيرة طلق امرأته ثلاثة وانه ترك لها نفقة يسيرة فقال لا نفقة لها - [03:54:59](#)

قال حديثه حديث مالك وطلق ثلاثة ليس لها نفقة ولا سكنى عند كثير من اهل العلم. خلاص لانها اصبحت بعيدة عن زوجها تماما لا يوجد رجعة يعني انتهت العلاقة. نعم. قال حدثنا محمود بن خالد حدثنا الوليد وحدثنا ابو عمرو عن يحيى حدثنا ابو سلمة. حدثتني فاطمة بنت قيس عن ابا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثة - [03:55:09](#)

وسقى الحديث وخبر خالد بن الوليد قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليست لها نفقة ولا مسكن. قال فيه ارسلت العدة يعني. ليس لها نفقة ولا سكنة خلال فترة العدة. نعم - [03:55:26](#)

وارسل اليها صلى الله عليه وسلم ان لا تسبقيني بنفسك. لا تتزوجي حتى تستأمريني حتى يزوجها الشخص الانسب. نعم. قال حدثنا ابن سعيد ان محمد بن جعفر حدثنا محمد بن عمر عن ابي سلمة عن فاطمة بنت قيس قال كنت عند رجل من بنى مخزوم فطلقني البتة ثم سقى نحو حديث مالك - [03:55:36](#)

قال فيه ولا تفوتيه بنفسك. قال ابو داود وكذلك رواه الشعبي والبهي وعطاء عن عبدالرحمن بن عاصم. وابو بكر بن ابي الجهمي كلهم عن فاطمة بنت قيس ان زوجها طلقها ثلاثة. قال حدثها محمد ابن - [03:55:52](#)

وكثير اخباره سفيان وحدثنا سنوات ابن كثير عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس ان زوجها طلقها ثلاثة فلم يجعل لها النبي صلى الله عليه وسلم لا فقدا ولا سكنى. قال حدثنا زيد بن خالد الرملي احدثنا الليث عن عقيل عن المشهاب عن - [03:56:02](#)

عن فضيلة بنت قيس انها بورته انا كانت عند ابي حفص ابن المغيرة. وانا بحفص ابن المغيرة طلقها اخر ثلاث تطلقات. اخر ثلاث تطلقيات. فزعمت انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفنته في خروجها من بيتها فامرها ان تنتقل الى ابن ام مكتوم الاعمى. فابي مروان ان يصدق حديث فاطمة في خروج مطلقة من بيتها. قال عروة وانكرت عائشة رضي الله - [03:56:12](#)

انا على فاطمة بنت قيس. ولكن فاطمة هي ادرى بما حدث معها. نعم. قال ابو داود وكذلك رواه صالح بن كيسان وابن جريج وشعيوب ابن ابي حمزة كلهم عن الزهري. قال ابو داود شعيب ابن ابي حمزة واسم ابي حمزة - [03:56:32](#)

دينار وهو مولى زياد. حدث مخرج ابن خالد حدثه عبد الرزاق عن عمرو عن الزهري عن عبيد الله قال ارسل مروان الى فاطمة فسألها فأخبرته انها كانت عند ابي حفص. وكان النبي صلى الله عليه وسلم امر علي ابن ابي - [03:56:42](#)

امر امر علي ابن ابي طالب يعني على بعض اليمين فخرج معه زوجها فبعث اليها بنتطلقيه كانت بقيت لها. عمر عياش ابن ابي ربيعة والحارث ابن هشام ان ينفقه عليها فقال والله - [03:56:52](#)

ما لها نفقة الا ان تكون حاملة. فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقال لا نفقة لك الا ان تكوني حاملة. واستأذنته في الانتفاء. ما في بطنهها. نعم. واستأذنت في الانتقال في هذه الناحية فقالت اين انتقل يا رسول الله ؟ قال عند ابني امه مكتوم وكان اعمى تضع ثيابها عنده ولا يبصراها. فلم تزل هناك حتى مضت عدتها فانكحها النبي صلى الله عليه وسلم اسامة. فرجع - [03:57:02](#)

الى مروان فأخبره بذلك فقال مروان لم نسمع هذا الحديث الا من امرأة فسنأخذه بالعصمة التي وجدنا الناس عليها. فقالت فاطمة

حين بلغها ذلك بيبي وبيكم كتاب الله. قال الله تعالى فطلقوه - 03:57:22

هن لعدتهن حتى مروان ابن الحكم وبعض الصحابة كانوا يرون ان المطلق ثلاثا اثناء العدة لها نفقة وسكنة الم يقبلوا حديث فاطمة بنت قيس لكن فاطمة بنت قيس ثابتة. نعم - 03:57:32

قال حتى قوله تعالى لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. قالت فاي امر يحدث بعد الثالث اذا طلقها ثلاثة شو بقي بينهم؟ ما بقي شيء قال ابو داود وكذا رواه يونس عن الزهري واما الزبيدي فرواه حديثين جمیعا. حديث عبید عبید الله بن معن معمرا

و الحديث ابی سلمة بمعنى عقیل. رواه محمد بن اسحاق عن الزهري ان قبیصة ابی ذؤیب - 03:57:43

بمعنى دل على بمعنى ان دل على خبر عبید الله بن عبدالله حين قال فرجع خبیصته الى مروان فاخبره بذلك. قال رحمة الله تعالى باب من انکر ذلك على فاطمة. قال حدثنا نصر - 03:58:03

علي قاعدة وصل بن علي اخبرني ابو احمد حدثنا عمار ابن رزيق عن ابی اسحاق قال كنت الى المسجد الجامع مع الاسود فقال انت فاطمة بنت قيس عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ما كنا - 03:58:13

ندعوا كتاب ربنا وسنة نبينا صلی الله عليه وسلم. لقول امرأة لا ندري احفظت ام لا. ايضا عمر ممن انکر على فاطمة نعم قال حدثنا سليمان ابن داود حدث ابن وهب اخبرني عبد الرحمن ابن ابی زناد عن هشام ابن عروة عن ابیه قال لقد عابت ذلك عائشة رضي الله عنها شد العیي يعني حديث فاطمة بنت قيس وقالت ان فاطمة كانت في مكان وحش - 03:58:24

فخیفة على ناحيتها فلذلك ارخص لها رسول الله فلذلك رخص لها في الانتقال من بيت الزوجیة وليس لأنها ليس لها سکنی. نعم. قال حدثنا محمد ابن کثیر اخبره سفیان عن عبد الرحمن - 03:58:42

قاسم عن ابیه عن مروة ابن الزبیر انه قيل لعائشة المترى الم تر الى قول فاطمة؟ قالت اما اما انه لا خير لها في ذکر ذلك. يعني هذا امر خاص بها انتقالها من بيت الزوجیة. نعم. قال حدثنا هارون ابن زید حدثنا ابی عن سفیان عن - 03:58:52

سعید عن سليمان ابن یسار عن خروج فاطمة قال انما كان ذلك من سوء الخلق. قال حدثنا قال النبي كان انسان صعب لذلك امرها ان تنتقل نعم قال حدثنا قال النبي عن مالک عن یحیی بن سعید عن القاسم بن محمد وسليمان بن یسار انه سمیعهما یذكران ان یحیی بن سعید بن العاص طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم البتة فانتقل فانتقلها عبد - 03:59:05

فارسلت عائشة رضي الله عنها الى نقلها الى بيتها. نعم. فارسلت عائشة رضي الله عنها الى مروان ابن الحكم وهو امير المدينة فقال له اتق الله واردد المرأة الى بيتها فقال - 03:59:23

الزوجیة. نعم. فقال مروان في حديث سليمان ان عبد الرحمن غالب عبد الرحمن غلبني. وقال مروان في حديث قاسم او ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس؟ فقالت عائشة لا يضرك الا تذكر حديث فاطمة. فقال مروان ان كان بك الشر فحسبك ما كان بين هذين من الشر. قال حدثنا احمد ابن عبد - 03:59:33

قال حدثنا احمد بن عبد الله بن یونس حدثنا زهیر وحدثنا جعفر بن برقان حدثنا میمون ابن مهران قال قدمت المدينة فدفعت الى فدفعت الى سعید بن المسبیب فقلت فاطمة بنت قيس طلقت - 03:59:51

خرجت من بيتها فقال سعید تلك امرأة فتنت الناس انها كانت لسنة فوضعت على يدي ابی امی مكتوبة امرها ان تخرج من بيت الزوجیة لأنها كان لسانها صعب لكن الجمهور قالوا لا هي اخرجها لأنها ليس لها سقنة. هذا هو السبب - 04:00:01

قال باب في الممدوحة تخرج بالنهار قال حدثنا احذنا مطلق علها ان تخرج في اثناء الطلاق هذا هل هي ولا مثل المعتدة من الوفاة؟ الصحيح انها ليست مثل المعتدة نهی ان تخرج في النهار وتتفعل. نعم. قال حدثنا احمد ابن حنبل حدثنا یحیی ابن سعید عن ابن جریح اخبرني ابو الزبیر عن جابر قال طلقت خالتي ثلاثة. فخرجت تجد تجد نخل لها والله تقص - 04:00:16

نقالا لها فلقيها رجل فهابها فاتت النبي صلی الله عليه وسلم فذکرت ذلك له فقال لها اخرجني فجدي نخلك لعلك ان تصدقني منه او تفعلي خيرا. المطلقة يعني يجوز ان تخرج - 04:00:35

اثنان عدة الطلاق بخلاف المتوفى عنها زوجها لا يجوز ان تخرج خلال عدة الوفاة. نعم. قال باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها

من الميراث. قال حدثنا احمد بن محمد طلق ثلاثة - 04:00:45

اما المطلقة واحدة واثنتين هذه ما زالت في عصمة الزوج تخرج باذن الزوج فقط. نعم قال حدثنا احمد بن محمد المروزي حدثني علي بن الحسين ابن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى والذين يتوفون منكم ويدرون ازواجا ووصية لازواجهم متابعا الى - 04:00:55

كالحول غير اخراج. فنسخ ذلك باية الميراث بما فرض لهن من الربع والثمن. ونسخ اجله الحول باذن جعل اجلها اربعة اشهر وعشرة. قال توفى عنها زوجها. نعم قال باب احاداد المتوفى عنها زوجها حدثنا عن النبي عن مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن حميد بن نافع عن زينب بنت ابي سلمة انها اخبرته بهذه الاحاديث الثلاثة قالت زينب دخلته عن امه دخلت على امه - 04:01:10

حبيبة حين توفي ابوها ابو سفيان فدعت بطيب فيه سفرة سفرة خلوق او غيره فدهنت منه جارية ثم مست بعارضيها قال ثم قالت والله ما لي بالطيب حاجة غير اني سمعت رسول الله عليه وسلم يقول لا يحل للمرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليالى الا على زوج اربعة اشهر وعشرة المرأة اذا - 04:01:31

مات ابوها واخوها وما شابه ذلك لا يجوز لها ان تترك الطيب او التزين اكثر من ثلاث ايام اما الزوج فتعتذر له تماما اربعة اشهر وعشرة وتترك الطيب من اجله - 04:01:51

قالت زينب ودخلت على ودخلت على زينب بنت جحش حين توفي اخوها فدعت بطيب فمست منه ثم قالت والله ما لي بالطيب من حاجة. غير اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر لا يحل لامرأته - 04:02:02

تؤمنوا بالله واليوم الاخر ان تحد على ميت فوق ثلاث ليالى الا على زوج اربعة اشهر وعشرة. قالت زينب وسمعت امي ام سلمة تقول جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله - 04:02:12

النملة توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينيها فلنكلحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا. لأن المرأة في اثناء عدة وفاة الزوج لا تضع الكحل ولا الطيب ولا الزينة ولا شيء من ذلك. نعم. قال مرتين او ثلاثة كل ذلك يقول لا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي اربعة اشهر وعشرين وقد صبروا حالكم كلها اربعة اشهر وعشرين. بعدين - 04:02:22

بتنحل. نعم. قال وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبيرة على رأس الحول. يعني كان في الجاهلية تجلس سنة كاملة لا تضع الطيب نعم. قال حميد فقلت لزينب وما ترمي بالبيرة على رأس الحول؟ فقال زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبس مكانا سينا. نعم. قال ولم تمس طيبا ولا - 04:02:42

شيئا حتى تمر بها سنة قال ثم تؤتي بذابة الحماء بدابة حمار او شاة او طائر به جسدها. هذا كله من افعال الجاهلية نعم. قال فقلما تفتقض بشيء الا مات ثم تخرج فتعطى بيرة فترمي بها. ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب او غيره. قال ابو داود الحفشن بيت صغير. قال باب في المتوفى - 04:03:00

تنتقل قال حدثنا عبد الله بن مسلفات القعنبي عن مالك عن سعد ابن اسحاق هل يجوز لها ان تنتقل من بيت الزوجية؟ لا يجوز. نعم. قال عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة عن عمته زينب بنت كعب بن عجرة ان الفريعة ان - 04:03:20

فريعة بنت مالك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري اخبرتها نهجات الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله ان ترجع الى اهلها فيبني خضراء فان زوجها خرج في طلب في طلب اعبد له - 04:03:31

وابقوا ابقوها حتى اذا كانوا بطرف القديمي لحقهم فقتلوه. فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي. فاني لم فاني لم يتركني في مسكن يملكه ولا نفقة - 04:03:41

قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم. قالت فخرجت حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد دعاني او امر به فدعيني له فقال كيف قلت فرددت عليه القصة التي ذكرت من شأن زوجه؟ فقال قالت - 04:03:51

فقال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله. قالت فاعتدت فاعتدت في اربعة اشهر في اربعة اشهر وعشرين. قال فلما كان عثمان بن عفان ارسل الي فسألته عن ذلك فاخبرته فاتبعه فاتبعه وقضى به. اول اشي انتهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تنتقل ثم اعلمه

الله انه لا يجوز لها ان تنتقل فاعادها الى بيت الزوجية - 04:04:01

قال باب من رأى التحول حدثنا احمد بن محمد المروزي حدثنا موسى ابن سعود حدثنا شبل عن ابن ابي نجي حين قال قال ابن عباس نسخت هذه الاية عدتها عند اهلها الذين يتوفون منكم ويدرون - 04:04:21

وادم وصية لازواجهم. نعم. قال فتعتدوا حيث شاءت وهو قول الله عز وجل غير اخراج. قال عطاء ان شاءت اعتدت عند اهله وسكت في وصيتها وان شاءت خرجت. لقول الله عز وجل - 04:04:31

فان خرجنا فلا جناح عليكم فيما فعلن. قال عطاء ثم جاء الميراث فنسخ السكتي تعنت حيث شاءت. قال باب على خلاف قول ابن عباس. وانما تعنت في بيت الزوجية في الوفاء. نعم. قال باب فيما تجتنب المعتدة في عدتها. قال حدثنا يعقوب ابن ابراهيم الدورقي.

قال حدثنا يحيى ابن ابي بكاء. كان حدثنا ابراهيم بن طهن. حدثني هشام ابن حسان حاء. وحدثنا عبدالله بن الجراح - 04:04:41 قهستاني القهستاني عن عبدالله عن ابن بكر السهمي عن انشاء منه هذا لفظ ابن الجراح عن حفصة عن امه عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تحد المرأة فوق ثلاث - 04:05:01

الا على زوج فانها تحد عليه اربعة اشهر وعشرة ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب ولا تكتحل ولا تمس طيبا الا هو ثوب غير مصبوغ نعم ولكن ثياب زينة كانت نعم. ولا تمس طيبا الا ادنى طهرتها اذا طهرت من محيايتها. اذا طهرت من حيايتها نعم. من محيايتها بنيدة من قسط واظفار. هذا يعقوب مكان - 04:05:11

مكان عصب الى الا مفسولا وزاد يعقوب ولا تختضن. نعم المرأة في العدة تجتنب كل الزينة. في عدتها على زوجها. نعم. قال رحمة الله تعالى هارون ابن عبد الله ومالك ابن عبد الواحد المسمعي قال حدثنا يزيد ابن هارون عن هشام عن حفصة عن ام عطية ان النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث وليس في تمام حديثهما قال المسمعي قال يزيد لا يعلمها الا - 04:05:31

فيه ولا ولا تختضب وزاد فيه هارون ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب. قال حدثنا زهير ابن حرب حدثنا حبل وابي بكر حدثنا ابراهيم ابن الطعمان. حدثنا بدیر عن حسن بن يوسف عن صفية بنت - 04:05:51

الو مثل ما زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال المتوفى عنها زوجها لا تلبس المعصر من الثياب ولا ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا - 04:06:01

تكتحل. وحدثنا احمد البصري حدثنا من وهب اخبرني مخرمة عن ابيه سماعة مغيرة. سمعت المغيرة ابن الضحاك يقول اخبرتني ام ابن حكيم بنت اسید عن امها ان زوجها توفي وكانت تشتكى عينيها فتكتحل بالجلاء. قال احمد الصواب بكتح الجلاء. فارسلت مولاة لها الى ام سلمى فسألتها عن كحل الجلاء - 04:06:11

فقالت لا تكتحل بي به الا من امر لا بد منه يشتد عليك. فداك تحليلها بالليل وتمسحينه بالنهار. ثم قالت عند ذلك ام ام سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم حين - 04:06:31

في ابو سلمة وقد جعلت على عيني صبرا. صبرا يعني هذا كان شيئا يستخلصونه للعلاج. يوضع على العينين. نعم. فقالوا ما هذا يا ام سلمة؟ فقلت انما هو صابر يا رسول الله - 04:06:41

انت فيه طيب قال انما انه يشب الوجه فلا تجعليه الا بالليل وتتنزعيه بالنهار ولا تتمشطي بالطيب ولا بالحناء فانه خضاب. قالت قلت باي شيء امتشط رسول الله قال بالسدر في العدة لا تضع اي شيء فيه طيب ولا كحل ولا زينة على وجهها خلال فترة العدة. نعم. فقال بالسدر تغلفين به رأسك. قال باب في - 04:06:51

الحامل حدثنا سليمان ابن داود المهري اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس وعلي بن شهاب حدثني عبد الله بن عبدالله بن عتبة ان اباه كتب الى عمر بن عبدالله بن الارقم الزهري يأمره ان يدخل ان يدخل - 04:07:11

ادخل على سبعة بنت الحارث الاسلامية فيسألها عن حديثها وعن ما قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين استفتت فكتب عمر بن عبدالله ان عبدالله بن عتبة يخبره ان سبعة اخبرته ان - 04:07:21

انها كانت تحت سعد ابن خولة وهو وهو منبني عامر ابن لؤي وهو ومن شهد بدرها فتوفي عنها في حاجة الوداع وهي حامل فلم

تنشب ان وضعت حملها بعد وفاته. فلما تعلت من - 04:07:31

نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها ابو سنابل بابن ابن بعك ابنا عبد الدار فقال لها ما لي اراك متجملة؟ لعلك تجيننا النكاح انك والله ما انت بناك حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشرين. نعم - 04:07:41

نعم فقالت سبعة الحامل الصحيح لا تعتد اربعة اشهر وعشرين بوضع حملها. نعم. فلما قال لي ذلك جمعت جمعت علي ثيابي حين امسيت فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألت - 04:07:58

ومع ذلك فافتاني باني قد حلت حين وضعت حملي وامرني بالتزويج ان بدا لي. قال تزوجي تزوجي بمجرد ان وضعت عملك انتهت عدة الوفاة. نعم. قال ابن شهيب ولا تتزوج حين وضعته وان كانت في دمها غير انه لا يعول ولم ينقض نفاسها - 04:08:08

انه غير انه لا يقربها زوجها حتى تنتهي من نفاسها. نعم. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة ومحمد بن العلاء قال عثمان حدثنا وقال ابن العلاء اخبرنا ابو معاوية حدثنا امشى عن المسلمين عن - 04:08:23

عن عبدالله قال من شاء قال من جاء لعننته لانزلت سورة النساء القصوى بعد الاربعة اشهر النساء القصلى اللي هي سورة الطلاق بعد الاربعة وعشرين فهذا يدل على ان سورة الطلاق - 04:08:33

قصصت عموم اية البقرة. انه اية البقرة امرها الله ان تهتد اربعة اشهر وعشرين. في سورة الطلاق قال اولة الاحمال اجرهن ان فسورة الطلاق الصغرى اللي هي سورة الطلاق خصصت عموم اية البقرة. نعم. قال رحمة الله تعالى باب في عدة ام الولد. قال حدثنا هي الامة التي يطأها - 04:08:47

فتلد له. هذى خلاص لا يجوز له ان يبيعها وانما تصبح حرة بعد وفاته. نعم. قال حدثنا بن سعيد عن محمد بن جعفر حدثنا وحدثنا المثنى حدثنا سأل عن سعيد عن المطر عن رجاء ابن حمزة عن قبيصة ابن ذئب عن عمرو ابن العاص قال لا تلبسوا علينا السنة. قال ابن المثنى سنة نبينا صلى الله عليه وسلم. عدة المتوفى عنها اربعة اشهر - 04:09:07

وعشرة يعني ام الولد؟ قال باب المبتوة لا يرجع اليها زوجها حتى تنكح زوجا غيره. قال حدثنا عن مسند حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة. قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن - 04:09:27

طلق امرأته يعني ثلاثة فتزوجت زوجا غيره فدخل بها ثم طلقها قبل ان يواعدها اتحل لزوجها الاول؟ قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا اتحل للاول حتى تذوق عسيلة الآخر - 04:09:37

يعني لذة الجماع. نعم. ويدل على ذلك عسيلة امرأته. قال باب في تعظيم الزنا. حدثنا محمد ابن كثير اخبره سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عمر ابن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا - 04:09:47

رسول الله اي الذنب اعظم؟ قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك؟ قال قلت ثم اي؟ قال ان تقتل ولدك خشية ان يأكل معك. قال قلت ثم اي؟ قال ان تزاني حيلة جارك. قال وانزل الله تعالى تصديق - 04:09:57

قول النبي صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله اهلا اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. الاية. قال حدثنا احمد ابن ابراهيم عن حجاج عن ابن جريج - 04:10:07

قال وابن ابي الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول جاءت موسى جاءت موسى مسيكة لبعض الانصار فقالت ان سيدني يكرهني على البغاء فنزل في ذلك ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء - 04:10:17

قال حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا المعتنمي عن ابيه وما قال هذه اسم فتاة طبعا. نعم. قال تعالى ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم. قال قال - 04:10:27

قال سعيد بن ابي الحسن غفور لهن المكرهات. قال رحمة الله تعالى كتاب الصيام. قال مبدأ فرض؟ قال مبدأ فرض الصيام. قال حدثنا احمد بن محمد بن شبوة قال حدثنا - 04:10:37

علي ابن حسين ابن واقد عن ابيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس يا في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم. فكان الناس على عهد النبي صلى الله - 04:10:47

اذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء. وصاموا الى القابلة فاختنان رجل نفسه اذا ناموا بعد العشاء خلاص لـ [04:10:57](#) يجوز ان يأكلوا ولا يشربوا ولا يجامعوا النساء حتى مغرب اليوم القادر -

قال فجمع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فاراد الله عز وجل ان يجعل ذلك يسرا لمن بقي ورخصة ومنفعة. فقال سبحانه عالم الله انكم كتمت تغتالون انفسكم الاية. وكان هذا - [04:11:11](#)

اما نفع الله ما استحمل الصحابة. نعم. ورخص لهم ويسرا. قال حدثنا نصر بن علي بن نصر الجهمي اخبرنا ابو احمد اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن البراء قال كان الرجل اذا صام فنام - [04:11:21](#)

لم يقل الى مثلها قال وان صرمة ابن قيس الانصاري اتى امرأته وكان صائمها فقال عندك شيء؟ فقالت لا لعلي اذهب فاطلب لك. فذهبت وغلبتها عينه فجاءت فقالت سلام يعني هناك فقالت خيبة لك فلم ينتصف النهار حتى غشي عليه وكان يعمل يومه صار له يعني تمانية واربعين ساعة مش ماكل تقريبا. نعم. قال ذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت - [04:11:31](#)

احل لكم احل لكم ليلة الصيام الرفت الى نسائكم.قرأ الى قوله من الفجر. قال قال رحمة الله تعالى باب نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطیقونه فدية. قال حدثنا ابن سعيد حدثنا بكر عن ابن مضر عن عمرو بن الحارث عن البخاري عن يزيد مولى سلمة عن سلمة ابن الاكوع قال لما نزلت هذه الاية وعلى الذين يطیقونه فدية وطعام مسکین - [04:11:51](#)

قال عن كان من اراد منا ان يفطر ويفتدى فعل فعل. حتى نزلت هذه الاية التي بعدها فنسختها. قال احدثنا احمد بن حنبل حدثنا علي بن حسين عن ابيه عن يزيد النحوي عن كريمه عن ابن - [04:12:11](#)

عباس في قوله تعالى وعلى الذين يطیقونه فدية واطعام مسکین فكان من شاء منهم ان يفتدى بطعم مسکین افتدى وتم له صومه. فقال فمن تطوع خيرا فهو خير له وان تصوم - [04:12:21](#)

وخير لكم. وقال تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصم. لما نزل فمن شهد منكم الشهر فليصم الزموا بالصيام. وذهب التخيير قال تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصم ومن كان مريضا او على سفره فعدة من ايام اخر. قال قال رحمة الله تعالى باب من قال هي مثبتة للشيخ والحلبة. اي اية على الذين - [04:12:31](#)

يطیقونه فدية طعام المسکین بقى حكمها مثبتة للشيخ الذي لا يستطيع ان يصوم. والحلب التي لا تستطيع ان تصوم قال حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا ابانا حدثنا القتال عن ان عكرمة حدثه ان ابن عباس قال اثبت للحلبى والمرضع. اثبتت الاية وعلى الذين يطیقونه فدية للحلبى والممرد - [04:12:49](#)

يفطرون ويطعمون عن كل يوم مسکينا اذا كان خوفا على الاولاد. نعم. قال حدثنا ابن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قنادة عن العزراء عن سعيد بن جبیر عن ابن عباس في قوله تعالى وعلى الذين يطیقونه فدية - [04:13:07](#)

طعامه مسکین قال كانت رخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهم يطیقان الصيام ان يفطرا ويطعموا مكان كل يوم مسکينا يطوقان الصيام يعني لا يستطيعان الصيام نعم. قال والحلبى والمرضع اذا خافتا قال ابو داود يعني على اولادهما افطرتا واطعمتا. قال باب الشهر يكون تسعاء وعشرين. قال حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا الشعبة عن الاسود ابن - [04:13:17](#)

عن سعيد بن عمرو بن علي بن سعيد بن العاص عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امة امية لا نكتب ولا نحسب. الشهر هكذا وهكذا وحسن - [04:13:37](#)

اصبعه في الثالثة؟ فقال هكذا وهكذا ثم في الثالثة قال هكذا. يكون ثلاثين وثلاثين وتسعة وعشرين. قال يعني تسعه وعشرين وثلاثين. قال حدثني سليمان ابن داود العتيقي حدثنا بعد ما حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له. قال فكان ابن عمر اذا - [04:13:47](#)

شعبان تسعاء وعشرين نظر له فان رؤي فذاك وان لم يرى الهلال فذاك. يعني خلص صام. نعم. وان لم يرى ولم يحل دون منظره سحاب ولا قترة اصبح مفطرا فان حال دون منظره سحاب او قطرة اصبح صائما. مذهب السادة الحنابلة لان يصام يوم الغيب. نعم. قال وكان

ابن عمر يفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب. نعم. قال حدثنا - 04:14:07

حميد بن مسعد تحدثنا عبد الوهاب حدثنا ايوب قال كتب عمر بن عبد العزيز لاهل البصرة بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم زاد وان احسن ما يقدر له - 04:14:27

اذا رأينا هلال شعبان لكتذا وكذا فصوموا ان شاء الله ان شاء الله لكتذا وكذا الا ان تروا الهلال قبل ذلك. قد رأينا شعبان لكتذا فسيكون الصيام فيكتذا الا اذا - 04:14:37

الهلال على تسعه وعشرين شعبان. يعني هو حسب على انه شعبان ثلاثين. اذا رؤي قبل ذلك فشيء اخر. نعم قال حدثنا احمد بن منيع عن ابن ابي زاده عن عيسى ابن دينار عن ابيه عن عمرو ابن الحارث عن ابن ابي ضرار عن ابن مسعود قال لما صمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعه وعشرين اكثرا مما صمنا معه الذي - 04:14:47

مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعه وعشرين اكثرا من الرمضانات اللي كانت ثلاثين. نعم. قال حدثنا مسدد ان يزيد ابن زرين حدثهم حدثنا خالد بن حذاث عن عبد الرحمن بن ابي بكر عن ابيه. عن النبي صلى الله عليه وسلم - 04:15:04

قال شهرا عيد لا ينقضان رمضان وذو الحجة. المراد لا ينقض اجرهما ولو كانوا اقل من ثلاثين. لو كان تسعه وعشرين فثوابك كامل ان شاء الله. نعم. قال باب اذا اخطأ القوم - 04:15:14

حدثنا محمد بن عبيدي حدثنا حماد في حدث ايوب عن محمد ابن المنكدر عن ابي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال وفطركم يوم تفصلون اصحابكم يوم تضلون وكل - 04:15:24

عرفت موقف وكل من المنحر وكل فجاج مكة منحر وكل جمع موقف. قال باب اذا اغمي الشهرين. قال حدثنا احمد بن حنبل حدثني عبد الرحمن بن مهدي حدثني معاوية بن صالح عن عبدالله - 04:15:34

ابي قيس قال سمعت عائشة رضي الله عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره. يحتاط في شعبان وفي عد ايامه - 04:15:44

استعدادا لرمضان. نعم. قال ثم يصوم لرؤيه رمضان فان غم عليه عد عد ثلاثين يوما ثم صام. لم يرى الهلال عد ثلاثين يوما من شعبان ثم صام. قال حدثنا محمد بن صباح - 04:15:52

الباز حدثنا جرير ابن عبد الحميد الضبي عن منصور ابن المعتم عن ريعي بن حراس عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهرين حتى تروا الهلال او تكملوا العدة ثم صوموا حتى تروا الهلال او - 04:16:02

وتكميل العدة. قال ابو داود ورواه سفيان وغيره عن منصور عن ربعه عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لم يسم حذيفة. قال بعض من قال فان غم عليكم فصوموا ثلاثين. قال حدثنا الحسن ابن علي حدثنا حسين عن - 04:16:12

اذهب عن سماك عن عين عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا الشهرين بصيام يوم ولا يومين الا ان يكون شيء يصومه احدكم - 04:16:22

قال ولا تصوموا حتى تروه ثم صوموا حتى تروه فان حال دون غمامه فاتموا العدة ثلاثين ثم افطروا والشهر تسع وعشرون. الشهر قد يكون تسعه وعشرين وليس لمن ثلاثين. نعم. قال ابو داود ورواه حاتم ابن ابي صفيرة وشعبة والحسن ابن صالح عن سماك بمعناه لم يقل ثم افطروا. قال ابو داود وهو حازم ابن مسلم وابو صفيرة زوج ام - 04:16:30

قال باب في التقدم. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل حدثنا احمد عن ثابت عن مطرف عن عمران بن حصين وسعيد الجريري عن ابي العلاء المطرفي عن عمران بن الحسين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل - 04:16:50

من سر شعبان شيئا كان يصوم من اخر كل شهر فسأل هل صمت من اخر شعبان شيئا؟ نعم. قال لا. قال فاذا هي اخر قال لا. قال فاذا افطرت فصم يوما وقال احدهما يومين. قال حدثنا ابراهيم بن العلاء الزبيدي من كتابه حدثنا الوليد بن مسلم. حدثنا عبدالله بن العلاء عن ابي الازهر المغيرة بن فروة. قال - 04:17:00

قام معاوية في الناس بذيرها مسحة للذئب على باب حمص فقال يا ايها الناس انا قد رأينا الهلال يوم كذا وكذا وانا متقدم بالصيام فمن

احب ان يفعله فليفعله فقال - 04:17:20

انه لا يجوز ان يتقدم رمضان بصوم يوم او يومين الا انسان كان في عادة له في الصيام. نعم. قال فقام اليه مالك بن هبيرة السبئي  
فقال يا معاوية اشياء سمعتم الرسول - 04:17:30

طول الله صلى الله عليه وسلم ام شيء منرأيك؟ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول صوموا الشهر وسره. قال حدثه  
سليمان ابن عبد الرحمن الدمشقي في هذا سره اي قبله بيومين لكن هذا الحديث يحمل على - 04:17:40

من كان له عادة. نعم. قال قال الوليد سمعت ابا عمر يعني الاوزعى يقول سره اوله. قال حدثنا احمد بن عبد سره اخره. هذا هو  
المشهور. السر الآخر وليس الاول. نعم. قال حدثنا احمد بن عبد - 04:17:50

واحد ثاني ابو مسلم قال كان سعيد يعني ابن عبد العزيز يقول سره اوله. قال ابو داود وقال بعضهم سره وسطه وقالوا اخره. قال  
باب انه اخر الشهر. نعم. قال باب اذا رؤي الهلال في - 04:18:00

قبل الاخرين قبل الاخرين بليلة. يعني اذا رؤي الهلال في عمان ولم يرى في السعودية او ما شابه ذلك. كيف يتم الامر؟ نعم. قال حدثنا  
موسى ابن اسماعيل حدثنا اسماعيل يعني ابن جعفر اخبرني محمد ابن ابي حرمحة - 04:18:10

انهما الفضل ابنة الحارث بعثته الى معاوية بالشام. قال فقدمت الشام فقضيت قال حاجتها فاستهل رمضان وانا هشام رأيته  
الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في اخر الشهر فسألني ابن عباس ثم ذكر الهلال فقال متى رأيتمه الهلال؟ قلت رأيته ليلة الجمعة  
قال انت انت رأيته؟ قلت نعم - 04:18:20

ناس وصاموا وصام معاوية قال لكن رأيناه ليلة السبت شافوه السبت واهل الشام شافوه الجمعة قبل بيوم اهل الشام رأوه قال فلا  
نزل نصومه حتى نكمل الثلاثاء او نزاه. فقلت افلا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ قال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم.  
وهذا مما يستدل به من يرى اختلاف المطالع. نعم. قال - 04:18:40

احدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابيه حدثنا الاشعث عن الحسن في رجل كان من مصر من الانصار فصام يوم الاثنين وشهد رجلين انهما  
رأيا الهلال ليلة الاحد. فقال لا يقضى ذلك اليوم الرجل ولا اهل مصر - 04:18:58

الا ان يعلموا ان اهل مصر من انصار اهل مصر من انصار المسلمين قد صاموا يوم الاحد فيقضوه. قال باب كراهية صوم يوم الشك.  
حدثنا محمد بن عبد الله بن نميري حدثه البخاري الاحمر عن عمرو بن قيس عن ابي اسحاق - 04:19:08

عن صلته قال كنا عند عمار في اليوم الذي يشك فيه فاتي بشاة تسعه وعشرين شعبان باعتبار ما بعده لا شك فيه بعد التسعه  
وعشرين من شعبان. نعم. قال فتنحى بعض القوم فقال عمار من صام هذا اليوم فقد عصى ابا القاسم. قال باب في حال انه لم يرى  
الهلال فالاصل ان - 04:19:18

ثلاثين شعبان. صيام الثلاثاء من شعبان في حال عدم رؤية الهلال لا يجوز. نعم. قال باب في من يصل شعبان برمضان احدث المسلمين  
ابن ابراهيم حدثنا هشام عن يحمل ابن ابي كثير عن ابي - 04:19:33

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا صوم رمضان بيوم ولا يومين. الا ان يكون صوما يصومه رجل فليصممه  
ذلك الصوم. نعم. قال حدثنا احمد بن حنبل حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبان عن توبة العنبرى - 04:19:43

عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يكن يصوم من السنة شهراما الا شعبان  
يصله برمضان. وال الصحيح انه لم يكن يصوم شعبان كاما وانما - 04:19:53

اقلبه. نعم. قال باب في كراهية ذلك. حدثنا كتبية ابن سعيد. حدثنا عبد العزيز بن محمد. قال قدم عباد ابن كثير من المدينة فمال الى  
مجلس العلاء. فأخذ بيديه فقامه ثم قال اللهم ان هذا يحدث - 04:20:03

عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتصف شعبان فلا تصوموا. هذا يدل على كراهية ان تصوم قبل  
رمضان حتى يوم او يومين. لكن الحديث غير صحيح اذا انتصف شعبان فلا تصوم - 04:20:13

غير صحيح. نعم. فقال العلوة اللهم ان ابي حدثني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك. مم. قال ابو داود رواه الثوري

وشبل ابن العلاء وابو عميس وذهير بن محمد على العلاء قال هو كان عبد الرحمن لا يحدث به قتل احمد لم؟ قال لانه كان عنده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان من رمضان. وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه قال - [04:20:23](#) هذا عندي ليس خلاف خلافه اول الحديث. نعم قال باب شهادة رجلين على رؤية هلال شوال قد حدثنا محمد بن عبد الرحيم ابو يحيى البزار اخبرنا البزار قال اخبرنا سعيد بن سليمان حدثنا عباد عن ابي مالك الاشجعي حدثنا حسين بن الحارث - [04:20:41](#) في الجدلية جديلة قيس ان امير مكة خطب ثم قال عهد اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ننسك للرؤيا. نعم. ان نصوم لرؤيا الهلال. نعم ان لم نره وشهد شاهدا شاهد عدل نسكتنا بشهادتهما. سألت الحسين ابن الحارث من من امير مكة؟ قال لا ادري ثم لقي لقيني بعده فقال هو الحارث ابن حاضب اخو محمد بن - [04:20:55](#)

ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله ورسوله مني وشهد هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وامي بيده الى رجل. قال الحسين فقلت لشيخ الى جنبي من هذا الذي اومي اليه الامير؟ قال هذا عبد - [04:21:15](#) الله ابن عمر وصدق كان اعلم بالله منه فقال بذلك امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. هلال شوال يحتاج الى اثنين لكن هلال رمضان شخص واحد يكفي. نعم. قال حدثنا - [04:21:25](#)

خلف ابن هشام المقرح قال حدثنا ابو عوان عن مصانع ربعي ابن حراش عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال اختلف الناس في اخر يوم من رمضان فقدم اعرابيان فشهادا عند النبي صلى الله عليه وسلم بالله - [04:21:35](#) ان الهلال امس عجية. قال فمن رسول الله صلى الله عليه وسلم نسى ان يفطروا زاد زاد خلف في حديثه وان يغدو الى مصلاهم. قال باب في شهادة. صلى العيد يعني نعم. قال باب في شهادة - [04:21:45](#)

الوحدة على رؤية هلال رمضان. قال حدثنا محمد بن بكار بن الريان حدثنا وليد بن علي بن ابي ثور وحدثنا الحسن بن علي حدثنا الحسين يعني الجعفي. عن زائدة المعنى عن سباق عن كلمة عن ابن عباس قال - [04:21:55](#) رجع اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رأيت الهلال قال الحسن في حديثه عن رمضان. فقال تشهد ان لا اله الا الله؟ قال نعم. قال تشهد ان محمدا رسول الله؟ قال نعم. قال يا قال يا بلال اذن في - [04:22:05](#)

ناسى فليصوموا غدا شهر رمضان بشهادة رجل واحد. نعم. قال حدثني موسى ابن اسماعيل حدثنا حماد عن سماك ابن حرب عن كلمة انهم شكوا في شكوا في هلال رمضان مرة فارادوا ان لا يقوموا ولا - [04:22:15](#) فجاء اعرابي من الحرة فشهد انه لا يقوم يعني ليلة التراویح. نعم. فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فقال تشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله. قال نعم شهد انه رأى الهلال فامر بلال فنادى - [04:22:25](#)

في الناس ان يقوموا وان يصوموا هذه الليلة وان يصوموا نهارا. نعم. قال ابو داود رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلا لم يضر القيام احد الا حماد بن سلمة قيام الليل. نعم - [04:22:35](#)

قال حدثنا محمود ابن خادم وعبد الله بن عبد الرحمن السمرقدي وانا لحديثه اتقن قال احدث مروان هو ابن محمد عبد الله ابن وهب عن يحيى ابن عبد الله ابن سالم عن ابي بكر ابن نافع عن ابيه عن ابن عمر - [04:22:45](#)

قال ترى الناس الهلال فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم اني رأيته فصامه وامر الناس بصيامه. قال باب في توكيد السحور. قال حدثنا عبدالله بن المبارك عن موسى بن علي بن رياح عن ابيه عن ابي - [04:22:55](#)

اسم مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان فصل ما بينه ان فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحر. قال باب من سمي السحور الغداء - [04:23:05](#)

قال حدثنا عمرو بن حنبل الناقد حدثنا حماد بن خالد الخياط حدثنا معاوية بن صالح عن يونس بن سيف عن الحارث بن زياد عن ابي ركن عن العرياض بن سارية قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى السحور في رمضان - [04:23:15](#) فقال هلم الى الغداء المبارك. قال قال حدثنا عمر بن الحسن بن ابراهيم حدثنا محمد بن ابي الوزير ابو المطرف. حدثنا محمد بن موسى عن سعيد المقبور عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم - [04:23:25](#)

فссحور المؤمن النمر. قال ما هو وقت السحور حديثنا حماد بن زيد عن عبد الله بن سوادة القشيري عن أبيه قال ابن حنبل بخطب وهو يقوى، قال، الله عليه وسلم لا يمنع من من - 04:23:35

جندب يخطب وهو يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن من من - 04:23:35

اذاني اذان بلال ولا بياض الافق الذي هكذا حتى يؤذن الاذان الاول وبالمكتوم كان يؤذن الاذان الثاني. نعم. قال حدثنا يحيى عن

عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او قال ينادي ليرجع - 04:23:45

اه الاذان الاول. نعم. قال ليرجع قائمكم وينتبه قائمكم الى سحور اللي هو يقوم الليل. نعم. وينتبه نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا.

قال ليس الفجر هو الذي يذهب هكذا وإنما الفجر الصادق هو الذي يكون معتراضاً. نعم. فلو جمع يحيى كفه حتى يقول هكذا ومد

يحيى، ياصعيده السياحتين.. هكذا هدأ يعني، قال هكذا - 04:24:05

قال حدثنا محمد بن عيسى حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن النعمان حدثني حدثني قالت قيس الطلاق عن أبيه قال قال رسول

الله صل . الله عليه وسلم كلوا واشربوا ولا ولا بهد - 04:24:25

انكم اللي هو الذي يذهب طوليا. لأن الفجر الكاذب هكذا والفجر الصادق هكذا. نعم. قال فكروا واشربوا حتى يعترض لكم الاحمر. قال

ابو داود الصادق نعم. قال ابو داود هذا مما تفرد به اهل اليقادة. قال حدثنا مسند حدثنا حسين بن نمير الحاء وحدثنا -

ابن ابي شيبة حدثنا ابن ادريس معا عن حصين عن شعيب عن ابي حاتم قال لما نزلت هذه الاية حتى يتبيّن لكم الخط الايض

04:24:53 - من الخط المسمى قال أخذت عة لا يضر أو عة لا يسد فمخطئا

تحت وسادتي، هذا هو المقصود في الآية الخيوط. قال، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال انه سادك لعربيض

04:25:03 - ١٢/١٢/٢٠١٩ عقال، حفرا عز - ایڈنر ایڈنر

اقتصاداك عريض، أنا عقلك صغير. وقال عثمان: إنما هو سواد الليل، وبياض النهار. قال، باب فالح، يسمع النداء والاناء على يده. حدثنا

ع: الله عبد الأعلى بن حماد حديثنا حماد بن محمد بن عمرو عن أبي سالمة عن أبي هبّة - 13

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمع احدكم النداء والاناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه. هذا اذا كان يشك

فـ طلـعـ الفـحـرـ اـمـاـ اـذـاـ كـاـ حـازـ مـاـ اـنـ الفـحـرـ صـعـدـ فـيـنـاـ ،ـالـانـاعـ نـعـمـ .ـقـالـ بـاـ وـقـتـ فـطـرـ الصـائـمـ حـدـثـاـ اـحـمـدـ بـنـ حـنـىـ حـدـثـاـ وـكـبـرـ

قال، هشام ابن عمروة عن أبيه عن عاصم ابن عمرو عن أبيه قال، قال النبي صل الله عليه وسلم اذا جاءك اللي من

04:25:40 - حدیث المسند حدیث عبدالله احمد - قا) نعم - الصائمه غایت الشمیس مسدد افطر فقد هنزا

فَلَمَّا غَرَّتِ الشَّمْسَ، نَعَمْ. قَالَ سَمِعْتَ عِبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ سَرَّنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ.

قال يا بلالا إننا فاحدج لنا قال يا سوا الله له امست قال إننا فاحدج لنا قال يا سوا الله له ان عليك نهارا - 04:25:50

له تأكيدت ان ان الشمس غربت نعم قال انذا فاجد حلالنا فنزا فاجد حلا فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال اذا رأيتم الليل

قد اقا ها هنا فقد افطر الصائم وشب باصعه قما - 04:26:00

للمسورة. نعم. قال ياب ما يستحب من تعجيل الفطر. قال عادة وهب ابن يقية عن خالد عن محمد عن ابن عمرو. عن ابن

سلمة عن ابٍ هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينافى الدين لا ينافى الدين ظاهرا - 10:26:04

الناس الفطرة لأن اليهود والنصارى يؤخرون. الاحاديث المشددة حدثنا من معاوية عن العايش عن عماره ابن عمير عن أبي عطية قال

دخلت على عائشة رضي الله عنها انا ومسروقة فقلنا يا ام المؤمنين حلان - 04:26:20

اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم احدهما يعجل الافطار ويتعجل الصلاة. والآخر يؤخر الافطار ويؤخر الصلاة. قالت ايهما يتعجل

الافطار ويعجا الصلاة؟ قلت عبدالله. قالت كذلك كان يصنع (سوا الله صل) - 04:26:30

عليه وسلم باب ما يفطر عليه حديث مسند حديث عبد الواحد ابن زيادة عن عاصم الاحول عن حفصة بنت سيرين عن عرب الرياب عن

سلمان ابن عامر عمها عمها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا - 40:26:40

كان احدكم صائم فليفطر على التمر فان لم يجد التمر فعلى الماء فان الماء طهور. سياقى ان الرطب افضل من التمر. في الحديث الذي يليه. نعم. قال حديثنا احمد بن حنبل حدثنا بالرذاق حديث جعفر بن سليمان حدثنا ثابت بنى سمع عنه - [04:26:50](#) انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتر على رطبات قبل ان يصلى. قال فان لم تكن الرطبات تنفي على ثمرات فان لم تكن هو الجاف. والرطب هو الذي فيه الماء. نعم. ولكن لم - [04:27:00](#) كنت مراد حسا حسوات من ماء. نعم. قال باب القول عند الافطار حديث عبدالله ابن محمد ابن يحيى ابو محمد حدث علي ابن الحسن اخبرني الحسين ابن وقذا حديث مروان ابن سالم المتفق. قالرأيت ابن عمر يقبض - [04:27:10](#) فيقطع ما زاد على الكف وما زاد على كفه. نعم. قال وقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر قال ذهب الظماء وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله. حديث عن - [04:27:20](#) عن معاذ ابن زهرة انه بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا افطر قال اللهم لك صمت على رزقك افطرت. باب الفطر قبل غروب الشمس حدث هارون بن عبدالله محمد بن علاء المعنى قال اه. قال احدثنا ابو اسامة حدثنا - [04:27:30](#) من عروة عن فاطمة بنت المنذر عن عثمان بنت ابي بكر قالت افطرنا يوما في رمضان في غيمهم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طلعت الشمس مغيبة الشمس بدقاائق انه - [04:27:40](#) الدنيا كانت مغيمة فكانوا ظنوا ان الشمس غربت ذهبت الغيم فبأن الشمس لم تغرب بعد فاضطروا ان يقضوا هذا اليوم قال ابو اسامة قتل هشام امرأوا بالقضاء قال وبدوا من ذلك. نعم. قال باب في الوصال. ان تصوم يومين وثلاثة بدون ان تفطر. نعم. قال حديثنا - [04:27:50](#) نعم. حديثنا عبد الله بن مسلم القعبي عن مالك عن نافع عن النبي عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المصاص قالوا فانك تواصل يا رسول الله. قال اني لست كهيتكم اني اطعم واسقى. النبي - [04:28:07](#) ليس كهيتنا في هذه الامور. نعم. قال حديثنا قتيبة ابن سعيدة ان بكر بن مضر احدثهم عن ابن الهداد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري انه سمع رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تواصلوا فايكم اراد ان يواصف - [04:28:17](#) يواصل حتى السحر قالوا فانك تواصله قال اني لست كهيتكم اني لي مطعم يطعمني وساقى يسقيني. قال باب الغيبة للصائم هو ربه سبحانه. نعم قال حديثنا عن ابن يونس حدثنا ابن ابي ذيب عن المقبول عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه. فهمت اسناه من ابي - [04:28:27](#) ابي ذيب وفمن الحديث رجل الى جنبه وراث ابن اخيه. قال حديثنا عبد الله بن مسلم عن مالك عن ابي زناد عن نار جهنم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الصيام جنة اذا اي وقاية - [04:28:45](#) لك من المعاصي والذنوب. قال اذا كان احدكم صائم فلا يرث ولا يجهل اي لا يشتم الناس. نعم. فان امرؤ قاتله او شاتمه فليقل اني صائم اني صائم. باب السواك للصائم - [04:28:55](#) محمد بن موسى حدث شريف حاء وحدث مسدد. حدثنا يحيى عن سفيان عن عاصم ابن عبيدة الله عن عبد الله بن عمرو بن ربيعة. عن ابيه قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستقوا وهو صائم زاد مسدا في حديثه ما لا - [04:29:05](#) اعد ولا احصي انزل السواك للصائم ويكره بعد الزوال عند طائفة من اهل العلم. نعم. قال باب صائم يصب عليه الماء من العطش ويبالغ في الاستنشاق. قال حديثنا عبد الله بن موسى الطعمي عن مالك عن سمي - [04:29:15](#) ابي بكر عن ابي عبد الرحمن عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم امر الناس في سفره في سفره عم الفتح بالفطر وقال تقووا لعدوكم واصام رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال - [04:29:25](#) ابو بكر قال الذي حدثني لقدرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج يصب على رأسه الماء وهو صائم العطش او من الحر. قال حدثنا ابن سعيد حدثنا يحيى ابن سليمان عن اسماعيل ابن كثير عن عاصم ابن لقيط ابن - [04:29:35](#) صبروا عن ابيه لقيط ابن صبرة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائما. الصائم لا يبالغ في

الاستنشاق ولا في المضمضة. نعم. قال باب الصائم يحتجم حديثنا يحيى عن - 04:29:45

منحة عودة احمد بن حنبل حدثنا حسن بن موسى حدثنا الشيبان جمیعا عن يحيى عن ابی قلابة عن ابی اسماعیل عن الرحبي عن ثوبان عن النبی صلی الله علیه وسلم قال افطر قال افطر الحاجم والمحجوم قال قال - 04:29:55

شیبان فی حديثه قال اخبرني ابو قلابة ان ابا اسماء الرحبي حدثه ان ثوبان مولی رسول الله صلی الله علیه وسلم اخبره انه سمع النبی صلی الله علیه وسلم. حديثنا احمد بن حبیل حدثنا الحسن بن موسى حدثنا شیبان عن يحيى قال - 04:30:05

حدثني ابو قلابة الجرمي انه اخبره ان شداد ابن اوس بينما هو يمشي مع النبی صلی الله علیه وسلم فذكر نحو حديثنا موسى ابن اسماعیل حدثنا هوب حدثنا ایوب عن ابی قلابة عن ابی الاشعث عن شداد ابن اوس ان - 04:30:15

رسول الله صلی الله علیه وسلم اتی علی رجل بالبیقیع وهو يحتجم وهو اخذ بیدیه لثمانی عشرة قلد من رمضان. فقال افطر الحاجم والمحجوم قال ابدأوا روى خالد بن حذاء عن ابی قلابة باسناد ایوب مثله. قال حدثنا - 04:30:25

احمد بن حنبل حدثنا محمد بن بکر وعبد الرزاق وحدثنا عثماننا بشیعه وحدثنا اسماعیل ابن ابراهیم عن ابن جریج اخبر مکحول ان شیخا من الحبی قال عثمان فی حديثه مصدق اخبره ان ثوبان مولی رسول الله - 04:30:35

صلی الله علیه وسلم يقول ان النبی صلی الله علیه وسلم قال افطر الحاجب والمحجوم. هذا حديث محمد بن خالد حدثه مروان حدثنا هیثم بن حمید. حدثنا علاء بن الحارث عن مکحول عن ابیه اسماء الرحبي عن ثوبان عن النبی صلی الله علیه وسلم -

04:30:45

قال افضل الحجم والمحجوم قال ابو داود ورواه ابن ثوبان عن ابیه عن وکحل باسناده مثله. قال باب في الرخصة في ذلك حديث ابن عمر عبد الله بن عمرو حدثنا عن الوارث. قال عن ایوب عن کلمة عن ابن عباس - 04:30:55

صلی الله علیه وسلم احتجم وهو صائم. قال ابو داود رواه هیب ابن خالد عن ایوب باسناده مثله. وعصر بن ریبعة هشام ابن حسان عن عکرمة عن ابن عباس مثله. حدثنا حفص بن عمر حدثنا شعبان عن یزید ابن ابی زیاد عن مقسام عن ابن عباس - 04:31:05

ان رسول الله صلی الله علیه وسلم احتجم وهو صائم محرم. قال حدثنا احمد بن حنبل حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفیان. عن عبد الرحمن بن عابس عبد الرحمن بن ابی لیلة حدثنا رجل من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم. ان الرسول - 04:31:15

صلی الله علیه وسلم نحن من الحجابة والمواصلة ولم یحرمھما ابقاء مواصلة في الصیام. نعم ولم یحرمھما ابقاء على اصحابه فقیل له يا رسول الله انک توصل الى السحر فقال اني واصل الى السحر وربی یطعمی ویسقینی. قال حدثنا عبد الله بن سبأ حدثنا سلیمان المغیر عن ثابت قال - 04:31:25

ما کنا ندعوا الحجامة للصائم الا کراھیة الجھل. جمهور اهل العلم على ان الحجامة تجوز للصائم. لكن السادة الحنابلة بقوا على انها لا تجوز للصائم والخلاف بسبب خلاف الاحادیث قال باب انفصال يحترم نهارا في رمضان حدثه محمد ابن کثیر اخبره سفیان عن زید ابن اسم عن رجل من اصحابه عن رجل من اصحاب النبی صلی الله علیه وسلم قال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا یفطر من قرأ ولا من احترم ولا من احتجم قال بعضهم في - 04:31:40

من قرأ ولم یستق يعني اذا كان القيء وحده خرج. نعم. قال حدثنا النفیری حدثنا علی احتمل ای اثناء النوم وحده. نعم. قال حدثنا عبد الرحمن بن النعمان بن معد بن هودة - 04:32:01

عن ابیه عن جده عن النبی صلی الله علیه وسلم انه امر بالائم ذی المروح عند النوم وقال ليتھما الصائم على ان الكھل اذا وصل طعنه للھم افطر الصائم العین لها مسرب الى الحلق - 04:32:11

قال ابو داود قال لي یحيى ابن معین هو حديث منکر يعني حديث الكھل. حديث رواه ابن بقیة اخبرنا ابو معاویة عن عن عتبة ابی معاذ عن عبید الله بن ابی بکر بن انس عن انس بن مالک انه كان - 04:32:22

محمد ابن عبد الله ابن المخرمي ویحيى ابن موسی البلخی قال حدثنا یحيى ابن عیسی عن الاعمش قال ما رأیت احدا من اصحابه من اصحابنا یکرھ الكھل للصائم وكان ابراهیم یرخص ان - 04:32:32

بتحلى صائم وبالصبر كما قلنا مادة تستخرج من الشجر. نعم قال باب الصائم يستقيء عامدا حدثنا عيسى ابن يونس حدثنا هشام ابن حسان عن محمد ابن سيري عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذراعه قائم وهو صائم فليس عليه قضاء من ذرعه أي غلبه بدون - 04:32:42

نعم. وان استقام فليقضى تعمد القي فليقضى. نعم. قال ابو داود رواه ايضا حفص ابن عن شيئا مثله. قال احدثنا ابو معاذ الله انفاسكم. عشرين حديث ان شاء الله. ايه. طيب - 04:32:56

قال حدثنا عبد الوالد حدثنا الحسين عن يحيى حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الاوزعى ان يا عائشة ابن الوليد ابن هشام ان ابا حدث حدثنا مع دار ابن طلحة. ان ابا الدرداء احدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاء فافطر - 04:33:06

ثوبان مولى رسول الله صلى الله عمدما قد يكون صلى الله عليه وسلم احتاج للقيء عمدا. مرض او ما شابه ذلك. نعم. قال فاقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجد دمشق فقلت ان ابا - 04:33:16

الدرداء حدثني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فافطر فقال صدقة وانا وانا صببت له وضوءه. احتاج ان يستقيل لمرض وهذا يعني بلاء. نعم. هذا باب القبلة للصائم. حدثنا ابو - 04:33:26

ابو معاوية عن الاعمى المتزوجين ها باب القبلة للصائم. طيب علي الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة عن عائشة فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبله وهو صائم ويباشر وهو صائم. ولكنك كان املك لاربه. اذا كان يخشى ان ينزل - 04:33:36  
لا يجوز لكن من كان يملك اربه لا حرج. قال حدثنا ابو توبة الربيع بن نافع حدثنا ابو الاحوص عن زياد بن علائقه عن عمرو بن ميمون عن عائشة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل في شهر الصوم. حدث محمد ابن كثير اخبره - 04:33:49

سفيان عن سعد ابن ابراهيم عن طلحة ابن عبد الله يعني ابن عثمان القرشي عن عائشة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه السلام يقبلني وهو صائم وانا صائم. حدثنا احمد ابن يونس حدثنا ليث وحدثنا عيسى ابن حماد اخبرنا - 04:34:00

عن البخاري ابن عبد الله عن عبد الملك ابن سعيد عن جابر ابن عبد الله قال قال عمر ابن الخطاب يعني هشنته يعني خفيت احبت زوجتي يعني. تقبلتهو انا صائم فقلت يا رسول الله صنعت اليوم امرا عظيما. قبلته وانا صائم قال ارأيت لو مضمضت من الماء وانت صائم. قال عيسى ابن حماد في حديث قلت - 04:34:10

قلت لا بأس به؟ قال فما اذا كان لا بأس بالمضمضة وانت صائم فلا اشكال في القبلة بشرط طبعا الا يخشى الانزال. نعم. قال باب الصائم يبلغ الريق. قال حدثنا محمد بن عيسى. حدثنا محمد بن دينار. حدثنا سعد بن عوس العبدى عن مصدع ابي يحيى عن عائشة. لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبلها وهو صائم - 04:34:25

ويمض لسانها لا وزيادة مص اللسان غير صحيحة. نعم. قال ابن الاعرابي بلغني عن ابي داود انه قال ليس هذا الاسناد بال الصحيح. قال باب كراهيته للشاب. حدثنا نصر ابن كراهية - 04:34:41

للشعب لان الشعب قد لا يمسك نفسه فيميدي او يمني فيعرض صيامه للافطار. نعم. قال حدثنا ابو احمد يعني الزبيرية اخبرنا اسرائيل عن ابي العنبس عن الاغر عن ابي هريرة ان رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن مباشرة صائم فرخص له واتاه اخر فسأله فنهاده فاذا الذي رخص له شيخ ان يقبل يعني الشيخ حتى راحت عليه - 04:34:51

اما الشاب يخشى نعم. قال باب في من اصبح جنبا في شهر رمضان. الجامع اذن الفجر وهو جنب. لا اشكال في ذلك. نعم. قال حدثنا عن النبي عن مالك وحدثنا عبد الله بن - 04:35:10

ابن اسحاق الاذرمي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك عبد ربه بن سعيد عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة وام سلمة زوجي النبي صلى الله عليه وسلم انه مقالتنا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 04:35:20

يصبح جنوما قال عبدالله العذرمي في حديثه في رمضان من جماع غير احتلام ثم يصوم. النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يحتمل. النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن يحتمل. نعم. قال ابو داود وما اقل - 04:35:30

يقول هذه الكلمة يعني يصبح جنبا في رمضان ولما الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصبح جرما وهو صائم. قال حدثنا

عبد الله ابن سنتين عن القلمي عن مالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمرا النصاري عن أبي يونس المولى عائشة - 04:35:40  
عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب يا رسول الله أني أصبه جنباً وأنا أريد الصيام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أصلح جنباً وأنا أرد الصيام فاغتسل وأصوم. فقال الرجل -

04:35:50

يا رسول الله إنك لست مثلك قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر. فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والله أني لارجو أن أكون أخشاكم لله واعلمكم بما أتبه. يعني لا تظنني أفعل شيئاً من خلاف فعلكم - 04:36:00

في هذا نعم. قال باب الكفارة من نادى أهله في رمضان حديث محمد بن عيسى المعنى قال أحدث سفيان قال أبو سد حديث الزهري عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال أتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم قال هلكت - 04:36:10

قال ما شأنك؟ قال وقعت على امرأتي في رمضان قال فهل تجد ما هل تجد ما تعتقد رقبة؟ قال لا قال فهل تستطيع أن تعتقد؟  
كفارة الجماع في رمضان هي نفسها كفارة الظهار اللي مرت - 04:36:20

انا قبل شوي. نعم. تعرف هل تستطيع ان تصوم شهر المتابعين؟ قال لا. قال هل تستطيع ان تطعم ستين مسكيناً؟ قال لا. قال اجلس فاوتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر. فقال تصدق به فقال يا رسول الله ما بين لابتنيها اهل بيته - 04:36:30

من افقر منا نابتنيها اي حارتي المدينة. نعم. قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدأ من ثنایاه قال فاطعنه اي اهم وقالوا سدد في موضع اخر. بس اذا لم تستطع تسقط عنك. اذا - 04:36:40

الله تستطيع الكفارة بانواعها تسقط عنه لذلك قابله فاطعنه اهلك خلص الله يسهل عليك. قال حدثنا حسن ابن علي حدثنا عبد الرزاق عن زهري بهذا الحديث بمعناه. زاد الزهري ولما كان هذا رخصة له خاصة فلو ان رجلاً فعل ذلك اليوم - 04:36:50

لم يكن له بد من التكfir. قال ابو داود رواه الليث ابن سعد والوازعي ومنصور ابن معتم وعراقي ابن مالك على معنى ابن عبيدة زاد الاوزاعي واستغفر للله. قال حدثنا عبدالله بن مسلمات عن مالك عن ابي شهاب عن - 04:37:03

ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجل افطر في رمضان فامر راسه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يعتقد رقبة او يصوم شهرين متابعين او يطعم ستين مسكيناً قال لا اجد فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلس فاعطي رسول الله - 04:37:13

بعرق تمر فقل خذ هذا فتصدق به. فقال يا رسول الله ما احده احوج مني فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم. حتى بدأ نياته وقال له كل. قال ابو داود رواه ابن جريج لانه اسقطها عن - 04:37:23

خلص يعني هو مش قادر يفعل حاجة. نعم. قال عن زهري على لفظ مالك ان رجلاً افطر وقال فيه او تعتقد او تعتقد رقبة او تصوم شهرين او تطعم ستين مسكيناً. قال رحمة الله تعالى حديث جعفر ابن - 04:37:33

تعرف ان حدثنا ابن ابي فضيل حدثنا هشام ابن سعد عن ابي شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل للنبي صلى الله عليه وسلم افطر في رمضان بهذا الحديث قال فاوتو بعرق في تمر قدر خمسة عشر صاع - 04:37:43

وقال فيه قله انت واهل بيتك وصم يوماً واستغفر للله. يعني خلص اقضى هذا اليوم واستغفر للله والله يسهل عليك. هل حديث سليمان ابن داود المهرى؟ اخبرنا ابن وهب اخبرني عمرو ابن الحائن عبد الرحمن ابن القاسم حدثه - 04:37:53

عن محمد بن جعفر بن ابن الزبير حدثه ان عباد بن عبد الله بن الزبير حدثه انه سمع عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول اتى رجل من النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد في رمضان فقال يا رسول الله - 04:38:03

فسألته النبي يعني هلكت. نعم. سأله النبي صلى الله عليه وسلم ما شأنه؟ فقال اصبت اهلي. قال تصدق اهلي يعني جامعت. نعم. قال والله ما لي شيء ولا اقدر عليه. قال اجلس فجلس فانما هو على ذلك - 04:38:13

اقبل رجل يسوق حماراً عليه طعام. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اين المحترق انفا؟ فقال الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدق بهذا فقال يا رسول الله اعلى غيرنا؟ فوالله انا لجياع ما لنا شيء - 04:38:23

قال كلوه. قال حدث محمد بن عوف قال حدثنا سعيد بن ابي مريم. حدثنا ابن ابي زناد عن عبد الرحمن بن الحاث عن محمد بن جعفر

بن الزبير عن عبد الله عن عائشة بهذه القصة قال فاتي بعرق في - 04:38:33

عشرون ساعة. قال باب التغليظ في من افطر عمدا؟ قال حدثنا سليمان بن حرب احدا. قال حدثنا شعبة وحدثنا محمد بن كثير. قال اخبرنا شعبة عن حبيبنا ابي ثابت عن عمارة ابن عمير عن ابن مطوس عن ابيه - 04:38:43

قال ابن كثير عن قال عن ابي المطوس عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطر يوما من رمضان من غير رخصة رخصها الله له لم يقض عنه صيام الدهر. وهذا يدل على ان - 04:38:53

افطار عمدا في رمضان كبيرة من الكبائر. نعم. قال حدثنا احمد ابن حنبل حدثنا احمد بن سعيد عن سفيان حدثني حبيب عن اماره عن ابن المطوس قال فلقيت ابن المطوس. فحدثنا عن ابيه عن ابي هريرة قال قال النبي - 04:39:03

مثل حديث ابن كثير وسليمان. قال ابو داود اختلف عن سفيان وشعبة عنهما ابن المطوس وابو المطوس. قال باب من اكل ناسيه. حدثنا اسم موسى ابن اسماعيل. حدثنا حماد عن ايوب وحبيب وهشام - 04:39:13

عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اكلت وشربت ناسيا وانا صائم فقال الله اطعمك اطعمك على ان صيامه يبقى صحيحا. نعم. قلبه - 04:39:23

القضايا الموحدة عن مالك عن يحرم سعيد عن ابي سلمة عن اه عبد الرحمن انه سمع عائشة تقول ان كان لا يكون علي الصوم صوم من رمضان. فما استطيع ان اقضيه حتى يأتي - 04:39:33

شعبان هذا يدل على ان قضاء رمضان موسع. فعائشة كان يكون عليها الصيام فلا تستطيع ان تقضي حتى يأتي شعبان. يعني قبل رمضان الاتي وهذه على ان قضاء رمضان موسع صلى الله على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه وسلم - 04:39:43

04:40:00 -